



جمهورية السودان
جامعة شندي
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي

التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل المشاكل والحلول
دراسة حالة (البنك الزراعي السوداني-فرعي شندي والتمتمة)
(2000م -2015م)
رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد

أعداد الطالبة: فاطمة عمر محمد أحمد
إشراف البروفيسير : عبد المطلب علي إبنعوف

1437هـ -2016م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإستهلال

قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يُأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ

لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْشَهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يُأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّوْا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

صدق الله العظيم

من سورة البقرة – (الآية 282)

الإهداء

إلى التي غرست في قلبي الصبر والمثابرة والعطاء ومن تحت قدميها جنات الخلد
والرحمة فهذه أميكت مصحوبة بصفاء دعواتك أترجمها لك لعلها تنال رضاك

إلى روح أمي الغالية ...

إلى من شرب الكأس فارغاً ليسقيني قطرة حب إلى من كلت أنامله ليقدّم لنا لحظة سعادة
إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى القلب الكبير

إلى أبي العزيز ...

إلى الذين كانوا في طريقي وما زالوا شجرة تجود لي بظلها دون فخر وامتنان علمتموني معنى الصبر
وعلمتموني بأن المرء لا يعيش ليموت بل يضحى بنفسه لإسعاد الآخرين

إلى أخواني وأخواتي ...

إلى من هم مصدر فخري واعتزازي

إلى زملائي...

إلى من أثاروا طريق العلم وإلى الينابيع التي ظللنا ننهل منها ولم نرتوي بعد

الشكر والعرفان

الشكر أولاً وأخيراً لله رب العالمين الذي علم الإنسان ما لم يعلم وصلى الله على سيدنا

محمد صلى الله عليه وسلم أفضل خلق الله

والشكر إلى ذلك الصرح الشامخ جامعة شندي

والشكر أجرله لإدارة البنك الزراعي فرعي شندي والمتممة

الشكر والتقدير الي

الدكتور / عبد المطالب علي ابنعوف

الذي أعطانا من علمه ومد لنا يد العون ولم يبخل علينا بشيء من علمه .

والشكر والعرفان لكل من ساعد وساهم في إخراج هذا البحث بهذه الصورة

الماتلة .

قائمة الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
أ	الآية
ب	الاستهلال
ج	الشكر والعرفان
د	قائمة الموضوعات
و	قائمة الجداول
ط	قائمة الأشكال
ي	قائمة الملاحق
ك	المستخلص
ل	Abstract
أساسيات البحث	
1	المقدمة
2	مشكلة البحث
3	أهمية البحث
3	أهداف البحث
4	أسباب اختيار الموضوع
4	فرضيات البحث
4	منهجية البحث
5	مصادر جمع المعلومات
5	عينة البحث
6	هيكل البحث
7	الدراسات السابقة

الفصل الأول: التمويل المصرفي	
16	المبحث الأول: مفهوم التمويل المصرفي
40	المبحث الثاني: أساليب ومصادر التمويل المصرفي
53	المبحث الثالث: السياسات التمويلية في السودان
58	المبحث الرابع: التمويل المصرفي في النظام الإسلامي
الفصل الثاني: التمويل الزراعي	
91	المبحث الأول: مفهوم وأهمية التمويل الزراعي
109	المبحث الثاني: مصادر وأساليب التمويل الزراعي
117	المبحث الثالث: مراحل تطور التمويل الزراعي في السودان
الفصل الثالث: النشاط الزراعي في السودان	
140	المبحث الأول: خلفية تاريخية عن القطاع الزراعي في السودان
147	المبحث الثاني: أهمية القطاع الزراعي في السودان وإمكانياته
162	المبحث الثالث: معوقات النشاط الزراعي في السودان
الفصل الرابع: النشاط الزراعي في ولاية نهر النيل	
173	المبحث الأول: الزراعة في ولاية نهر النيل
185	المبحث الثاني: واقع القطاع الزراعي بمنطقة الدراسة (ولاية نهر النيل)
202	المبحث الثالث: الإعسار في التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل الأسباب والمعالجات
الفصل الخامس: الدراسة الميدانية	
220	المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية
225	المبحث الثاني: عرض وتحليل النتائج
265	المبحث الثالث: مناقشة الفرضيات

الخاتمة	
271	النتائج
273	التوصيات
274	المصادر والمراجع
282	الملاحق

فهرس الجداول

رقم الصفحة	اسم الجدول	رقم الجدول
125	اجمالي التمويل الزراعي حسب آجال التمويل من الفترة 2001م - 2014م (بملايين الجنيهات)	1-3-2
127	اجمالي التمويل الزراعي حسب الصيغ التمويلية خلال الفترة (2001-2014)	2-3-2
181	المساحة الكلية وتاريخ الإنشاء لمشاريع وحدة التعمير والمشاريع الرائدة بمحافظة شندي والتممة	3-2-3
221	مقياس ليكرت الخماسي	4-1-4
222	Reliability statistics (كل المحاور)	5-1-4
222	جدول معامل الثبات والصدق	6-1-4
222	الفرضية الاولي من فرضيات الدراسة	7-1-4
223	الفرضية الثانية من فرضيات الدراسة	8-1-4
224	الفرضية الثالثة من فرضيات الدراسة	9-1-4
225	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير النوع	1-2-4
226	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير الحالة الاجتماعية	2-2-4
227	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر	3-2-4
228	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المستوى التعليمي	4-2-4
229	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المهنة	5-2-4
230	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة في المجال الزراعي	6-2-4
231	كيفية الحصول على الأرض	7-2-4
231	نوع التمويل الممنوح	8-2-4
232	مساحة الأرض المزروعة بالفدان	9-2-4
233	يفضل بعض المزارعين التمويل الزراعي النقدي	10-2-4
234	يفضل بعض من المزارعين التمويل الزراعي العيني	11-2-4
235	التمويل الزراعي كافي ويغطي الحاجة	12-2-4

236	هنالك سهولة في الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب	13-2-4
237	يتم الحصول علي التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية	14-2-4
238	هنالك قصور في مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى	15-2-4
239	هنالك صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي.	16-2-4
240	هنالك ارتفاع في تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل	17-2-4
241	إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً للحصول عليه في الوقت المناسب	18-2-4
242	مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي.	19-2-4
243	ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي.	20-2-4
244	يقدم البنك الزراعي السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية.	21-2-4
245	التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالفقر الكافي و الوقت المناسب .	22-2-4
246	مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته	23-2-4
247	التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي .	24-2-4
248	عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد .	25-2-4
249	تأخر التمويل الزراعي للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيسياً في مشاكل التعثر.	26-2-4
250	تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة.	27-2-4
251	عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها منح التمويل الزراعي أدى إلي التعسر في السداد.	28-2-4
252	يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله	29-2-4
253	في الغالب لا يتم اتباع القيود القانونية واللائحية في تحصيل الديون المتعثرة	30-2-4
254	في الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي الممنوح للعملاء للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب.	31-2-4
255	بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل.	32-2-4
256	معظم الممولين من العملاء ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها	33-2-4
257	هنالك التزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي.	34-2-4

258	ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي يزيد من تعثر المزارعين.	35-2-4
259	عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل	36-2-4
260	هناك عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي	37-2-4
261	تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى تعثر السداد	38-2-4
262	تتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل	39-2-4
263	تتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي	40-2-4
264	لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة.	41-2-4
266	الصعوبات والتحديات التي تواجه المزارعين بمنطقة الدراسة في الحصول علي التمويل الزراعي	42-3-4
268	هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تفاقم الديون المتعثرة في البنك الزراعي (فرعي شندي - المتممة) و تدنى كفاءتها وربحيتها	43-3-4
269	أن الالتزام بالضوابط البنكية للتمويل الزراعي يساهم في حل مشكلات التمويل الزراعي	44-3-4

فهرس الأشكال

رقم الصفحة	اسم الشكل	رقم الشكل
225	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير النوع	1-2-4
226	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير الحالة الاجتماعية	2-2-4
227	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر	3-2-4
229	التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المهنة	3-2-4
230	سنوات التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير الخبرة في المجال الزراعي	4-2-4
232	مساحة الأرض المزروعة بالفدان	5-2-4
233	تفضيل التمويل الزراعي النقدي	6-2-4
234	تفضيل التمويل الزراعي العيني	7-2-4
236	سهولة الحصول على التمويل الزراعي في الوقت المناسب	8-2-4
237	يتم الحصول على التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية	9-2-4
239	وجود صعوبة في الحصول على التمويل الزراعي	10-2-4
242	مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر على إستيرادات التمويل الزراعي	11-2-4
245	التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي و الوقت المناسب .	12-2-4
248	عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد .	13-2-4
254	في الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي الممنوح للعملاء للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب.	14-2-4
257	الالتزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي.	15-2-4
260	عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي	16-2-4
264	لا يمنح اي عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة.	17-2-4

قائمة الملحق

رقم الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
282	الاستبانة	1
287	مستندات طلب تمويل	2
288	مستند شهادة السلطات الزراعية	3
289	مستند عقد بيع المرابحة	4
292	قائمة بأسماء محكمي الأستبانة	5

المستخلص

تناول هذا البحث مشاكل و معوقات الزراعي في ولاية نهر النيل بالتطبيق علي البنك الزراعي السوداني فرع شندي وفرع المتممة التمويل ، وقد تمثلت مشكلة البحث في أن التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل يواجه بعض المعوقات بعضها يتعلق بالمزارعين. أما الجانب الآخر من المعوقات فيتعلق بالبنك الزراعي السوداني باعتباره الممول الرئيسي للقطاع الزراعي السوداني في ولاية نهر النيل. تتبع أهمية البحث من خلال معرفة أهمية القطاع الزراعي وأهمية التمويل الزراعي باعتباره أحد مقومات الإنتاج الزراعي والمشاكل والحلول للتمويل الزراعي بولاية نهر النيل.

يهدف هذا البحث لمعرفة المشاكل التي تواجه التمويل الزراعي بولاية نهر النيل من خلال دراسة البنك الزراعي فرعي شندي والمتممة وتمثلت فرضيات هذا في الآتي: ان هناك صعوبات ومعوقات تواجه المزارعين بمنطقة الدراسة في الحصول علي التمويل الزراعي مما يؤدي إلى ضعف الإنتاج الزراعي وهناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تقايم الديون المتعثرة في البنك الزراعي (فرعي شندي - المتممة) و تدنى كفاءتها وربحيتها- يساهم الالتزام بالضوابط البنكية للتمويل الزراعي في حل مشكلات التعثر بالبنك وقد اتبع الباحث المنهج التاريخي - المنهج الوصفي التحليلي ، منهج دراسة الحالة، المنهج الإحصائي التحليلي(SPSS) لإختبار صحة فرضيات الدراسة وفق بيانات الدراسة الميدانية والمقابلة الشخصية .

توصل الباحث لعدد من النتائج منها ارتفاع تكلفة الحصول علي التمويل الزراعي، ضعف الإيرادات المالية للبنك مما يشكل عائقا كبيرا للتمويل الزراعي ، صغر حجم المساحات المملوكة للمزارعين والغالبية العظمي منها تأتي عن طريق الإرث . يوصي البحث بالعمل علي خفض تكاليف التمويل الزراعي، توفير الخدمات الإرشادية والمساعدة الفنية للمزارع بالولاية و التي تؤدي بدورها لتحسين معدلات الإنتاج الزراعي كما ونوعا ، نشر الوعي الادخاري وتوعية المزارعين بمفهوم الادخار والعمل علي تشجيع الميل للادخار والحد من الاستهلاك.

Abstract

This study treats the constraints of agricultural financing in the River Nile State, taking the Sudanese Agricultural Bank – Shendi and Mattama branches—as case-study.

The farmers of the River Nile State complain the insufficiency.

The other phase of the problem has to do with the Agricultural Bank, the major financer of agriculture in the state.

The study aimed at exploring all these constraints. It contained the following hypotheses, there are obstacles that face the farmers getting the agricultural financing service, there is a relation of statistical significance between the rising insolvency and the profitability and efficiency in the Agricultural Bank.

Keeping to the bank restrictions of the agricultural financing, contributes to the solution of insolvency in the bank.

To verify the hypotheses according to the field study and the interviews, the study adopts the historical, the analytical descriptive, the case-study, and the analytical statistical (SPSS) methods.

The study comes out with the following results ,getting agricultural financing is costly, the bank financial resources are limited.

The farms are small and of limited distances as they are inherited. The study recommends the following, the cost of getting agricultural financing should be reduced, providing guidance and technical support to farmers.

Spreading saving awareness and consumption curbing among farmers.

مقدمة

يعرف السودان علي أنه قطر زراعي وذلك لما يتمتع به من موارد زراعية كبيرة مثل الأراضي الصالحة للإنتاج الزراعي إضافة لتوفر الموارد المائية وكثرة الأمطار وتعدد المناخات . للقطاع الزراعي دور كبير في الاقتصاد الوطني من حيث تأمين الغذاء وتحقيق سبل العيش لغالبية السكان في السودان الذين يعتمدون في معيشتهم علي هذا القطاع اعتماداً كلياً. ولذلك نجد أن مساهمة القطاع الزراعي تحتل المرتبة الأولى مقارنة ببقية القطاعات الاقتصادية الأخرى مما يؤكد الحاجة إلي المزيد من الاهتمام بالقطاع الزراعي باعتباره العمود الفقري للاقتصاد السوداني وكذلك تعتمد البلاد كثيراً علي هذا القطاع في حصيله الصادرات. كما تؤكد الكثير من الدراسات المحلية والعالمية على دور الزراعة في التنمية بأبعادها المختلفة اقتصادية واجتماعية وبيئية .

كما يعتبر القطاع الزراعي رائد الأنشطة الاقتصادية في بلادنا، وللزراعة أهمية كبيرة حيث تمتد العالم بالغذاء وتمتد القطاعات الأخرى بالمواد الأولية و مدخلات الإنتاج حيث تدخل المنتجات الزراعية في كثير من الصناعات الغذائية والدوائية وغيرها، هذا بالإضافة إلى استيعابها لأعداد كبيرة من القوى العاملة فضلاً عن دعمها لميزان المدفوعات حيث تشكل الصادرات الزراعية رقماً مميزاً في الصادر لمعظم الأقطار الزراعية كما تقوم بتزويد القطاع الصناعي بمدخلات الإنتاج.

إن القطاع الزراعي لا يزال العمود الفقري الذي يعتمد عليه حصيله الاقتصاد القومي في اغلب الدول النامية . ولا شك في أن تنمية القطاع الزراعي تتركز أساساً على عملية التمويل فهي عنصر أساسي في عملية الإنتاج الزراعي

التمويل الزراعي بطبيعته مخاطره أكثر من التمويل الصناعي ويرجع ذلك إلى أن الزراعة تأخذ شكل وحدات صغيرة إذا ما قورنت بالحجم الذي تأخذه الوحدات الصناعية، ويعتبر ناتج المحاصيل الزراعية وهو الضمان الذي يمنح بمقتضاه البنك الزراعي قروضه ، وهو أكثر عرضة للتلف من المنتجات

الصناعية وأقل استقراراً من حيث حجم الإنتاج لأن ذلك يعتمد على طبيعة الظروف المناخية وتقلبها بالإضافة للتعرض للآفات الزراعية والكوارث الطبيعية. ويتناول هذا البحث موضوع معوقات التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل بالتطبيق على البنك الزراعي السوداني فرعي شندي والمتممة للفترة من 2000م - 2015 م مستعرضاً أهم المعوقات التي تواجه التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل ومحاولة إيجاد الحلول لها وذلك بالبحث عن أفضل أنماط التمويل الزراعي و بعض الصيغ التمويلية المستخدمة في تمويل القطاع الزراعي والتي تضمن للمزارع توفير التمويل الزراعي في الوقت المناسب والحجم الأمثل وفي نفس الوقت تضمن للبنك أداء دوره بكفاءة عالية ومخاطر قليلة.

مشكلة البحث :

يواجه التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل الكثير من المعوقات بعضها يتعلق بجانب المزارعين منها عدم وجود التمويل الزراعي الكافي في الزمان المناسب والحجم المطلوب للموسم الزراعي، عدم توفر الخدمات الإرشادية والمساعدة الفنية للمزارعين وأيضاً ضعف إقبال المزارعين علي التمويل الزراعي وخاصة صغار المزارعين والذين يشكلون الأغلبية في الولاية

أما الجانب الآخر من المعوقات في تعلق بالبنك الزراعي السوداني باعتباره الممول الرئيسي للقطاع الزراعي وتمثل هذه التحديات عائقاً أمام أداء دوره بكفاءة وفاعلية و تتمثل في ضعف الموارد المالية للتمويل الزراعي وبالتالي عدم توفير التمويل الزراعي الكافي لمواجهة الزيادة في الطلب علي التمويل الزراعي. وتدني نسبة التحصيل للتمويل الزراعي بالإضافة إلي التضخم المالي وضعف الوعي الادخاري لمعظم مزارعي الولاية وتأخر السداد وارتفاع الضرائب والرسوم علي المحاصيل الزراعية وأيضاً نقص الكوادر المؤهلة لأداء عملية التمويل الزراعي بالطريقة المطلوبة خلال دراسة البنك الزراعي فرعي شندي والمتممة ومعرفة أهم هذه المعوقات التي تواجه (قطاع ولاية نهر النيل) بصفة عامة لما لها من تأثير في قدرة البنك الزراعي فرعي شندي - المتممة على الاستمرار في التمويل الزراعي بصفة خاصة.

أهمية البحث :-

تتبع أهمية البحث من خلال معرفة أهمية القطاع الزراعي والدور الذي يلعبه في الاقتصاد القومي. كذلك يعتبر التمويل احد مقومات الإنتاج الزراعي من خلال إيجاد معايير محددة تسهم فيها الدولة في توفير التمويل الزراعي إضافة إلى خفض الفوائد المتعلقة بالتمويل الزراعي والعمل على حماية الممولين من خلال وضع سياسات مالية ونقدية تؤدي إلى رفع كفاءة العملية التمويلية وخفض تكاليف التمويل مما يضمن استقرار واستمرار النشاط الزراعي. كما يسهم البحث في سد الثغرة المعلوماتية في مجال الدراسات المتعلقة بولاية نهر النيل، خاصة في مجال التمويل والاستثمار الزراعي وإثراء المكتبة بها، بالإضافة إلى إيجاد حلول لمشاكل التمويل الزراعي التي يواجهها البنك الزراعي وتفعيل أفضل الصيغ التمويلية المستخدمة في مجال القطاع الزراعي بولاية نهر النيل .

أهداف البحث :

- 1/ معرفة أهم التحديات والمعوقات التي تواجه المزارعين في الحصول علي التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل
- 2/ معرفة أسباب تأخر سداد التمويل الزراعي في البنك الزراعي فرعي شندي .
والمتممة
- 3/ بيان دور الحكومة في دعم و تنمية وتطوير الإنتاج الزراعي بولاية نهر النيل.
- 4/ إبراز الدور الهام والفعال للتمويل الزراعي في دفع عجلة التنمية الزراعية في الولاية.
- 5/ تقييم أداء البنك الزراعي فرعي شندي - والمتممة خلال فترة الدراسة.
- 6/التوصل لبعض المقترحات والتوصيات التي تساهم في حل المشكلة المطروحة.

أسباب اختيار موضوع البحث :-

1-الباحثة تعمل بولاية نهر النيل وتتطلع لمعرفة تحديات التمويل الزراعي بالولاية

2- التوجيه من الدراسات العليا جامعة شندي بإجراء دراسات وبحوث علي ولاية نهر النيل لتحقيق أهداف بحثية والمساهمة في تنمية القطاع الزراعي بالولاية .

3- التطرق لدراسة التمويل الزراعي وأثره من الناحية الاقتصادية بعد التركيز الشديد في الدراسات السابقة علي النواحي الاقتصادية والتنموية بالولاية .
فرضيات البحث:

يسعى هذا البحث للتحقق من الفروض التالية :

1- هناك صعوبات تواجه المزارعين بمنطقة الدراسة في الحصول علي التمويل الزراعي مما يؤدي إلي ضعف الإنتاج الزراعي .

2- هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تفاقم الديون المتعثرة في البنك الزراعي (فرعي شندي - المتممة) و تدنى كفاءتها وربحياتها

3- يساهم الالتزام بالضوابط البنكية للتمويل الزراعي في حل مشكلات التعثر في التمويل الزراعي.

مناهج البحث وطرق جمع المعلومات :-

استخدم الباحث المنهج التاريخي وذلك بتقديم لمحة تاريخية عن المراحل المختلفة للتمويل الزراعي ، كما استخدم المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل الظاهرة في منطقة الدراسة ومنهج دراسة الحالة ، باعتبارها مطبقة على فرعي شندي والمتممة منطقة الدراسة الذي يساهم في تحليل وتفسير المعلومات والبيانات التي تفيد الدراسة ، كما استخدم الباحث المنهج التحليلي الإحصائي للوصول إلى نتائج لتفسير الظاهرة وذلك باستخدام الحزم الكمبيوترية بواسطة برنامج (SPSS).

مصادر جمع المعلومات :

أولاً : المصادر الثانوية :-

ويتم جمعها من الكتب والمراجع ،والبحوث والدراسات السابقة‘ الدوريات وورش العمل السمنارات الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت).

ثانياً: المصادر الأولية :-

التي يتم جمعها بواسطة أدوات جمع البيانات من إستبانة ومقابلات وملاحظات.

مصادر جمع المعلومات الأولية:

1-المقابلة :-

عرفت المقابلة بأنها محادثة بين شخصين و يبدأها الشخص الذي يجري المحادثة وتتم لأهداف معينة ،منها الحصول علي معلومات وثيقة الصلة بالدراسة ويركز فيها علي محتوى محددة بأهداف بحثية .وتعتبر واحدة من الطرق المسحية قي البحوث الاجتماعية وتستخدم لجمع البيانات أو لاختبار صحة الفروض البحثية.

2-الملاحظة البسيطة:-

عرفت بأنها استخدام البصر والحس والبصيرة في إدراك الحقيقة أو وصفها وتهدف الملاحظة إلي عدم الاكتفاء في جمع المادة العلمية بالحقائق والظواهر السطحية والمعاني الأولية وإنما التبحر والغوص في الحقائق وتوصلا إلي المعاني البعيدة والعميقة .وتعتبر أوسع وسائل جمع المادة إنتشاراً فهي تستخدم في كافة أنواع البحوث التاريخية.

3- الأستبانة:-

عرفت الإستبانة أو الاستقصاء بأنها أحدي الوسائل التي تجمع بها البيانات والمعلومات وهي عبارة عن تعبير كتابي في شكل جدول من الأسئلة يرسل بالبريد أو ينشر في الصحف أو وسائل الإعلام الأخرى ويوزع علي عينة مختارة من مجموعة من حقل الدراسة يتم اختيارها عشوائياً أو انتقائياً بحيث يضمن الباحث تمثيل العينة حقل الدراسة.

عينة البحث :-

تم استخدام عينة عشوائية طبقية من مزارعي ولاية نهر النيل الممولين من البنك الزراعي (فرعي شندي والمتمة) البالغ عددهم (1500) مزارع ويمثلون مجتمع الدراسة وتم إختيار (150) يمثلون حجم العينة كما يشكل العاملون في البنك الزراعي فرعي شندي - المتمة شريحة مهمة للدراسة.

هيكل البحث:-

يحتوى هذا البحث على مقدمة تمثلت في خطة البحث والدراسات السابقة في موضوع البحث وخمسة فصول وخاتمة.

أما الفصل الأول تناول الإطار النظري و أدبيات الدراسة وتعريف التمويل المصرفي ومفهومه و أهميته ومصادره والسياسات التمويلية والتمويل في النظام الإسلامي.

يتحدث الفصل الثاني عن التمويل الزراعي في السودان وأهميته للقطاع الزراعي ومصادره ومراحل تطوره في السودان.

والفصل الثالث يتحدث عن القطاع الزراعي في السودان.

الفصل الرابع يتحدث عن الزراعة في ولاية نهر النيل.

الفصل الخامس يتحدث عن الدراسة الميدانية . التي تشمل تحليل بيانات الدراسة ومناقشة الفرضيات.

وفي ختام البحث النتائج والتوصيات والمصادر والمراجع.

الدراسات السابقة

1- دراسة محمد الحسن عثمان آدم⁽¹⁾

تعرضت الدراسة لمشكلة التمويل وما لها من أثر على الإنتاج وبصورة أخص أثر التمويل على الإنتاج بولاية القضارف. وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على التمويل وأثره على التنمية الزراعية بولاية القضارف ، كما هدفت أيضاً إلى إبراز أهمية الزراعة لقطر كالسودان ومنطقة كمنطقة القضارف بما لها من موارد تنتظر الاستغلال الأمثل وكيفية معالجة المشكلات التي تحول دون الاستغلال الأمثل لهذه الموارد. ومن فروض الدراسة أن عدم وجود الدورة الزراعية سبب في قلة الإنتاج ، وأن التمويل المقدم للنشاط الزراعي بالمنطقة غير كافٍ. وخلصت الدراسة إلى أن الإنتاجية بولاية القضارف اتصفت بالتدني مما يحتم الاهتمام بوجود دورة زراعية ، وأن عدم كفاية التمويل المقدم للنشاط الزراعي من حيث الكفاية والتوقيت والشروط وهوامش الأرباح ، والعمل على وضع معالجات ناجعة للقطاع الزراعي تتناول كل الجوانب بداية من دراسة الجدوى حتى الحصاد والتسويق. وأوصت الدراسة بضرورة وضع سياسات ائتمانية تراعي خصوصية القطاع الزراعي لينال النصيب الأوفر في التمويل. ولتعظيم الإنتاجية لابد من ربط التمويل باستخدام التقاوي المحسنة وإتباع الدورة الزراعية.

2- دراسة حسين سليمان محمد احمد⁽²⁾ :

تناولت الدراسة دور التمويل الزراعي في خلق التنمية الريفية وتمثلت مشكلة الدراسة في التمويل الزراعي والتنمية الريفية في السودان مستخدمة بيانات ومعلومات ميدانية مستخدمة بيانات ومعلومات ميدانية مستنبطة من الدراسة الميدانية التي قام بها الباحث في محافظتي النهود وغبيش بولاية غرب كردفان .

⁽¹⁾محمد الحسن عثمان آدم ، التمويل وأثره على الإنتاج الزراعي بولاية القضارف ، 1995-1999م رسالة ماجستير غير منشورة، الخرطوم - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، 2001م

⁽²⁾ حسين سليمان محمد احمد، التمويل الزراعي والتنمية الريفية - دراسة ميدانية في مشروع النهود للائتمان التعاوني رسالة ماجستير في الاقتصاد غير منشوره، جامعة النيلين ديسمبر 2002م .

وهدف الباحث الي التحقيق من وجود جمعيات تعاونية علي هدي الخطة الأولية لمشروع النهود للاتئمان التعاوني كما هدف أيضا إلي وصف وتحليل دور وحدة الإرشاد الزراعي في تدريب المرشدين ومزارعي الاتصال والخدمات الإرشادية لمنطقه المشروع وهدف إلي توضيح المعوقات التي واجهت تنفيذ المشروع، كما هدف البحث أيضا إلى التحقيق من أحداث التنمية الاقتصادية أو دعمها.

ثبت من أدبيات البحث أن التمويل الزراعي التعاوني هو الحل الأمثل لمشكلة التنمية الريفية تأكد من دراسة مجتمع البحث أن المنطقة فيها نشاطات ايجابية يمكن أن تدعم متمثله في تربية الضان، زراعة شجر الهشاب وبها معوقات يجب إزالتها لتعبيد الطرق.

وأخيراً خلصت الدراسة إلي أن بعض التوصيات أهمها ضرورة الإلمام بأهم خصائص ونظم المجتمعات المستهدفة وحجم الموارد المتاحة لديها وتطوير إيجابيات اقتصاديات الريف المحلي برفع قدراته الاستقلالية وكفاءته الإنتاجية بواسطة إدخال التحسينات التي تتوفر مواردها المكونة بالمنطقة ، هذا بجانب الاهتمام بالمجموعات الأكثر فقراً وعدم النظرة الربحية ولاستدامة المشروع يجب توحيد المؤسسات القاعدية تحت مظلة التعاون وإيجاد دعم اتحادي وولائي وتدريب أعضاء التعاون والمستفيدين. تناولت هذه الرسالة التمويل الزراعي والتنمية الريفية وهي جزئيه من التنمية الاقتصادية المنشودة بينما تناول الباحث معوقات التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل.

3- دراسة : سعد عبد الله سيد احمد الكرم : (1)

تناولت الدراسة اثر التمويل الزراعي علي المساحة المزروعة والدخل في ولاية نهر النيل وتمثلت المشكلة الأساسية في هذه الدراسة ألي أي مدي يتوفر التمويل الضروري اللازم لسد احتياجات القطاع الزراعي المروي بالظلمبات

(1) سعد عبد الله سيد احمد الكرم ، اثر التمويل الزراعي علي المساحة المزروعة والدخل في ولاية نهر النيل ، رسالة ماجستير في الاقتصاد ، غير منشورة ، جامعة النيلين ، 2003م.

بولاية نهر النيل من المدخلات الزراعية و مدخلات الإنتاج .واضعين في الاعتبار أن زراعة المحاصيل بولاية نهر النيل تعتمد أساسا علي الري بالطللمات ذات التكاليف العالية .

وتتاول البحث محاولة إلغاء الضوء علي الدور الذي تقوم به تلك الجهات من خلال متابعة تمويل المدخلات الزراعية ومدخلات الإنتاج والآثار المترتبة علي المساحات المزروعة بالمحاصيل .

تتاول البحث أيضا مستوي أداء النظام التمويلي بولاية نهر النيل وعلاقته بأداء القطاع الزراعي . ويمكن تحقيق ذلك من خلال أهداف البحث وتتمثل في إبراز الدور الهام والفاعل للتمويل الزراعي مع تفصيله حسب المصدر ودراسة وتشريح القطاع الزراعي بولاية نهر النيل والجهود المبذولة من قبل الحكومة المركزية وحكومة الولاية بمختلف مؤسساتها في توفير التمويل النقدي والعيني لتوفير مستلزمات القطاع الزراعي بالولاية . كما هدفت التعرف علي مستوي رضاء المزارعين عن ظروف عن ظروف عملة واحتياجاته وتقدير دالة طلب التمويل الزراعي في المساحة المزروعة والدخل.

تعتبر الزراعة المرتكز الأساسي للبنيان الاقتصادي ، كما إن التركيز علي دور القطاع الزراعي في دفع عجلة الاقتصاد أدي إلي تعاظم دور التمويل الزراعي . أن توفير التمويل الزراعي المتكامل يؤدي إلي تحقيق التطور والنماء في الإنتاج الزراعي كما ونوعا .

عدم مواكبة التمويل الزراعي المتاح من قبل مصادر التمويل المختلفة للطلب المتزايد علي الاستثمار الزراعي نتيجة للتوسع الأفقي والرأسي وارتفاع تكلفة الإنتاج ومستلزماته .

وأوصت دراسة الباحث بضرورة إيجاد نظام ائتماني قوي ومؤسس وفعال لتوسيع قاعدة الائتمان والتمويل الزراعي واستيعابه لتوفير مدخلات الزراعة وشراء وتسويق وتصدير المنتجات بأسعار جذابة للمنتج.

تعديل السياسات الائتمانية بحيث تسمح للبنوك بزيادة التمويل والقيام بتسهيلات ائتمانية تمكن المزارع من فرصة بيع محصوله في الوقت المناسب .
تولي وزارة الزراعة وهيئة البحوث الزراعية ومحطة إكثار البذور بالحديبية (بعد تأهيلها) عملية الإشراف الميداني علي زراعة التقاوي المحسنة للمحاصيل بإتباع حزم التقنية الحديثة .

تناولت الدراسة السابقة اثر التمويل الزراعي علي المساحة المزروعة والدخل في ولاية نهر النيل . بينما تحدث هذا البحث عن معوقات التمويل الزراعي في كل المشاريع الزراعية وصغار المزارعين الذين قام البنك الزراعي بتمويلهم في قطاع ولاية نهر النيل في محليتي شندي والمتمة في الفترة من 2000م - 2015م.

4- دراسة إبراهيم محمد بخيت إبراهيم⁽¹⁾

تناولت الدراسة وصف وتحليل الطلب على التمويل الرسمي للزراعة في السودان و أهمية القطاع الزراعي في الاقتصاد السوداني والذي يتمثل في إنتاجه الزراعي و الحيواني والغابي. وقد هدفت الدراسة لتوضيح أهمية التمويل وأنواعه وطرقه وصيغ التمويل الزراعي في السودان ، ومن فروض الدراسة أن التمويل الزراعي في السودان له دور فعال في تنمية القطاع الزراعي وأن التمويل الزراعي حالياً دوره ضعيف و لا يساهم في تنمية القطاع الزراعي بصورة واضحة. وتوصلت الدراسة إلى نتائج منها ضعف الموارد المالية لمؤسسات التمويل الزراعي وبالتالي عدم توفير التمويل الكافي لمواجهة الزيادة في الطلب على التمويل. ونقص الكوادر المؤهلة لأداء عملية التمويل بالطريقة المطلوبة وعجز الدولة ومؤسسات التمويل المختلفة عن استقطاب الودائع والأموال من الجمهور. وقد أوصت الدراسة بتنظيم مصادر التمويل وتوحيدها عبر محفظة البنوك ودعمها مالياً وفنياً، و إنشاء صندوق لمقابلة تعثر سداد التمويل الزراعي. ومواصلة التركيز على دور البنك الزراعي السوداني في التمويل عن طريق زيادة رأس ماله.

(1) إبراهيم محمد بخيت إبراهيم ، أثر التمويل على تنمية القطاع الزراعي في السودان 1991م-2000 م ، رسالة ماجستير غير منشورة الخرطوم: جامعة النيلين ، 2004م.

5- دراسة فخر الدين تميم دفع الله (1)

تناولت الدراسة بالبحث والتحليل التمويل بصيغة السلم في النظام المصرفي السوداني ، وركزت على بصورة أساسية على صيغة بيع السلم وتجربة تطبيقاتها في البنك الزراعي. وأهمية هذه الدراسة برزت من أهمية التمويل للقطاع الزراعي. وقد هدفت إلى توفير التمويل اللازم للقطاع الزراعي وبالطرق الشرعية التي ترتضيها الشريعة الإسلامية. ومن فروض الدراسة أن صيغة السلم تعمل على توفير السيولة التي يحتاجها المزارع للإنفاق على الزراعة بمراحلها المختلفة، وكفاءة التمويل بصيغة السلم تساهم في زيادة الإنتاجية وتخفيض معدلات التضخم. وتوصلت الدراسة إلى نتائج منها أن المصارف تعمل بالتمويل بالصيغ الأخرى على حساب صيغة بيع السلم. وأن المصارف قد أهملت التمويل العيني ، وأوصت الدراسة بالالتزام بالسياسة النقدية والتمويلية الصادرة من بنك السودان المركزي والعمل على وضع ضوابط وسياسات تمكن من احتواء المخالفات التي تحدث من قبل المستفيدين من التمويل بصيغة السلم. و القيام بالدراسة الميدانية للمشروعات التي يتم منحها بالتمويل بصيغة السلم وعدم الاعتماد على المستندات المقدمة من قبل طالب التمويل.

6- دراسة إبراهيم أحمد إبراهيم عبد المطلب (1)

تمثلت مشكلة البحث في تعرض الاقتصاد السوداني إلي أزمات متلاحقة . وظهرت الضغوط التضخمية ومشكلة حرب جنوب البلاد التي استنزفت الموارد الاقتصادية والبشرية وانعكست آثارها علي ارتفاع الأسعار . وتدهور المستوي المعيشي للأفراد وقلة الدخل وضعف الادخار مما أدى إلي ضعف الميل الحدي

(1) فخر الدين تميم دفع الله ، التمويل بصيغة السلم في المصارف السودانية دراسة تطبيقية البنك الزراعي السوداني 1994-2000م ،ماجستير غير منشورة ، الخرطوم: جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2004م
(1) إبراهيم احمد إبراهيم عبد المطلب،سياسة استقطاب الودائع وأثرها على نوع وحجم التمويل المصرفي، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ،2007م.

للادخار مما خلف فجوة في الموارد التي تستقطبها المصارف لاستخدامها في تمويل العمليات الاستثمارية المختلفة .

فقد ركزت مشكلة البحث بصورة أساسية في ضعف الودائع بالمصارف مما أدى تعطيل المشروعات الاقتصادية والتنمية المختلفة بالبلاد.

ومن فرضيات الدراسة عدم انتشار الوعي المصرفي بين الجمهور وقلة انتشار فروع المصارف في المناطق الريفية النائية قلة من حجم الودائع بالمصارف التجارية وبالتالي أدى قلة التمويل.

ويفترض البحث إن التمويل المتعثر يؤثر في حجم الأموال المتاحة للتمويل ويحد من مقدرة المصارف علي منح مزيد من التمويل ، ويخلق مشكلة سيولة ينتج عنها عدم مقدرة المصارف علي دفع الشيكات المسحوبة عليها من عملائها . هنالك علاقة بين حجم ونوع الودائع المصرفية وحجم التمويل من المصارف ، نوعية الودائع (جارية -ادخارية استثمارية) تؤثر في نوعية التمويل من حيث الأجل (قصير - متوسط - طويل).

وتوصل الباحث إلي عدد من النتائج ووضع لها التوصيات المناسبة لعلاجها ومن أهم النتائج هي ضعف الوعي المصرفي وقلة انتشار الفروع بالمناطق الريفية ،حيث نجد إن معظم الفروع تتركز بالعاصمة والمدن الكبرى في الولايات المختلفة ولم تمتد إلي الريف إي عدم عدالة التوزيع الجغرافي للجهاز المصرفي وأيضاً المصارف قد فشلت في استقطاب الودائع الاستثمارية التي تعطي المصارف حرية أكبر في توظيف أموالها في تمويل القطاعات المختلفة وبآجال مختلفة لأن الودائع الجارية معرضة للسحب في أي وقت أثناء ساعات العمل الرسمية.

وأوصي الباحث بنشر الفروع والمكاتب المصرفية في المناطق الريفية والمدن الصغرى وحتى القرى بالمناطق النائية.

العمل علي نشر الوعي المصرفي بين الجمهور عن طريق الأعلام والإعلان عن الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف لصالح الودائع الاستثمارية وهي تعتبر الأكثر نفعاً للمصارف في مجال التوظيف.

ناقشت الدراسة أسباب ضعف الودائع بالمصارف والتمويل طويل الأجل وأثرها علي ونوع وحجم التمويل المصرفي بينما ناقشت دراستي الصعوبات التي تواجه التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل.

7- دراسة التجاني الطاهر عبد القادر: (1)

استعرضت الدراسة معاناة منطقة الرنك من العديد من المشاكل المتمثلة في ضعف القنوات التسويقية وفتح التمويل وارتفاع كلفته . حيث كان التمويل في السابق عن طريق البنك الزراعي تمويلا شاملا كاملا يشمل التحضيرات الأولية ثم (الكديب) - عملية إزالة الحشائش ثم الحصاد كذلك كان البنك يقوم بالمتابعة وتوجيه الإرشاد الزراعي في كل المراحل .

كما هدفت الدراسة لمعرفة مشاكل ومعوقات التمويل الزراعي بمنطقة الرنك الزراعية ، كما هدفت إبراز الدور الهام والفاعل للتمويل الزراعي. وكان الهدف من ذلك تطوير الزراعة ليس الربحية . ولكن بعد سياسة التحرير الاقتصادي أصبحت جميع البنوك تقوم بالتمويل الزراعي لأنه يحقق الربحية الكبيرة دون النظر لما يترتب علي المزارع من التمويل إزالة العشوائى الذي يترك كثير من الآثار السلبية لدي المزارع مما يترتب عليه خروج عددا كبير من المزارعين عن النشاط الزراعي الأمر الذي أدى لانخفاض الإنتاج الزراعي .

ومن فروض هذه الدراسة ضعف التمويل الزراعي يؤدي إلي ضعف الإنتاج الزراعي وصعوبات التمويل أدت لخروج كثير من المزارعين عن النشاط الزراعي.

وقد خلصت الدراسة إلي إن أحجام البنوك علي التمويل الزراعي سببه تفشي لظاهرة الإعسار وسط المزارعين وكذلك لتعدد المخاطر في القطاع الزراعي، وان فتح التمويل متأخرا يعمل علي زيادة التكاليف وقلة الإنتاج واقترحت الدراسة توصيات منها العمل علي زيادة حجم التمويل الممنوح

(1) التجاني الطاهر عبد القادر، اثر التمويل المصرفي علي أداء المشاريع الزراعية الآلية المطرية بالتطبيق علي مشاريع الرنك، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة شندي ، يناير 2008م.

ويجب مقارنته بتكلفته الإنتاج في المواسم السابقة وان يمنح التمويل مبكراً قبل بداية الزراعة بفترة كافية.

تحدثت الدراسات السابقة عن مشاكل ومعوقات التمويل الزراعي وأثرها علي الإنتاج الزراعي بولاية القضايف والتنمية الريفية في السودان وأيضاً أثر التمويل الزراعي علي المساحة المزروعة والدخل بولاية نهر النيل وأيضاً دور التمويل في خلق التنمية الريفية في السودان .وأيضاً وصف وتحليل الطلب علي التمويل الرسمي للزراعة في السودان كما تناولت بالدراسة والتحليل التمويل بصيغة السلم وأيضاً أثر التمويل المصرفي علي أداء المشاريع الزراعية الآلية في ولاية القضايف بينما تناولت دراستي التمويل الزراعي في البنك الزراعي السوداني قطاع ولاية نهر النيل في فرعي شندي والمتممة في الفترة من 2000م – 2015م المشاكل والحلول.

الفصل الأول

التمويل المصرفي

المبحث الأول : مفهوم التمويل المصرفي

المبحث الثاني : أساليب ومصادر التمويل المصرفي

المبحث الثالث : السياسات التمويلية في السودان

المبحث الرابع: التمويل المصرفي في النظام الإسلامي

المبحث الأول

مفهوم التمويل المصرفي

التمويل نظرة تاريخية:-

لم يعرف التمويل في عهد البداوة. حيث كان يتم إشباع الحاجات الاقتصادية الحاضرة عن طريق الإنتاج وتبادلته بصورة مباشرة وتتطور المجتمع والحياة الاقتصادية ظهرت فكرة تقسيم العمل الذي نتج عنه فائض كان بمثابة رأس مال يستخدم في توزيع السلع عن طريق المبادلة وبتكامل عوامل الإنتاج من أرض وعمل ورأس مال ظهرت الحاجة إلى التمويل من خلال تدبير العامل الثالث وهو عامل رأس المال. ولم تلجأ الحكومات في ظل الإمبراطوريات القديمة إلى الاقتراض من أصحاب الثروات لتدبير التمويل اللازم للإتفاق على الحروب.

ولكن في القرون الوسطى لجأ الملوك والأمراء إلى الإقتراض من الكنيسة أو من الأغنياء الأجانب. وقد قدم الملوك أراضيهم وجواهر تيجانهم رهناً لهذه القروض. ومنذ عصر النهضة بدأت الدولة (وليس الملوك) في التعاقد على القروض حيث إقتضت الجمهوريات الايطالية (جنوه والبنديقية) عن طريق البنوك.⁽¹⁾

أما التجارة المنقولة بحراً فقد كانت تمول عن طريق القروض البحرية (رهن المركب مقابل المال المقترض لرحلتها) .وهي مزيج من عقد القرض وعقد التأمين وتسدد القيمة فيها عند بلوغ الرحلة البحرية منتهاها ، أما أعمال البنوك فقد بدأت سنة 1200م في شكل أعمال الصرافة إستبدال العملة ومنح القروض لأجال قصيرة أو طويلة .وفي بداية القرن الخامس عشر أصبح بنك ميدسي (MEDCE) الإيطالي بنكا ذا أهمية خاصة في مجال التمويل .فقد قام في عام 1555م بإقراض الحكومة الفرنسية بأول قرض طويل الأجل مدته 10 سنوات بفائدة قدرها 16% .⁽²⁾

(1) عبيد أحمد على ، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض ، القاهرة ، دار النهضة العربية 2004م ، ص 6

(2) عبيد المصدر السابق ، ص 7

ولقد أدى إنتشار الأسواق التجارية منذ العصور الوسطى إلى نشوء بنوك الإيداع و التأمين العام و البحري. كما أدى إلى ظهور شركات تجارية ذات صكوك مالية قابلة للتداول. فضلا عن تولي البنوك الكبرى إصدار أوراق البنكنوت، إما الثورة الصناعية فقد بدأت معها الصناعات الصغيرة، وكان يتم تمويلها من خلال المستثمرين الأثرياء وإن كان رجال الأعمال الايطاليون في شمال ايطاليا قد ابتدعوا ممارسات مالية تتفق و حاجاتهم التجارية. وكان الائتمان التجاري أهم ما ابتدعوه. ثم تتطور نظام التمويل على أيديهم بظهور نظام قبول الحوالة، ومع نهاية القرن التاسع عشر و مطلع القرن العشرين نلاحظ أن البنوك في الدول المتقدمة قد اطلعت بدور هام في العملية التمويلية و قد انتهجت في هذا الصدد نهجاً يختلف من دولة إلى أخرى.

تعريف ومفهوم التمويل المصرفي:

التمويل لغة هو الإمداد بالمال ،عرف التمويل بأنه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها⁽¹⁾،إما اصطلاحاً هو قابلية الجهة الممولة لمنح طالب التمويل نوع من أنواع التسهيلات مقابل حصولها على ربح أو عمولة معينة بالإضافة إلى حصوله على ضمانات تضمن استردادها للتمويل الممنوح ، وبحيث تكون هذه التسهيلات محددة الأجل ، القيمة ، الربح و العمولة ، بالإضافة إلى قابلية الجهة طالبة التمويل للحصول على القيمة الحالية للتمويل الذي تطلبه (سواء كان نقود أو بضاعة أو خدمة) مقابل تأجيل الدفع إلى وقت محدد في المستقبل وبشروط محددة وبحيث يتم سداد المبلغ بالإضافة إلى أرباحه والعمولة المترتبة عليه.⁽²⁾

وهو أنه مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع او هو توفير المال لاستثمار جديد وهذا المال إذا لم يتوفر للمستثمر من مدخراته أفترضه من مدخر آخر.

(1) عبد اللطيف إبراهيم أحمد علي ، المشكلات والمعوقات لتمويل مشروعات البنية التحتية ، رسالة دكتوراه في المحاسبة والتمويل ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا،2012م ، ص43.

(2) هشام جبر ، استخدامات الأموال في مشروعات التمويل الأصغر ، دورة أساسيات التمويل الأصغر ، أكاديمية السودان للعلوم المالية والمصرفية ، 2009م ، ص 40.

والتتمويل يشمل الأعمال التي يقوم بها المدير المالي المسئول في الشركة ، وعرف بأنة واجبات المدير المالي في المنظمة للتعامل مع الشئون المالية وفي عدد من المنظمات الهادفة للربح والمنظمات العامة والخاصة عرف التتمويل بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من اجل إنفاقها علي الاستثمارات وتكوين رأس مال الثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك وعرف بأنة دراسة المؤسسات العديدة المهمة بالنقود المتداولة في المجتمع وصورها المتعددة (معدلات الفائدة ، التضخم، الأسهم والسندات، البنوك ، البورصة الائتمان) .

عرف التتمويل أيضا بأنة تدبير الموارد المالية واستخدامها .أو هو علم تدبير الموارد المالية أي تدبير المال اللازم لاستثمار جديد وهذا إذا لم يتوفر للمستثمر من مدخرات اقترضه من مدخر آخر⁽¹⁾.

كما عرف أيضا بأنه مصادر التتمويل وتأمين الأموال بأقل كلفة ممكنة من مزيج امثل وتوجيه استخدامها بشكل ريعي. وعرف بأنه أوجه النشاط العامة والخاصة التي يتطلب الحصول علي الأموال وإدارتها في نواحي متعددة عرف التتمويل بأنه توجيه المدخر _الاقترض أو التسليف سواء بمعرفة مباشرة بان يقرض شخصا آخر يحتاج إليه أمواله وبواسطة غيره ليقوم بتشغيلها في عمليتها المصرفية وهي الإقراض عموماً كما عرف بأنة يهتم بتجهيز الأموال ووسائل الدفع بل أنها تقوم بدور واسع في التخطيط المالي وإدارة الموجودات .

لتحقيق أقصى الأرباح مقابل تحميل المخاطر⁽²⁾ وعرف التتمويل بأنه عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالأصول والإنتاج والاستثمار وكيفية إدارة النقدية⁽³⁾ وانه فن وعلم إدارة النقدية في المنشأة وفي الواقع كل الأفراد والمنظمات يكتسبون النقدية وينفقونها في الاستثمارات الاخرى⁽⁴⁾ عرف التتمويل بان الحصول علي

⁽¹⁾ منير البلعكي ، قاموس انجليزي ، عربي بيروت :دار العلم للملايين 2008 ، ص44

⁽²⁾ عبد الستار مصطفى الصباح ،سعود جابر مشكور العامري الإدارة المالية أطر نظريات وحالات عملية عمان

دار وائل للنشر والتوزيع2010 ، ص15

⁽³⁾ Rolffe Peacaek & Others, Financial Management Third Edition (Australian: Pty limited 2003)P.3

⁽⁴⁾ Lawrence J. Citmen. Principle of Managerial Finance Tenth Edition (USA: Lawrence-Gitmen, 2003), P.3

الاموال بالشكل الامثل وتوزيع هذه الاموال بهدف تعظيم ثروة المساهمين او بادارة حكيمة استثمارات الشركة بشكل يعظم العائد علي هذه الاستثمارات لمستوي مقبول من الخطر ،وبتمويل هذه الاستثمارات بمزيج من صادر التمويل لتخفيض تكلفة راس المال الي الحد الادني

أي أن التمويل هو تقديم مال ليكون حصة مشاركة برأس مال أو أنه قيام مباشر بشراء سلعة لتباع للأمر بالشراء. في حالة البيع المرابحة .

يتم تقديم التمويل بعد إعداد الدراسة التمويلية وصياغة التوجه بالرأي في منح التمويل بعد إجراء الضوابط الخاصة باستعمال التمويل ومصادر السداد ، وكذلك طبيعية الضمانات المطلوبة للبنك وإجراءات سيطرة البنك عليها ، وحماتها طوال فترة التمويل ومستندات ملكية العملاء لها.

كما أن عقود التمويل المصرفي هي من العقود الرضائية ذات الإلزام لطرفيها، وهي من عقود التعرف وتستلزم لأطرافها عملية التعرف وتقوم على الاعتبار الشخصي.

ويتخذ التمويل المصرفي بطريقة المشاركة المختلفة عدة صور أهمها:-

أ. تمويل المشروعات بطريقة المشاركة والمضاربة والمزارعة والمسقاء

ب. التمويل عن طريق البيوع المختلفة (بيع المرابحة، البيع التأجيري، بيع السلم، عقود الإستصناع)

ج. شراء الأصول الإنتاجية طويلة الأجل وتأجيرها لمستخدميها كما في حالة الإجارة.

د. المساهمة المباشرة عن طريق الاحتفاظ بأسهم في مختلف المشروعات والمساهمة في دورتها.(1)

(1) ندى مزمل إبراهيم دياب ، أثر التمويل المصرفي علي غير البترولية دراسة حالة بنك تنمية الصادرات (2008-2005) رسالة ماجستير ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، ص 9-10

مفهوم التمويل المصرفي:

نظرة تاريخية تجارياً

يعرف التمويل والائتمان المصرفي بأنه القروض التي يمنحها الجهاز المصرفي في مختلف أشكالها . ولقد ارتبطت مفاهيم التمويل المصرفي المعاصر بنشأة المصارف المعاصرة وتطورها عبر الزمن منذ تجارب المدن الإيطالية القديمة . كما أورد محمد حسن صوان : " ويرجع الفضل في تطور الأعمال المصرفية إلى الصاغة والصارفة ، في مدن " إقليم لومبارديا " في شمال إيطاليا والذين اكتسبوا ثقة المتعاملين معهم حينما بدعوا في قبول الودائع من الأفراد والتجار بغية المحافظة عليها من الضياع والسرقة .

وبالمقابل أصدر أولئك الصاغة والصارفة إيصالات أو صكوك إيداع رسمية . واصبحوا يتقاضون عمولة نظير احتفاظهم بتلك الودائع . ومن ثم إعادتها إلى أصحابها المودعين حينما يطلبونها . وتجدر الإشارة إلى أن الصارفة " اللومبارديين " كانوا يجلسون وراء مكاتبهم الخشبية المسماة " بانكو " وأصبحت كلمة " بانكو " أو بنك دليلاً على كل مؤسسة تمارس أعمال مصرفية في أوروبا في القرون الوسطى⁽¹⁾ . ومنذ ذلك الوقت تطورات أعمال المصارف بأشكالها المختلفة وأنواعها المتعددة ، الخاصة منها والحكومية . وتركزت أهم وظائف هذه المصارف في:

- 1- قبول الودائع بأنواعها المختلفة ودائع تحت الطلب - ودائع توفير - ودائع لأجل .
- 2- فتح الحسابات الجارية التي تستخدم فيها الشيكات والحوالات المسحوبة .
- 3- خصم الأوراق المالية مثل " الكمبيالات " والسندات وأذونات الخزينة .
- 4- منح القروض والتسهيلات الائتمانية وخلق الائتمان .
- 5- القيام بخدمات أخرى .

(1) محمد حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي ، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ، 2013م ، عمان ، ص16.

وظلت هذه أهم الأنشطة التي اتسمت بها المصارف التجارية حتى وقتنا الحاضر ، وذلك حتى تصل لأهدافها المرجوة من تحقيق الربحية وتوفير السيولة ، وتحقيق الأمان والضمان . ومن خلال أعمال المصارف وتطورها برزت مفاهيم الائتمان وخلق الائتمان كأحد أبرز المجالات والأنشطة المتاحة لهذه المصارف . وكما ورد أعلاه فإن الائتمان المصرفي يتمثل في ترتيب علاقة بين طرفين يمثل المصرف الطرف الأول فيها ، والعميل الطرف الثاني ويسعى المصرف مانح الائتمان من هذا النشاط أن يحصل على قيمة الائتمان " القرض + الفوائد " مستقبلاً من الجانب الآخر ويتعهد العميل أو طالب التمويل بتسديد هذا القرض مع فوائده مستقبلاً أيضاً.

يعد دخول المصارف في منح الائتمان مرحلة متقدمة في تطور أعمال المصارف والتي شملت مجالات متعددة . ومن ناحية أخرى ونسبة لتوسع أشكال الائتمان وتطور أساليبه المصرفية أضحت استخدام كلمة قروض (Loans) غير دقيقة واستعيض عنها بعبارة تسهيلات ائتمانية (credit facilities) .

ولدى قيام المصارف المركزية في كل دولة أسندت إليها مهمة الرقابة الائتمانية وتنظيمها والإشراف على أعمال البنوك التجارية . ومن ثم توسعت المصارف في منح الائتمان وفق المؤشرات الجديدة ، فأصبح الدور الذي تقوم به هذه المصارف بالإضافة إلى الوساطة المالية بعد عمليات جمع المدخرات والودائع وإعادة إقراضها بفوائد بما يعرف بعمليات خلق النقود .

وتلعب البنوك بأنواعها المختلفة دوراً محورياً في تحديد حجم عرض النقود في أي دولة . والمقصود من عرض النقود هو حجم الأموال المتداولة والمستخدمة في الاقتصاد .

وتتركز أدوات السياسة النقدية وتتشكل في كل من الأدوات التقليدية الكمية والأدوات النوعية . فالأدوات التقليدية تشمل :

1- عمليات السوق المفتوحة - التحكم في كميات النقد المتداولة .

2- آلية سعر الخصم - سعرالبنك المركزي.

3- سياسة الإحتياطي القانوني - التحكم في عرض النقود .

أما الأدوات النوعية فتستهدف علاج بعض المشاكل أو الاختلالات الاقتصادية أو النقدية مثل الرقابة على الائتمان والرقابة على أرصدة النقد الأجنبي وغير ذلك. وتحرص المصارف المركزية على وضع الموجهات والضوابط التي تستهدف ترشيد وتنظيم نشاط المصارف في منح التمويل ومراقبة استخدامه وذلك بتزويدها بالتعليمات الضرورية لتحقيق هذه الغايات ، خاصة وأن الجهاز المصرفي يسعى إلى تبني سياسة تمويلية سليمة تتسم بالوضوح وتعتمد على جملة أسس متينة تتشكل في دقة دراسة الطلبات ومحاولة تجزئة المخاطر ومتابعة التنفيذ . وهذه كلها تجنب الجهاز المصرفي في الواقع في العديد من المصاعب⁽¹⁾.

ولقد أوضح د. حسن عبد الله الأمين⁽²⁾ " أن عملية خلق النقود تنشأ أساساً من الودائع المصرفية الجارية من خلال عمليات مصرفية ، هي عبارة عن إقراضها فتولد نقوداً مصرفية وأضعافاً مضاعفة عن أصلها الابتدائي قد تبلغ خمسة أضعافها ، وبذلك تصبح أحد موارد المصارف المالية . بل هي الأولى بهذه الموارد التي تشكل عرض النقود في المجتمع . وهي وإن لم تكن نقوداً قانونية مضرورية أو مصكوكات كالورق والبنكنوت والمعادن الصغيرة المساعدة لها ، إلا أنها أصبح لها القبول العام من كافة أفراد المجتمع كأداة دفع ووفاء بالالتزامات "

ونسبة لما لهذه البنوك التجارية من أصول مختلفة ولما تحظى به من ثقة الناس فيها والتي تجعلهم يودعون نقودهم فيها ولا يسحبون منها إلا نسبة معينة ، خاصة وأن كل المعاملات تتم عن طريق الشيكات المصرفية والتي يقبلها الآخرون وفق ثقتهم في النظام المصرفي ومقدرته على الوفاء بالتزاماته في أي وقت ، تمكنت هذه البنوك من أن تولد وتخلق الائتمان عن طريق النقود المصرفية من الودائع الجارية. وظلت هذه المصارف تعتمد اعتماداً تاماً على استخدام معدلات أسعار الفائدة (النظام التقليدي) بحسبان أنها العائد على رأس المال المودع لديها وسعت

(1) الصديق طلحة محمد رحمة ، التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل ، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، 2006م ، ص 26-27.

(2) حسن عبد الله الأمين ، تقنيات المال في الإسلام ، ماليزيا ، 2002م ، بدون تاريخ ، ص 46 .

المصارف للتمكن من استقطاب الأموال من المودعين حافزاً لهم من جانب وداعية من جانب آخر المستثمرين وأصحاب المشاريع لمنحهم تمويلاً .

وظل التنافس في نسب أسعار الفائدة المعلنة من كل مصرف سوقاً للتنافس في كلا الجانبين من المودعين والمستثمرين . استمر هذا النمط من التعامل يسود في العمل المصرفي . ويمثل الفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة المحور الأساسي لتشغيل هذه المصارف . فعلى سبيل المثال يعلن المصرف المعني أنه سيتم منح المودعين الذين سيختارونه ويودعون أموالهم فوائد سنوية في حدود [8%] . ثم يعلن من جانب آخر للمستثمرين وطالبي التمويل أنه يمنح قروضاً سنوية بنسبة [10%] . وبالتالي تصبح نسبة الـ [2%] هي العائد الفعلي والحقيقي لاستخدام هذا المصرف أموال المودعين وبيعها وبيع استخدامها أو تأجيرها للمستثمرين . وتمثل هذه الحالة المبسطة المحور الأساسي للتمويل المصرفي المعتمد على آلية الفائدة ويلعب المصرف دور الوسيط فقط في مراقبة ومتابعة تلك المعاملة من غير أن يبذل أي جهد في المساهمة في تطوير هذه المفاهيم وإخراجها من واقعها الضيق الذي يصبح فيه المصرف كمؤجر لهذه الأموال فقط ، ويتحول دور النقود إلى سلعة تتداول في البنك .⁽¹⁾

" ومن ثم ظهرت البنوك التجارية بإمكاناتها الضخمة لتسهيل التعامل ولكنها انحرفت إلى التوسع في الائتمان للحصول على فائدة سهلة من ودائع العملاء الجارية دون تكلفة . فكانت بذلك بداية اجتياح النشاط المالي الممثل في علاقة الاقتراض والإقراض لتطغى على العلاقات الحقيقية القائمة على إنتاج السلع والخدمات"⁽²⁾ .

وتمثلت المفاهيم المصرفية المعاصرة في الدور الذي انحصر في ما يُعرف بتأجير النقود . فعملت هذه المصارف لاعتماد النقود كسلعة تدر عليها فوائد مقدرة تعتمد عليها في تعظيم أرباحها دون الاهتمام بالعناصر البشرية في العملية من

(1) الصديق طلحة محمد رحمة ، مرجع سابق ، ص 28.

(2) يوسف كمال محمد ، المصرفية الإسلامية الأساس الفكري ، دار النشر للجامعات ، بدون تاريخ ، ص 19.

دائنين ومدنيين . فإن خروج النقود من دورها كوسيط لكي تصبح سلعة لها سعرها المتاح أفقد العمل المصرفي واقعيته وأحاله إلى سلوك للإستغلال والاضطهاد . فكرة حيادة النقود أن التحليل الساكن في علم الاقتصاد يفترض أن النقود هي مجرد وسيلة تبادل وليس لها أية آثار اقتصادية . أي أن حياد النقود يعني عدم تدخلها في النشاطات الاقتصادية المختلفة إذ تستبعد الدوافع التي تحمل الأفراد على الاكتناز لدفع المخاطر النقدية أو التوقعات المختلفة أو غير ذلك (1) .

ولقد ورد عن العالم الاقتصادي " جون مينارد كينز " نقلاً عن د. الصديق طلحة " أن معدل الفائدة الحالي يعوق النمو الاقتصادي لأنه يعطل حركة الأموال نحو الاستثمار في حرية وانطلاق ، ويرى أنه إذا أمكن إزالة هذا العائق فإن رأس المال سيتحرك وينمو بسرعة (2) .

ومثل دور النقود أهمية كبرى إذ ذهب الكثيرون للاعتقاد بأن للنقود دور ومن ثم إدعوا أن أسعار الفائدة عائد عليها بالرغم من النظريات الاقتصادية التي أبرزت حيادية النقود .

فمن أقدم النظريات الاقتصادية والتي تُعرف بنظرية الكمية التي تشرح العلاقة بين النقود والدخل وفق ما عُرف بمعادلة فيشر التي توضح كمية النقود وسرعة تداولها وفق حجم المعاملات ومستوى الأسعار فإن سرعة التداول تعني انتقال الرصيد النقدي من فرد لآخر خلال فترة محددة وتحسب بقسمة الناتج القومي على كمية النقود ، وفي وقت لاحق طور " مارشال " النظرية مستبدلاً سرعة التداول بالاكتناز وعرفت بنظرية الطلب على النقود . ولقد جرى التركيز خلال هذه النظريات على أن النقود تطلب كوسيط للتبادل فقط .

لهذا كله فإن تداعيات وتطورات الصيرفة العالمية والتي اعتمدت على مفاهيم أسعار الفائدة أحالت طبيعة التعاملات وانحصرت فقط في استخدام النقود كسلعة تدر دخلاً دون النظر لباقي الجوانب التي تشكل أصل التعاملات المالية المختلفة . ومازال العالم الغربي يبحث عن علاج العديد من المشاكل التي ظهرت من خلال

(1) الصديق طلحة ، مرجع سابق ، 2006م ، ص 29.

(2) الصديق طلحة ، مرجع سابق ، ص 30.

الاعتماد على النقود كسلعة دون النظر بعمق للآثار المترتبة على ذلك المفهوم ولذلك تم الاصطلاح على معيار سعر الفائدة لمعرفة قيم النقود المستعملة لكل تعامل دون البحث عن الأثر الحقيقي لذلك النوع من الممارسات .

تعتبر القروض اكثر الاستثمارات جاذبية بالنسبة للبنوك التجارية ، نظرا لإرتفاع العائد المتولد عليها ذلك بالمقارنة مع العائد المتولد من الاستثمارات الاخرى. والهدف الاساسي من هذه الاستثمارات هو الربح .

يمكن تقسيم التمويل المصرفي الذي تقدمه المصارف علي أسس مختلفة من أهمها:-

قروض بضمان وغير ضمان:

بالنسبة للقروض بضمان يلتزم المقترض بتقديم احد الأصول كضمان لسداد قيمة القرض ، ومن ثم ينبغي أن تكون قيمة الأصل المرهون أكبر من قيمة القرض أما القرض بدون ضمان فيتوقف تقديمه بناءً على قوة مركز العميل المالي. تقسيم التمويل المصرفي حسب الأنشطة الاقتصادية:

1/ التمويل المصرفي للقطاع الصناعي:

للحصول على هذا النوع من التمويل يشترط في غالبية الأحيان أن يقدم رهن مقابل القرض يتم تقديم هذا النوع من التمويل مقابل سعر الفائدة السائدة في النظام المصرفي التقليدي (النظام الربوي) أما بالنسبة للنظام المصرفي الإسلامي فيتم التمويل بناءً على أحد صيغ التمويل الإسلامي كالمرابحة أو المشاركة أو المضاربة.

هذا وتأخذ القروض المقدمة إلى القطاع الصناعي واحد من الصور الآتية:

- القروض العادية والتي عادة ما يمتد تاريخ استحقاقها إلى أكثر من سنة وقد تسدد دفعة واحدة أو على أقساط.
- القروض المتجددة حيث يكون القروض في صورة كمبيالة تستحق بعد بضع شهور على أن يكون للعميل الحق في تجديدها مرة أو أكثر وذلك خلال فترة زمنية معينة تصل إلى ثلاثة سنوات.

- القروض تحت الطلب: وهو اتفاق يعطي العميل الحق في الحصول على القروض في حدود مبلغ ما في أي وقت خلال فترة زمنية معينة.
- القروض التي تتحدد في ظل اتفاق يضع حد أقصى لما يمكن أن يقترضه العميل خلال فترة زمنية وله الحق في أن يسدد الغرض أو جزء منه ثم يعيد اقتراض ما يحتاجه ، طالما لا يتجاوز بذلك الحد الأقصى المتفق عليه.

2/ التمويل المصرفي لقطاع الصادر والوارد:

هذا النوع يسمى أيضاً قروض تمويل التجارة الخارجية ، وأكثرها شيوعاً ما يطلق عليه بالكمبيالات المقبولة وهي عبارة عن كمبيالات يستحق السداد بعد بضع شهور يحررها المستورد لصالح المصدر و يعتمدها البنك التجاري بما يفيد استعداده لسداد في تاريخ الاستحقاق ، وهكذا تبدو عملية الاستيراد كما لو كانت ممولة مباشرة من البنك لحساب العميل.

3/ التمويل المصرفي للقطاع الزراعي:

يقصد بالقروض الزراعية تلك القروض التي تقدم للمزارعين لشراء البذور والأسمدة والآلات والمعدات الزراعية وما شابه ذلك وعادة ما تكون هذه القروض من النوع الذي يستحق السداد خلال عام.

4/ التمويل المصرفي للقطاع العقاري:

تستخدم القروض العقارية في تمويل شراء مباني قائمة بالفعل أو في تمويل إنشاء مباني جديدة وقد يمتد تاريخ استحقاقها إلى مدة طويلة تصل إلى ثلاثين عاماً يسدد خلالها القرض على أقساط أو على دفعة واحدة عندما يحل أجله وعادة ما تكون هذه القروض مضمونة بالعقار الذي تم شراؤه أو إقامته.

5/ التمويل المصرفي لقطاع المستهلكين:

يقصد بقروض المستهلكين تلك القروض التي تقدم للأفراد بغرض تمويل شراء السيارات أو الثلاجات أو غيرها من السلع المعمرة وعادة ما يتم سداد هذه القروض على دفعات شهرية.

6/ التمويل المصرفي لقطاع النقل:

يقصد بقروض قطاع النقل تلك القروض التي يتم تقديمها لشراء الشاحنات و البصات السفرية وقطع غيارها وعادة ما تكون هذه القروض مضمونة بالشاحنة التي يتم شراؤها وهذه القروض يتم سدادها في فترة زمنية طويلة نسبياً قد تصل إلى خمس سنوات.

7/ التمويل المصرفي لقطاع التعدين:

يقصد بقروض قطاع التعدين تلك القروض التي تقدم لتمويل وشراء مستلزمات التنقيب عن المعادن واكتشافها وعادة تقدم هذه القروض بضمان و تستحق السداد في مدة زمنية متوسطة ما بين سنة إلى ثلاثة سنوات.

1/ أنواع التمويل المصرفي حسب آجال التمويل:

أ. التمويل المصرفي قصير الأجل:

وهو التمويل الذي لا تزيد مدته عن عام ، ويتم بغرض تمويل النشاط الجاري للعملاء سواء كان تجارياً ، أو صناعياً ، زراعياً أو خديماً ويعمل على تمويل احتياجات دورة رأس المال العامل سواء من خلال تمويل شراء الخامات ، تمويل فترة التخزين ، أو تمويل فترة البيع الآجل.

يسدد هذا التمويل خلال عام من المنح ، يمكن تمديده أو زيادته إذا ثبت كفاءة إدارة المشروع ، ويتم السداد من عائد النشاط الجاري للمشروع والإيرادات المتولدة من البيع والتحصيل ، تقبل البنوك عادة على هذا النوع من التمويل لأنه يرتبط بمواجهة دفع التزامات قصيرة الأجل أو لسداد عجز مؤقت في رأس المال العامل لطالب التمويل ، كما يرتبط هذا التمويل بعمل موسمي معين لدى المشروعات ، وتستخدمه كثير من المشروعات لقدرته التأثيرية المباشرة في موقف معين ، ومن ثم يحقق الغاية من التمويل ويضمن سداها في المدى القصير.

ب. التمويل المصرفي متوسط الأجل:

وهو التمويل الذي تزيد مدته عن سنة وتتراوح عادة من ثلاثة سنوات إلى خمس سنوات ، يستخدم هذا التمويل في غير الأغراض التي تستخدم فيها التمويل قصير الأجل ، والغرض من هذا التمويل هو تمويل شبه الأصول الثابتة ، أو

لموجهة مصروفات رأسمالية ، ويتم سداد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية طويل الأجل.

ج. التمويل المصرفي طويل الأجل:

وهو التمويل الذي تزيد مدته عن خمس سنوات ويعنى باحتياجات المشروعات الكبيرة التي يستغرق تنفيذها زمناً طويلاً بالقياس إلى التمويل قصير ومتوسط الأجل ، ويستخدم هذا التمويل في اقتناء الأصول الثابتة من آلات ومعدات، أو إنشاء البنية التحتية للمشروعات من مرافق وخلافه ، ويحتل أهمية خاصة لما يساهم به في عمليات تنمية حيوية ويلعب دوراً أساسياً في تمويل المشروع ، ولا يوجد في هذا النوع من التمويل خط فاصل بين رأس المال الذي يمتلكه المشروع والتمويل طويل الأجل ، حيث يختلط الأثنان لفترة طويلة ويصعب معها وضع خطوط فاصلة بينهما ، يتم سداد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية، بعد سداد كافة الالتزامات الجارية ، وذلك وفقاً للدراسة التي تبين التدفق النقدي المتوقع.⁽¹⁾

يستدل من مفهوم التمويل المصرفي الآتي :

- 1 - أن هنالك اتجاهين لتعريف التمويل المصرفي الاتجاه القديم الذي يركز علي أن التمويل يشمل علي جانب الحصول علي الاموال وتجميعها من المصادر المختلفة بالكيفية التي تستخدم فيها هذه الاموال والمشاكل التي سوف تواجه استخدامها وتكلفة الحصول عليها والاتجاه المعاصر فان اهتمامه الرئيسي ينصب علي دراسة مصادر الحصول علي الاموال والمفاضلة بينها من ناحية التكلفة والعائد والعمل علي اختيار افضلها ، مما يلائم حاجة المشروع الاستثمارية ويحقق اكبر ربحية لها .
- 2_ التمويل المصرفي علم يتكون من مجموعة من الخصائص والاسس العلمية والنظريات المتعلقة بالاموال واستخدامها سواء علي مستوي الفرد او الدولة .

⁽¹⁾ ندى مزمل إبراهيم دياب ، أثر التمويل المصرفي في تنمية الصادرات غير البترولية ، دراسة حالة بنك تنمية الصادرات في الفترة من 2005م -2008م ، رسالة ماجستير ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، 2010م ، ص10-11.

3_ التمويل المصرفي فن لانة يتطلب مهارات في اختيار مصادر التمويل المختلفة وكيفية المفاضلة بينها بمايناسب امكانيات الفرد اوالمشروع ،وكذلك القدره والمهاره علي استثمارها في المشاريع التي تحقق اهدافها باقل تكلفة ممكنة .

4- يحتوي علي العديد من مجالات المعرفة الاخري مثل نظرية التمويل الدولي التمويل العقاري التمويل الزراعي .

5_ تزداد اهمية علي كافة المؤسسات المختلفة في مراحلها المتعددة سواء عند الانشاء أوالتوسع .

6- يعتبر جزء من الادارة التمويلية في مشروعات الاعمال وبتاثر ويوثر علي كافة الادارات الاخري كالانتاج والتسويق .

7- يهدف الي توفير الاموال نقداً اوعيناً باقل التكاليف .

8- تتعدد مصادره وادواته تبعا للانظمة المالية والاجتماعية

9_ يتعلق بادارة الجانب الايسر من الميزانية العمومية لمختلف المشروعات .

10- له القدرة علي التنبؤ بالاحتياجات المستقبلية ودراسة المشاكل المالية التي يتعرض لها المشروع .

ويستطيع الباحث تعريف التمويل تلك الوظيفة الادارية في المشروع ،التي تهتم بعمليات التخطيط للاموال والحصول عليها من مصادر التمويل المناسب لتوفير الاحتياجات المالية اللازمة لاداء انشطة المشروع المختلفة ، ممايساعد علي تحقيق أهدافها ، والتوازن بين الرغبات المتعارضة للفئات الموثرة في انجاح واستمرار المشروع والتي تشمل الادارة والمستثمرين والعمال والمجتمع والمستهلكين وغيرهم .

مراحل تطور مفهوم التمويل المصرفي:

لقد مر التمويل بمراحل متعددة وتطور مع التطور في المجتمعات منذ بداية المجتمع البدائي حتي عصرنا هذا ، واتسعت أهدافه نتيجة للتطور الاقتصادي والتكنولوجي وفيمايلي المراحل التي مر بها .

المرحلة الاولى : الاكتفاء الذاتي :

أن التطور في التمويل ناتج من التطور في استخدام رأس المال ففي مجتمع بدائي يمكن اشباع الحاجات الاقتصادية الحاضرة بواسطة الانتاج المباشر وذلك بالاعتماد فقط علي استغلال العمل للموارد الاقتصادية ولا يتوفر في هذا المجتمع البدائي رأس المال الاقتصادي (في شكل أدوات مصنوعة بواسطة الانسان) لاستخدامها في انتاج إضافي ، كما ان تقسيم العمل يكاد يكون لاهمية له في نظام اجتماعي بدائي من هذا النوع وفي حال عدم وجود تقسيم العمل فان وجود فائض من السلع يزيد عن حاجة المنتج الشخصية يكاد يكون معدوماً ، وبالتالي فان اهمية المبادله في هذا النظام تكون محدوده . وفي الحالة التي لايتوافر فيها رأس المال لاستخدامه في الانتاج أو المبادلة ، فان التمويل لايعتبر عاملاً حيوياً في النظام الاقتصادي⁽¹⁾

يتضح للباحث بان المرحلة لم تظهر فيها حاجة للتمويل لعدم توفر رأس المال الاقتصادي المتمثل في الآلات والأدوات المستخدمة في الانتاج بكميات كبيرة ولعدم الحاجة إليه بسبب عملية المقايضة . لأنه إقتصادإعاشي

المرحلة الثانية : تقسيم العمل والتخصص وظهور النقود :

بتطور المجتمع البدائي الي مجتمع قبلي تنوعت حاجات الافراد ، بحيث أصبح علي الفرد أن يشبع حاجاته بنفسه ممايساعد علي نظام التخصص وتقسيم العمل ، وارتبط تطور التعليم بتنوع حاجات ورغبات أفراد المجتمع وانتشار مبدا التخصص وتقسيم العمل وظهور الحاجة الي النقود كوسيط للتبادل التجاري والسلعي بين الافراد والدول المختلفة ، كما اصبح المال من حيث توفيره واستخدامه احد الدعائم الاساسية لبناء المجتمع وتحقيق نموه الاقتصادي والاجتماعي السياسي ، وتنوعت حاجات ورغبات أفراد المجتمع بدرجة التقدم والتطور الاقتصادي في مجالات أنشطة الصناعة والزراعة والتجارة والانشطة الخدمية وغيرها من مجالات النشاط الانساني .

(1) عبد اللطيف إبراهيم أحمد علي ، المشكلات والمعوقات لتمويل مشروعات البنية التحتية ، رسالة دكتوراه في المحاسبة والتمويل ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، 2012م ، ص 44-45.

يرى الباحث أن هذه المرحلة تعتبر البداية التمهيدية لظهور مفهوم التمويل حيث استخدمت فيها النقود كوسيلة للتبادل وكوسيط لاتمام المبادله السلعية .

المرحلة الثالثة :التكامل بين المدخرين والمنتجين :

لقد اعتمد إنتاج السلع أساسا علي الادخار،أي عن طريق التنازل عن جانب من الاستهلاك الحاضر استطاع الانسان البدائي أن يحسن من مركزه الاقتصادي ، وتحول الي نظام الانتاج غير المباشر والذي استخدم فيه سلعا معينه من انتاجه لم يقم باستهلاكها كوسيلة مساعده لانتاج اضافي ومن ناحية أخرى زيادة الانتاج والتطور الهائل في وسائل الانتاج من استخدام الآلات والطلب علي الموادالخام ،ساهم ضرورة توفر المزيد من الاموال لاستخدامها في العملية الانتاجية ،وبظهور هذه الحالة حالة وجود افراد لديهم مدخرات زائده عن حاجاتهم وافراد واخرون لديهم حاجة الي هذه الاموال ظهر مفهوم التكامل بين المدخرين والمنتجين وفيه ظهرت فكرة التمويل⁽¹⁾.

يرى الباحث أن هذه المرحلة شهدت ظهور التمويل الذي ينتج عنه وجود منتجين في حاجة الي الاموال ومدخرين لديهم أموال فائضة عن حاجاتهم ، حيث استخدمت النقود كوسيط لقياس القيمة مما سهل من عملية التبادل .

المرحلة الرابعة : ظهور البنوك والمنشآت المالية :

ارتبطت مفاهيم التمويل المصرفي المعاصر بنشأة المصارف المعاصره وتطورها عبر الزمن ،ويرجع الفضل في تطور الاعمال المصرفية الي الصاغة الصيارفة في مدن (اقليم لومبارديا).

في شمال ايطاليا والذين اكتسبوا ثقة المتعاملين معهم حينما بدعوا قبول الودائع من الافراد والتجار بغية المحافظة عليها من الضياع والسرقة ،وبالمقابل ذلك اصدر هؤلاء الصاغة والصيارفة إيصالات اوصكوك أيداع رسمية واصبحوا يتقاضون عمولة نظير احتفاظهم بتلك الودائع ومن ثم ،إعادتها الي اصحابها المودعين حينما

(1) عبد اللطيف إبراهيم أحمد علي ، مرجع سابق ، ص 46.

يطلبونها ومنذ ذلك الوقت تطورت أعمال المصارف بأشكالها المختلفة وأنواعها المتعددة الخاصة منها والحكومية⁽¹⁾

لذا ظهرت البنوك والمنشات المالية التي تقوم بجمع أموال المصارف من المدخرين وإعادة توزيعها لمن هم في حاجة إليها من المقرضين والمستثمرين وذلك من خلال البورصات المالية وبنوك الاستثمار والمنشات المالية.

يتضح للباحث أن هذه المرحلة من أهم مراحل تطور مفهوم التمويل المصرفي حيث ظهرت الشركات بأنواعها المختلفة وزادت أهمية المال كوسيلة لإنتاج السلع واستهلاكها فضلاً عن التطور الاقتصادي والاجتماعي للدول المختلفة .

تطور مفاهيم التمويل المصرفي حديثاً

التمويل المصرفي هو ركيزة من ركائز الاقتصاد والمشروعات وهو المحدد لمسارات وقرارات النمو الاقتصادي والإداري ويحتاج التمويل المصرفي إلى إدارة معاصرة وفعالة تتمتع بالمهارات الحاسوبية وتكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها في التمويل المصرفي ولديها المهارات المعرفية العقلانية لاتخاذ القرارات المالية وكذلك المهارات السلوكية بتحجيم المخاطر ودوافع الاستثمار وازمات التمويل المصرفي المختلفة المصادر فبدون التمويل المصرفي تظل خطط المشروعات دون تنفيذ فيحتاج بناء المشروعات والمنظمات الاقتصادية الي توفير الاموال اللازمة لشراء مستلزمات الانتاج المختلفة في العصر الحالي تطور مفهوم التمويل المصرفي نتيجة للتطور في العمليات المالية والتكنولوجية .وسنعرض تطور مفاهيم التمويل المصرفي حديثاً من خلال الفترات الزمنية وكالاتي :

الفترة الاولى من 1900-1920 :

اقتصر الاهتمام علي تناول بعض مجالات التمويل المصرفي بالدراسة والتحليل ،وهي دراسة اسواق راس المال واتجاهات التغير في اسعار الفائدة ومدى تأثيرها علي تحديد مكونات وعناصر هيكل راس المال في المشروع وتكلفتة ، كما اهتمت بدراسة أنماط المؤسسات المالية واثرها علي توفير الاحتياجات المالية للمشروع ،هذه الفترة فرضت المؤسسات المالية العاملة في السوق المالي علي

(1) محمد حسن صنوان ، مرجع سابق، ص 26.

المشروعات أنواعاً من القيود عند التعامل معها، وتختلف باختلاف حجم المشروع وتأثيرها بنوعية البيانات المالية التحليلية التي يجب أن تقدم الي المؤسسات المالية قبل الحصول علي الاموال وفقاً لاتجاهات السوق المالي⁽¹⁾.

يتضح للباحث أن خلال هذه الفترة ظهرت أهمية الترويج للاوراق المالية وزادت من الاهتمام بتنظيم واعداد المعلومات المحاسبية بالاضافة الى تحليل وعرض القوائم المالية .

الفترة الثانية 1920 – 1940 :

لقد أنصب اهتمام الادارة التمويلية في هذه الفترة علي وسائل ضمان حقوق المنشأة والمتعاملين معها وبرزت سيطرت الناحية القانونية علي ادارة المشاريع، وزاد الاهتمام بالقوائم المالية ونشر البيانات خلال فترة الكساد بحلول ولذلك تركز اهتمام التمويل المصرفي علي حماية حقوق المساهمين في الشركات⁽²⁾.

الكساد خلال الثلاثينات من القرن العشرين الذي ادي الي انهيار وفشل العديد من الشركات زاد الاهتمام بالسيولة لتفادي الافلاس وكذلك قضايا إعادة التنظيم والاهتمام بالتركيبية الراسمالية المناسبة للمنشآت⁽³⁾

في الاربعينات زاد الاهتمام بالتحليل المالي وبأساليب التخطيط المالي والرقابة المالية وإعداد الموازنات الرأسمالية وأصبح التوجه نحو كيفية استخدام الأموال استخداماً الأمثل والي جانب تزايد الاهتمام بإدارة السيولة والتدفقات النقدية⁽⁴⁾.

(1) عبد اللطيف إبراهيم أحمد علي ، مرجع سابق ، ص 47.

(2) عبد الستار مصطفى الصياح، سعود جابر مشكور العامري ، الإدارة العامة اطر ونظريات وحالات عملية ، مكتبة فهد الوطنية 2010، طبعة4، ص5.

(3) فردويستون ، ويوجين برجهام التمويل الاداري ترجمة عدنان داغستان وعبد الفتاح السيد النعمان الرياض: دار المريخ للنشر ، 2006، ص35

(4) مفلح محمد عقل مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي ، عمان دار المستقبل للنشر 2004، ص14.

يري الباحث لقد أدي الكساد المالي في الثلاثينيات من القرن الماضي والحرب العالمية الاولى الى أهمية دراسة التمويل كفرع من فروع المعرفة لحماية المشروعات القائمة من الافلاس والانهيال المالي حيث تركز الالتمام بدرجة كبيرة علي السيولة المالية والنقدية بالمشروع لتجنب حالات العسر المالي .

الفترة الثالثة من 1940_1960 :

في الخمسينات من القرن الماضي ظل التركيز علي التمويل من وجهة نظر خارجية بدلاً من وجهة نظر الإدارة ، انعكس هذا الالتمام بتعظيم الربح مع إعطاء اهتمام قليل لعملية تعظيم ثروة الملاك مع ظهور المنافسة الشديدة زادت الدعوة إلي وضع نظم لتخصيص المال بين البدائل مما زاد من الالتمام في تطوير طرق منظمة لإدارة المال والتخطيط المالي ساعده في ذلك التطورات التي حدثت في حقول أخري منها جمع وحماية البيانات الاقتصادية والرقابة والتتبؤ بتكاليف التشغيل وبداية استخدام الحواسيب في تخزين واستعادة البيانات وتحليلها، وفي الستينيات استمر نمو الأعمال وبدا الدمج بين الشركات مما زاد الالتمام بالسيطرة وبتكلفة التمويل وامتد اهتمام إلي دراسة التوليفة المثالية للأموال⁽¹⁾.

ويتضح للباحث من خلال هذه الفترة بروز أهمية التمويل الخارجي للمشروعات مما أدي اهتمام المقرضين بتحليل البيانات والقوائم المالية المنشورة، التخطيط والرقابة علي التدفقات النقدية عن طريق الموازنة النقدية .

الفترة الرابعة 1960_1980 :

تحول الالتمام إلي جانب الخصوم ورأس مال وقياس تكلفته والبحث في نظم الهياكل المالية ، ودراسة اثر كل من المخاطرة والتحليل المالي ، كما بدا الالتمام بحساب التكلفة الاجتماعية والعائد الاجتماعي للاستثمارات العامة ، وفي هذه الفترة ظهرت اساليب التمويل الدولية الجديدة مثل سوق الدولار الأوربي وسوق الائتمان الأوربي وشهادات الايداع الدولية والبنوك الاسلامية التي اخذت بمبدأ التمويل

(1) سليمان أبو صيحا ، الإدارة المالية ، القاهرة الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات ، 2009 ، ص 24.

بالمشاركة واستمر الاهتمام بقيمة الشركة ولكن التحليل اخذ صور اعمق واتسع نطاقه ليتضمن الأتي⁽¹⁾ :-

1.تقليل حدة التشريعات والقواعد المنظمة للمؤسسات المالية بمعنى زيادة الاعتماد علي اليات السوق الحر والتوجه نحو المؤسسات المالية الكبيرة ذات الخدمات والأنشطة المتنوعة .

2.التضخم واثارة علي قرارات الأعمال .

3.الزيادة الضخمة في استخدام الحواسيب الآلية في التحليل المالي والنقل الالكتروني للمعلومات .

4.زيادة أهمية الأسواق العالمية والكونية وكذلك امتداد مبدأ الكونية ليتضمن عمليات العديد من الشركات .

يتضح للباحث أن انتشار استخدام الحواسيب الآلية وأساليب التحليل الكمي في مجال التمويل ساعد الإدارة علي تحليل المعلومات الوصفية والكمية ذات العلاقات المتداخلة في اقل وقت وبدقة النتائج والموشرات التي تساعده في رسم السياسات المالية في مجال التخطيط المالي واتخاذ القرارات المالية والاستثمارية.

الفترة الخامسة 1980_ 2000 :

في أواخر الثمانيات وبداية التسعينات ظهرت قضايا مالية مؤثرة كاعادة الهيكلة والمشتقات المالية وغيرها من القضايا المالية التي ساعدت علي بروزها نحو الاتجاه الي العالمية التي تعتبر السمة الأساسية للنظام الاقتصادي العالمي الحديث، أن العالم كلة يمر في السنوات الاخيرة بمشاكل إقتصادية عديدة منها التضخم وندرة الأموال وارتفاع تكلفة الأموال وزادت بدرجة كبيرة من الاهتمام

(1) محمد صالح الحناوي ، جلال إبراهيم العيد ، الإدارة المالية مدخل القيمة واتخاذ القرارات ، القاهرة : الدار الجامعية ، 2006م ، ص 29.

والتوسع في الاعتماد علي الأموال المقترضة والزيادة الملحوظة في تكاليف تدبير هذه الاموال⁽¹⁾.

خلاصة:

مما سبق ذكره لعرض فترات نشأة وتطور مفاهيم التمويل المصرفي نلاحظ في الفترة الاولى كان التركيز والاهتمام عن البحث عن مصادر التمويل المصرفي . أما الفترة الثانية انصب اهتمام هذه الفترة علي وسائل ضمان حقوق المنشأة والاهتمام بالسيولة والتخطيط المالي والرقابة المالية .

ركزت الفترة الثالثة علي الاهتمام بالسياسات المالية وتعظيم الربح مع ظهور المنافسة وجمع البيانات الاقتصادية بواسطة الحواسيب .

ظهرت في الفترة الرابعة اساليب التمويل الدولية وشهادات الايداع الدولية والبنوك الاسلامية. كما شهدت الفترة الخامسة المشاكل الاقتصادية كالتضخم وندرة الاموال وارتفاع تكاليف التمويل المصرفي أي التعثر وظهور مفاهيم الاندماج بين المؤسسات المالية.

المبادئ الأساسية في مجال التمويل المصرفي:- (تأتي بعد المفهوم والأهمية)
بالرغم من التقسيمات الرئيسية والفرعية لمجال التمويل كأحد المجالات المتخصصة إلا أن هناك مبادئ عامة يجب معرفتها على مستوى مجال التمويل ككل (أى على مستوى الأقسام الرئيسية والفرعية له) وأهم هذه المبادئ هي معدل الفائدة والقيمة الزمنية للنقود ولكن هناك أيضا مبدئين آخرين سيتم توضيحهما فيما يلي :-

المبدأ الأول :-

يتمثل في المأزق الذي يقع فيه المدير المالي ، بمعنى إن إتخاذ أى قرار مالى يهدف إلى تحقيق مستوى معين من الربحية ، ولكن تحقيق الربحية عادة يتعارض مع السيولة (درجة السيولة فى إسترداد الأموال المستثمرة عند الحاجة إليها).

(1) نظير رياض محمد الشحات ، الإدارة المالية والعولمة ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، 2013م ، ص 14.

وهذا المبدأ صحيح ايا كان نوع قرار الإستثمار (سواء كان الإستثمار فى أصول الشركة أو الإستثمار فى أوراق مالية أو إستثمارات فى حافطة البنوك).

المبدأ الثاني:-

يتمثل فى الملاءمة أو التوقيت السليم بين ميعاد الحصول على التدفقات من الاستثمارات وبين سداد الإلتزامات .وهذا المبدأ يعنى إن الإصول التى استثمرت فيها الأموال لا يجب أن تكون طويلة الأجل إذا كانت ممولة من مصادر تمويل قصيرة الأجل .ويمكن صياغة هذا المبدأ فى العبارة التالية:(لا تقترض قرضا قصير الأجل وتستثمره فى إستثمار طويل الأجل).⁽¹⁾

علاقة التمويل المصرفي بمجالات المعرفة الأخرى:

لاشك أن مجال التمويل له مصطلحاته الخاصة به مثله فى ذلك مثل أي مجال آخر للمعرفة. ونجد أن مجال التمويل يعتمد بشكل رئيسي على المصطلحات و المفاهيم المستعارة من المجالات الأخرى للمعرفة مثل الاقتصاد و المحاسبة و الرياضيات و الإنتاج و التسويق، ولا بد من الإلمام بالمصطلحات و الأفكار لهذه المجالات المختلفة حتى نستطيع فهم ماهية التمويل المصرفي.⁽²⁾

أ. علاقة التمويل بالاقتصاد:

إن المبادئ الرئيسية للتمويل و الكثير من مصطلحاته مأخوذة من علم الاقتصاد، فعلم الإقتصاد و التمويل يتعلقان بالأسعار و التكاليف و سلوك الأسواق فالموضوع الرئيسي للتمويل يتعلق بمعدلات الفائدة وهو فى ذاته سعر إقتراض الأموال لفترة محدودة. كما أن التمويل يتعلق بتحديد العديد من أنواع التكاليف خاصة تكلفة رأس المال والتي تمثل أهم تكلفة يجب على أى مدير أعمال أن يكون على علم تام بها . وكذلك إن التمويل يعطى إهتماما مستمر للأسواق والتغيرات

(1) فرد ويستون و- بوجين برجام ، التمويل الإداري ، الجزء الثاني (الرياض: دار المريخ للنشر، 1993م) ص23

(2) فرد ويستون و- بوجين برجام ، مرجع سابق ، ص30

فيها مثل أسواق الأسهم والسندات والنقود وأسعار الصرف الاجنبيه ،وان فهم كل هذه المتغيرات المتعلقة بالأسواق يعتبر امرا ضروريا لاتخاذ إي قرار مالي⁽¹⁾ .

ويجب إن تكون أولا رجل اقتصاد حتى تكون مديرا ماليا ناجحا، ويجب ان تكون على معرفة جيدة بكل قوانين العرض والطلب ومفاهيم توازن الأسعار .

ب/ علاقة التمويل بالمحاسبة :-

عادة ما يتم الإسترشاد بكل من الميزانية العمومية وحساب الدخل وقائمة التغير في المركز المالي قبل اتخاذ اي قرار مالي . ويمكن إستخراج النسب المالية ومقاييس أخرى من البيانات المحاسبية السابقة لاستخدامها كمقاييس للأداء وكذلك كأدوات رئيسية للرقابة المالية .

ونتيجة لأهمية التعريفات والمقاييس المحاسبية للمدير المالي. فمن الضروري له أن يكون على معرفة جيدة بهذه التعريفات والمقاييس المحاسبية، حتى يتمكن من إتخاذ قرار مالي سليم .ومن الصعب فهم مجال التمويل بشكل جيد أو التعمق في فهم نظرية وأساليب التمويل بدون تفهم كامل للميزانيات العمومية وحسابات الدخل وكيفية إعداد كل منهم وكيفية المقارنة بينهم⁽²⁾ .

ج/ علاقة التمويل بالأساليب الكمية :-

يرتبط مجال التمويل بالنواحي الكمية مثل كميات النقود وكميات الأصول والالتزامات والإيرادات والتكاليف والأرباح .والتي يعبر عنها جميعا في شكل نقدي ولهذا نجد إن مجال التمويل يعتبر مجالا كميا مثل مجال المحاسبة. ويحتاج المدير المالي إلى مقاييس كمية ضرورية لاتخاذ قرارات مالية تتعلق بالتخطيط المالي والرقابة المالية.

(1) عبيد على أحمد ، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض (القاهرة : دار النهضة العربية 2001 م) ص 30

(2) فرد ويستون ، مرجع سابق، ص 24

وتستخدم الأساليب الكمية فى التوصل إلى حلول للمشاكل المالية والتي قد تكون فى بعض الأحيان معقدة ولكن فى أغلب الأحيان نجد أن الأساليب الكمية المطلوبة لإتخاذ القرارات المالية لا تتعدى أساسيات الجبر والإحصاء . (1)

د/ علاقة التمويل بالإنتاج والتسويق :-

يختص الإنتاج بتصنيع المواد أو تقديم الخدمات ،وتقوم المؤسسات بإنتاج البضاعة أو تقديم الخدمات وتتعامل إدارة الإنتاج بصفقتها وحدة تنظيمية لها وظائفها التي تتكامل مع الوظائف الداخلية للمؤسسة . وتعتمد على طريقتها التحليلية لتفهم طبيعة وأهمية ومشكلات النظم العاملة .وتتصل عملية الإنتاج بالمحيط الخارجي للمؤسسة على نطاق ضيق مقارنة بوظيفتي التسويق والتمويل وكلاهما يحدان من نشاط وظيفة الإنتاج . إلا أن الأخيرة يمكنها أن تخطط وتراقب عملياتها بطريقة أكثر إحكاما . ويقوم التمويل بعملية توفير رأس المال والأموال اللازمة للقيام بعمليات الإنتاج . وتقوم عملية الإنتاج بدورها بتصنيع البضاعة أو الخدمات والتي يتولى التسويق بدوره توزيعها وبيعها للمستخدم النهائي.(2)

(1) فرد ويستون ، المرجع السابق ، ص 25

(2) فرد ويستون ، المرجع السابق، ص 26

المبحث الثاني

أساليب ومصادر التمويل المصرفي

للأهمية القصوي التي تتمتع بها المشروعات ولقصور مقدرتها الذاتية لمحدودية رؤوس أموالها كان لابد من جهات تقدم أو تساهم في عملية تمويلها حتي تكتمل عملية الإنتاج وتوجد علي الساحة المحلية والإقليمية والدولية مؤسسات إئتمانية الهدف من قيامها جميع.

الأموال من الآخرين واستثمارها في مشروعات التنمية ويتمثل هذا الإستثمار أما في إقامة المشروعات المتوقع أن تحقق عائد مجزى سنوي وانتاج سلع متطورة تواكب ذوق المستهلك العالمي وترضي طموحاته أو إقامة مشروعات وبيعها لإسترداد الأموال المستمدة منها أو تمويل عمليات التجارة بكافة أشكالها أو قد يتمثل الإستثمار المشاركة في قاعدة الملكية وقد ساعد علي ظهور هذه المؤسسات مجموعة من العوامل :

1. زيادة حجم المدخرات المتاحة في كثير من البلدان خاصة خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها ووجود فائض من الأموال لا تستطيع البنوك إستيعابها

2- وجود قيود علي حرية البنوك التجارية في إستخدام الأموال التي تستقبلها من المودعين.

3 . زيادة معدلات التضخم خلال بعض الفترات وتجاوزها أسعار الفائدة التي تمنحها البنوك.

4 . وجود أعداد متزايدة من المدخرين الراغبين في تحمل المخاطر المصاحبة للأستثمار في مقابل توقع عائد مجزي.

وتطورت في العصر الحديث أنماط متعددة للتمويل المصرفي شملت نظم "البورصات " العالمية الحديثة وأسواق السندات والأسهم لتمثل هيكل سوق رأس المال، مما يُعرف بالسوق الأولية سوق الإصدار والسوق الثانوية ، سوق التداول. وتمثلت الوثائق المتداولة في شكل أسهم وسندات ، وأذونات خزينة و صكوك التمويل ووثائق الاستثمار وحتوت أنواعاً متعددة من المتعاملين بها منهم السماسرة

والشركات العامة في مجال الأوراق المالية وصناديق الاستثمار والمصارف المراسلة وشركات التأمين وغيرها .

وهناك العديد من المصادر للحصول علي التمويل المصرفي الذي يعمل علي امداد الاقتصاد القومي بالاموال اللازمة لتنمية وذلك عن طريق تجميع الاموال من مصادر ادخارية مختلفة ثم توزيعها علي مجالات الاقراض.

وتتركز مصادر التمويل المصرفي في الآتي :

1-مصادر التمويل الخارجية : وتشمل حقوق المودعين والدائنين وتتمثل في الودائع المختلفة بالمصرف والتي يتاح للمصرف استخدامها . ففيها الودائع تحت الطلب والجارية وودائع الادخار . ثم ودائع الاستثمار لدى المصارف الإسلامية .

2-حسابات المصارف الدائنة : وهي تتمثل في المستحقات للمصرف المركزي والمصارف الأخرى - وتبرز في القروض من البنك المركزي لسد العجز في نسبة الاحتياطي وأيضاً في السيولة الاحتياطية عند حالات السحب المفاجئ من بعض كبار العملاء . ثم المصدر المتمثل في تبادل السيولة بين المصارف وما يلي المراسلين .

3-مصادر التمويل الداخلية الذاتية : وهذه تتمثل في رأس مال المصرف والاحتياطيات والأرباح غير الموزعة والمخصصات المختلفة . مع العلم بأن المصارف مؤسسات مالية وسيطة تهدف إلى تحقيق أقصى أرباح من مختلف المصادر التي يمكن أن تحصل بها على الأموال .
إن مشكلة السيولة العامة للاقتصاد لها في الواقع جانبين:

الجانب الأول :-

يتعلق بتكوين السيولة وعناصرها وهذا التكوين أو ما نطلق عليها مرحلة التجميع .

الجانب الثاني :-

ويتعلق باستخدام السيولة أو ما نطق عليه مرحلة التوظيف الاستثماري، والاتصال بين المرحلتين لا يمكن أن يتم دون تحديد ودراسة طرق التمويل أو

بمعني آخر الأشكال والوسائل المختلفة تحقيق التحول المستمر للقوة الشرائية من الوحدات ذات الفائض في الموارد إلي الوحدات ذات العجز في الموارد، لأجل تمويل النشاط الاستثماري ، وسوف نتعرض لهذا الاتصال بالنسبة للحالات الاقتصادية المختلفة. (أفراد - مشروعات - حكومة) من خلال ثلاث طرق أساسية هي :-

التمويل الداخلي - التمويل المباشر - التمويل عن طريق السوق بواسطة المؤسسات المالية مصرفية أم غير مصرفية .

أ / التمويل الداخلي (التمويل الذاتي) :-

وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام بما يتضمنه ذلك من وحدة مصادر الادخار ومصادر الاستخدام ، وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات هو التمويل الذاتي ، وإليه تلجأ غالبية المشروعات الخاصة ، كما يمكن للمشروعات العامة أن تتبعه ، وإنما يجب أن تتمتع حينئذ باستقلال مالي وميزانية ذاتية .

ونجاح التمويل الذاتي يرتبط بعدد من الشروط والظروف الداخلية و الخارجية أي التي تتعلق بظروف السوق التمويلية ، فالنسبة للظروف الأولى فإن إتمام التمويل الذاتي يفترض أن يتوافر للمشروع وفي أي لحظة الأصول النقدية السائلة وبالشكل وبالقدر اللازمين لتحقيق الإشباع لمتطلباته الاستثمارية وهذا يتوقف على حجم المشروع كما يتوقف على إشكاله السوقية.

أما بالنسبة للظروف الخارجية ، فالتمويل الذاتي يرتبط بطريقة غير مباشرة بالظروف السائدة في السوق النقدية وسوق رأس المال ، ومدى مرونة هذه الأسواق ، وقدرتها علي تجمع الادخار وتقديمها في صور وأسعار مناسبة للتوظيف الاستثماري.

وللتمويل الذاتي مزاياه كما إن له عيوبه ، وتتبلور ميزته الأساسية في اعتباره المصدر الأول لتكوين رأس المال الطبيعي بأقل تكلفة ممكنة ، فلا يتحمل المشروع في سبيل زيادة طاقته أي أعباء ، مادامت إدارته هي التي تستخدم لتمويل استثماراته .

ويمكن أن يوجه للتمويل الذاتي إنتقادات متعددة وخاصة من خلال النظرة الكلية، فهو يمنع من تجميع الإِدخارات بصفة عامة وعلني مستوي النشاط الاقتصادي ككل .

مصادر التمويل المصرفي الذاتية :-

1/ استقطاع جزء من الأرباح قبل التوزيع :-

يمكن لإدارة المشروع تكوين احتياطي، عن طريق استقطاع جزء من الأرباح قبل توزيعها، وذلك عن طريق حساب نسبة مئوية عالية لنفقة الاستهلاك الخاصة بالأصول الثابتة في المشروع.

2/ تراكم أقساط الاستهلاك للأصول الثابتة :-

يستطيع المشروع الواحد الاعتماد ذاتياً علي تمويل استثماراته الجديدة وتوسيع طاقاته الإنتاجية .

3/ تعجيل دورة رأس المال للمشروع :-

دورة رأس المال هي عدد المرات التي يسترجع فيها المشروع ما تحمله من نفقات ثابتة ومتغيره أثناء عملياته الإنتاجية أو الخدمية في السنة الواحدة .

4/ تخفيض نفقات الإنتاج:-

ويتم تخفيض نفقات الإنتاج باتباع الطرق الحديثة في إدارة الإنتاج ، وخاصة بالطرق الأكثر تدبيراً ، لأنها تعتبر مهمة في تخفيض نفقات الإنتاج مع الحفاظ علي نفس مستوياته السابقة ، أو ربما زيادتها وتخفيض نفقات الإنتاج يؤدي إلي توفير سيولة نقدية للمشروع ، بحيث يمكن إستثمارها في إقامة الأصول الثابتة.(1)

5/ المشاركة في التمويل :-

تكون المشاركة في التمويل في الحالات التي يكون فيها المشروع فردياً أو جماعياً ، قائماً علي أسس تعاونية أو تشاركية ، فيمكن زيادة رأس مال المشروع حسب الطرق التالية :-

(1) ميثم صاحب عجم و علي محمد مسعود ، نظرية التمويل و التمويل الدولي ، طرابلس: دار زهران ، 2008م، ص34 .

أ/ زيادة رأس مال المشروع ذاتياً وذلك بزيادة حصة كل شريك في رأس المال .
ب/ الاتفاق مع شركاء جدد للدخول و المشاركة في تمويل المشروع وذلك إما بإصدار أسهم ذات نوعية خاصة (أسهم من الدرجة الأولى أو الثانية) .
نجدر الإشارة أن طريقة التمويل الذاتية هذه غير كافية إطلاقاً للقيام بالاستثمارات الكبرى ، التي تستلزم توفير أموال طائلة لتمويلها بداية بمرحلة الدراسة و التخطيط ونهاية بمرحلة التسويق. (1) ولذلك لا بد من وجود مصادر تمويل مصرفي خارجية.

مصادر التمويل المصرفي الخارجية :-

وهي مصادر تلجأ إليها المنشآت في حالة الاستثمارات التي تحتاج إلي مبالغ طائلة وهي كالآتي :-

1/ قروض قصيرة الأجل :-

وهذه القروض علي ثلاثة أنواع :-

أ/قروض من الأصدقاء و الأقارب وتكون قيمة هذه القروض قليلة وبدون ضمانات وتمنح لفترات قصيرة جداً ، وعادة بدون فائدة ، ولهذا لا يمكن إعتبرها مصدر تمويل للاستثمارات قصيرة الأجل .

ب/ قروض من الموردين أو الزبائن أو تكون هذه القروض بأحجام مختلفة ، حسب تعامل المشروع مع الموردين أو الزبائن ، وتمنح لفترات قصيرة الأجل وبدون فوائد أو ضمانات وهذه القروض علي نوعين :-

1/ قروض من الموردين لعناصر الإنتاج :وتكون في الحالة التي يطلب فيها المشروع قروضاً قصيرة الأجل من الموردين علي شكل دفعات نقدية ، وتكون عادة بدون فوائد، وهذا يمكن للمشروع أن يبيط في عملية تسديد المستخلصات التي عليه للموردين وإستثمار هذه الأموال في تشغيل وتطوير المشروع .

2/ قروض من الزبائن (المشترين) وتكون هذه القروض علي شكل دفعات نقدية تدفع مقدماً للمشروع ، وتكون عادة بدون فوائد ولا تطلب ضمانات . (2)

(1) ميثم صاحب عجام و على محمد مسعود ، مرجع سابق ، ص 39

(2) ميثم صاحب عجام و على محمد مسعود ، مرجع سابق ، ص 41

3/ قروض من المصارف :-

ويمكن الحصول علي هذه القروض حسب الطرق التالية :

أ/ السحب علي المكشوف .

ب/ قبول خصم كمبيالة لدي المصرف بدون ضمانات شخص ثالث (أي إن المصرف هو الذي يقبل خصم الكمبيالة لديه).

ج/ خصم كمبيالة بضمان شخص ثالث :

د/ قروض مقابل رهن : أي رهن أوراق تجارية ، أسهم وسندات لدي المصرف أو حلي ومجوهرات في مصرف الرهون ، وتكون هذه القروض بفوائد ، ويكون سعر الفائدة السائد من السوق ، ويحصل المقترض علي جزء من قيمة الورقة التجارية أو الحلي و المجوهرات المرهونة فقط .

هـ/ الضمانات المصرفية :

أي إن المصرف يضمن الزبون أمام الآخرين بمبلغ ولفترة زمنية محده ، وتعتبر هذه الضمانات مهمة جداً بالنسبة للشركات المنفذة للمشاريع الكبرى ، حيث تقوم الشركة المنفذة بعد الحصول علي خطاب الضمان من المصرف بتقديمه إلي الجهة المتعاقدة معها .

إن خطاب الضمان هذا يعتبر ضرورياً بالنسبة للطرفين المتعاقدين ، وذلك لان الشركة المنفذة لا تحصل علي الدفعة المقدمة من الطرف الأول ، إلا بعد تسليم خطاب الضمان المصرفي إليه ، وهكذا يضمن الطرف الأول إن الشركة المتعاقدة (الطرف الثاني) ستقوم بتنفيذ شروط العقد المتفق عليها ، وإلا فمن حقه مطالبة المصرف الضامن بقيمة خطاب الضمان كلياً أو جزئياً .

إن المطلوب هو ليس النقود وإنما ضمانات فقط ، ففي حالة فشل الشركة في تنفيذ المشروع يكون المصرف هو الضامن ، وعند إصدار خطاب الضمان يحصل المصرف علي رسوم بنسب مئوية محددة من قيمة خطاب الضمان ، ولهذا لا تحتسب فوائد مصرفية بل رسوم فقط ، لان المصرف لم يدفع قروضاً بل ضمانات فقط .(1)

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 41

2/ قروض متوسطة الأجل :-

يمكن الحصول علي مثل هذه القروض من المصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى ، مقابل شهادات دين أو كمبيالات ، وأحيانا يضمن شخص ثالث مقابل رهن بعض الأصول الثابتة أو المنقولة ، وفترة استحقاقها تكون أكثر من سنتين وأقل من عشر سنوات ، حسب ظروف كل بلد . وتستعمل هذه القروض في تمويل المشاريع ذات المردود الاقتصادي السريع نسبياً ، وأسعار فائدتها تكون عادة أقل نسبياً من أسعار القروض طويلة الأجل .⁽¹⁾

3/ قروض طويلة الأجل :-

هذا النوع من القروض يكون في شكل سند دين (قانوني) تصدره جهة مختصة وتلتزم بدفع مبلغ معين ، مقابل إقراض قيمة السند المكتوبة عليه (القيمة الاسمية) كما يلتزم بدفع فوائد المنصوص عليها في السند .
وسندات الدين هذه يشكل كل سند منها جزءاً من الدين الإجمالي ، وهكذا يمكن أن تشترك مجموعة كبيرة من المصارف أو الأفراد في شراء هذه السندات ، وتوجد سندات القروض في صورتين :- اسمية (باسم المقرض) وسندات لحاملها تباع وتشترى في الأسواق المالية (البورصة) .
ويستطيع الدائن أن يبيع هذا السند في سوق الأوراق المالية ، ولكنه لا يستطيع أن يطالب المدين (المقترض) بالتسديد إلا عند موعد الاستحقاق .
ويتم إصدار السندات من قبل الخزانة العامة أو من قبل الشركات الكبرى ، وذلك بعد موافقات رسمية مسبقة في ظل قوانين كثيرة تضمن حقوق الأفراد .
ويتم طرح السندات عن طريق المصارف وشركات التأمين أو المؤسسات المالية الوسيطة ورجال الأعمال ، أو تباع للجمهور و المنشآت بصورة مباشرة (كما في حالة سندات القرض الإجباري) ولكي تعطي الشركة التي تصدر السندات حافزاً للأفراد لشراء سنداتها ، فأنها تعرض السندات بسعر أقل من سعرها الأصلي.⁽²⁾

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 57

(2) ميثم صاحب عجام وعلي محمد مسعود ، ص 42

4/ مصادر التمويل المصرفي الأجنبية :-

إن المنشآت الوطنية الخاضعة للقطاع العام أو القطاع الخاص تحصل علي القروض بأنواعها المختلفة من مصادر التمويل المحلية المختلفة ، ولكن بالعملة الوطنية فقط ، وبما أن هذه المنشآت بحاجة إلي الآلات و المعدات و الخبرات الفنية و يجب استردادها من الخارج وتدفع قيمتها بالعملات الأجنبية ، فلا بد من إيجاد مصادر أجنبية لتوفير هذه العملات ، وبخاصة في الحالة التي يكون الموجود منها لدي المصرف المركزي لا يكفي احتياجات والتزامات الاقتصاد الوطني .⁽¹⁾

ومصادر التمويل الأجنبية و الدولية يعتمد عليها أساساً ويرغب الحصول عليها في الحالات الآتية :-

أ/ في حالة وجود أزمة / عجز في النقد الأجنبي :-

يحصل الاقتصاد الوطني علي النقد الأجنبي نتيجة لصادراته من السلع و الخدمات ، وربما بما يتلقاه من الخارج في صورة قروض و مساعدات وهبات واستثمارات محلية يقوم بها الأجانب وهذا هو جانب العرض بالنسبة للنقد الأجنبي، أما جانب الطلب علي النقد الأجنبي فإنه يتحدد بحجم الواردات من السلع و الخدمات التي يقوم بطلبها القطاع العام و الخاص من الخارج .

وتحدث الأزمة في النقد الأجنبي في الحالة التي يكون الطلب علي النقد الأجنبي أكبر من العرض (عجز في ميزان المدفوعات) باستثناء الدول المصدرة للنقط والتي لديها فائض في ميزان المدفوعات ومن النقد الأجنبي .

ب/ في حالة نقص الإيرادات العامة في الموازنة عن النفقات العامة (عجز في الميزانية العامة للدولة) وعدم الرغبة في طلب القروض المحلية من المصرف المركزي مادامت هذه القروض تمنح بالعملة المحلية .

ج/ في حالة نقص الإنتاج الوطني من المحاصيل الزراعية (عجز في الأمن الغذائي) وضرورة استيراد الغذاء لتغطية العجز وتجنب حدوث مجاعة في البلاد .

(¹) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 59

د/ في حالة عدم كفاية المدخرات المحلية لتمويل خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية تطلب القروض من الخارج ، لسد هذا العجز في مخصصات ميزانية التنمية .

من هذا يتبين أن مصادر التمويل الأجنبية أو الدولية هي احدي أشكال انتقال رؤوس الأموال من بلد إلي آخر ، وتعني في المفهوم النظري تحويل رأس المال النقدي أو العيني الذي يقدمه القطاع العام (الحكومات وما يتبعها من إدارات ومصالح ومصارف وشركات) أو يقدمه القطاع الخاص (من أفراد وشركات ومصارف) نتيجة لطلب يتقدم به القطاع العام أو الخاص في الدولة صاحبة العجز في النقد الأجنبي .

والجدير بالملاحظة إن اغلب هذه التحويلات في رأس المال تمنح في شكل قروض للدولة المستثمر فيها ولا بد من تسديدها مع الفوائد المتفق عليها في موعد الاستحقاق.

ومن الطبيعي أن تتوفر لدي القطاع العام مصادر تمويلية أجنبية أكثر عدداً وأكبر حجماً مما تتوفر للقطاع الخاص ، فالمنظمات الدولية والإقليمية لا تمنح قروضاً للقطاع الخاص إلا ما ندر ،ويرتكز التعامل المالي الدولي مع الحكومات وما يتبعها من شركات ومصالح عامة .

وعلي هذا الأساس يمكن تصنيف مصادر التمويل الأجنبية علي النحو الآتي :

1/ اعتماد المستوردين والمصدرين :-

نتيجة للعلاقات التجارية الدولية والمصالح المتبادلة تحصل المشاريع الوطنية التابعة للقطاع العام أو الخاص علي قروض قصيرة الأجل من المستوردين أو المصدرين الأجانب ، ويمكن شرح ذلك في النقاط التالية :-

اعتماد المستوردين :

وتوجد هذه علي ثلاث أنواع :-

أ/ الدفع مقدماً قبل التوريد :-

يستطيع المشروع الوطني المورد (المصدر) أن يطلب من المستورد الأجنبي أن يدفع قيمة المبيعات له مقدماً قبل التوريد ، وما أكثر ما لجأت الأقطار

العربية المصدرة للنفط إلى الشركات الأجنبية العاملة في قطاع النفط لديها
وطلبت منها القروض .

ب/ رسالة فتح الاعتماد :-

يمكن توضيح ذلك بالمثل التالي :-

مشروع وطني إنتاجي أو خدمي ، عام أو خاص غير معروف دولياً يستورد
من الخارج بضاعة ما وبما إن عملية دفع المبالغ المتفق عليها تتم عن طريق
المصارف ، حيث يقوم المصرف الخاص بالمستورد بإصدار خطاب للمصرف
الخاص بالموارد (المصدر) يلتزم فيه بأنه سيقوم بالدفع نيابة عن المستورد لحساب
المورد مبلغ كذا .

ج/ القروض التفاوضية :-

في هذه الحالة يوافق المصرف الخاص بالمورد علي خصم كمبيالة مسحوبة
علي المستورد ، أي انه يشتري الكمبيالة قبل موافقة المستورد أو مصرفه علي ذلك ،
في هذه الحالة يحصل المورد علي قيمة مبيعاته بسرعة ولكنه يبقي مسئولاً أمام
المصرف في حالة عدم قبول الكمبيالة من الأطراف الأخرى.

إِعْتِمَادَاتِ الْمَصْدَرِينَ :-

إن بمقدور المشاريع الوطنية (العامة أو الخاصة) طلب القروض من
الشركات الأجنبية المنفذة للمشاريع أو الشركات الموردة للسلع والخدمات ، حيث تقوم
الشركات الأجنبية بتمويل المشروع نظير الحصول علي جزء يتفق عليه من إنتاج
المشروع لتسديد قيمة القرض الذي انفق علي المشروع ، كما أن الشركات الأجنبية
قد تلجأ إلي تقديم القروض بشروط ميسرة لتمويل المشروع في الدولة المستفيدة
نظير الحصول علي عقد تنفيذ المشروع ، وتختلف إعتمادات المصدرين أو
المستوردين عن الأنواع الأخرى من القروض أو المساعدات الرسمية ()
الحكومية) بأنها في الغالب تكون خالية من الشروط السياسية والاقتصادية التي قد
تمس بسيادة الدولة ومصالحها المستقبلية . (1)

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 63

2/ قروض من الشركات القابضة :-

للعديد من الشركات و المؤسسات في العالم فروع تجارية أو شركات أو مساهمات في استثمارات و مشاريع إنتاجية أو خدمية في أنحاء العالم ، ويطلق علي الشركة الأصلية (الشركة القابضة أو الشركة الأم) وتقوم هذه الشركات بتقديم القروض إلي فروعها وذلك حسب شروط خاصة ، وفي حالة عدم وجود شروط وقيود خاصة علي التحويل الخارجي (مراقبة النقد الأجنبي) فإن العملية تكون مجرد نقل أموال من بلد لآخر وذلك عن طريق المصارف التجارية . أما في حالة وجود مراقبة للتحويل الخارجي وفرض ضرائب علي المبالغ المتحصل عليها من الخارج فإن الشركة القابضة تقوم بالاتصال بمصرف في تلك الدولة التي يوجد بها فرع الشركة لكي يدفع للفرع قرضاً بمبلغ محدد وبسعر فائدة محدد أيضاً، وعادة ما يكون سعر الفائدة هذا أعلي من سعر الفائدة في السوق المالي ، وذلك لان العملية تجري سراً لتفادي القيود و التهرب من دفع الضرائب المفروضة علي التحويلات الخارجية ، وهذا ما يطلق عليه تجارياً (الإقراض بالباطن)⁽¹⁾.

3/ تمويل مشاريع المشاركة بالمخاطر :-

خوفاً من المخاطرة برأس المال ، بدأت العديد من الدول النامية (القطاع العام والخاص) تعمل علي مشاركة إحدى الشركات الأجنبية ذات الخبرة العالية ، عند إقامة مشاريع التنمية الجديدة ، وذلك بهدف الحصول علي الخبرة و المعرفة في إقامة المشاريع وإدارتها الإدارة الناجحة ، حتى أصبحت هذه المشاركة مع الأجانب ضرورية للتأكد من نجاح المشروع ، إضافة إلي تخفيض وتوزيع المخاطر بين الأطراف المشاركة .

وهذا النوع من المشاركة (الاستثمارات المباشرة) يطلق عليه مصطلح المخاطرة المشتركة وهي تختلف تماماً عن استثمارات الفائض من الأموال وشراء أسهم الشركات العالمية ، بالرغم من إنها استثمارات مباشرة أيضاً ومشاركة في التمويل وتحمل المخاطر ، وهذا الاختلاف نابع من أن هدف المشاركة الأصلي

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 64

في الحالة الثانية هو ليس الحصول علي المعرفة والخبرة في إدارة هذه الشركات الكبرى بل هو الحصول علي الأرباح فقط .⁽¹⁾

4/ القروض من المصارف التجارية و الدولية :-

المصارف التجارية علي اختلاف أنواعها وأحجامها تعتبر المصدر الأول و المهم لمصادر التمويل الدولي ، فهي التي تقدم القروض بأنواعها وأحجامها ولكن علي أسس تجارية صرفه (الربحية) .

فالمصارف الدولية هي الوسيط الذي يعتني باستثمار رأس المال النقدي في السوق الدولية للأوراق المالية (أسهم وسندات) ، كما إنها تقدم القروض المقومة بالعملات الدولية لجميع الدول والشركات المضمونة ، وعملية تقديم القروض من المصارف التجارية الخاصة خاضعة لحركة السوق (العرض والطلب) وأسعار الفائدة المصرفية تكون أعلي من مصادر التمويل الاخري ، كما إن فترات الاستحقاق أقصر بكثير من تلك الخاصة بمصادر التمويل الأجنبية الاخري ، وتقوم الدولة أو الشركات الكبرى بالاتصال مباشرة بالمصارف التجارية الدولية وتطلب القروض منها مباشرة .

وفي الحالة التي تكون فيها قيمة القرض المطلوب تفوق إمكانيات المصرف الواحد المالية ، تجتمع عدة مصارف وتشكل (اتحاداً مالياً) فيما بينها لتمويل المشروع المطلوب .

وفي حالة عدم تمكن المصارف المديرة للقرض من توفير المبالغ اللازمة بنفسها فأنها تصدر سندات دين وتعرضها علي المصارف التجارية الاخري وزبائنها والمؤسسات المالية لشرائها.

5/ القروض الحكومية (الرسمية) :-

تقوم الحكومات الأجنبية وما يتبعها من إدارات ومصالح بتوقيع اتفاقيات رسمية يتم علي أساسها تقديم القروض أو المساعدات أو الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة وتختلف شروط هذه القروض من دولة لآخري حسب العلاقات

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 65

السياسية والاقتصادية، والجدير بالذكر إن أسعار الفائدة لمثل هذه القروض تكون اقل من أسعار الفائدة في الأسواق المالية كما إن فترات استحقاقها أطول .

6/ قروض من المنظمات الدولية :-

وهي القروض الخارجية التي تحصل عليها الدولة المقترضة من المنظمات و الهيئات الدولية ، وذلك حسب اتفاقيات تعرف بالاتفاقيات المتعددة الأطراف حيث إن الدولة المقترضة تواجه العديد من الدائنين المشاركين في تقديم القرض . وتختلف القروض الأجنبية المتحصل عليها من الحكومات عن تلك القروض من المنظمات والهيئات الدولية ، ذلك لان لكل منها مزايا وعيوب كثيرة تتعلق بمدى تأثير هذه المنظمات الدولية علي الحياة الاقتصادية والسياسية في الدولة المقترضة . فبعد أن كانت القروض من المنظمات الدولية هي المفضلة بالنسبة للدول النامية لان هذه المنظمات هي السبب الرئيسي في الأزمة الاقتصادية الدولية . (1)

(1) ميثم صاحب عجام ، مرجع سابق ، ص 65

المبحث الثالث

السياسات التمويلية في السودان

السياسات النقدية هي الإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطات النقدية (بنك السودان) بغرض التحكم في حجم التمويل المصرفي ونوعه. وبالتالي في عرض النقود كهدف وسيط وذلك للوصول إلى الأهداف الاقتصادية الكلية.

أما السياسة التمويلية فهي تتعلق بتخصيص وتوجيه التمويل وسلامة وفعالية التنفيذ ، ويشترك في تنفيذها القطاع الخاص والعام من خلال عمليات التمويل للبنوك والمؤسسات المالية.

تساهم هذه السياسات بطريقة مباشرة في فعالية تحقيق أهداف السياسة النقدية و تقليل أو احتواء آثارها السالبة على القطاعات الإستراتيجية وقطاعات الإنتاج بصفة عامة، حيث تعتبر أداة من أدوات السياسات الاقتصادية الكلية. لذلك فإن إعدادها لا بد أن يتم في هذا الإطار ووفقاً للتوجهات العامة للدولة.

أهم التدابير التي تتضمنها السياسات التمويلية، تحديد اشتراطات كمية ونوعيه للتمويل قطاعياً وذلك لتوفير احتياجات التمويل للقطاعات ذات الأولوية، ضوابط وتوجيهات بخصوص منع أو الحد من تمويل بعض الأنشطة غير ذات الأولوية وتحديد ضوابط التمويل بما يؤمن سلامة فعالية استخدام الموارد. لذلك نجد أن الاختلافات والتشوهات التي يعاني منها الاقتصاد يقتضي تكامل السياسات الاقتصادية من مالية وتمويلية ونقدية وأن تخدم كل سياسة أهداف الأخرى ولا تتعارض معها. من ناحية أخرى فإن أهمية الدور الذي تقوم به السياسة التمويلية في دعم برامج الإصلاح الاقتصادي والمالي تتضح في أنها تتعامل مع قطاع هام ومؤثر وهو الجهاز المصرفي.

الملاح الأساسية للسياسة النقدية والتمويلية:

منذ عام 1983م ظل بنك السودان يصدر ويتابع السياسات النقدية والتمويلية حيث كانت قبل ذلك مجرد توجيهات وضوابط تحكم مسار العمل المصرفي.

طرات على السياسة النقدية تغييرات جوهرية في جوانب إعدادها وصياغتها وأهدافها وآليات وأساليب تنفيذها ومراجعتها وقد تمثلت هذه التغييرات الجوهرية في الجوانب التالية:

(1) إعداد السياسة النقدية والتمويلية في ضوء الموجهات الخاصة بالبرنامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي، وقد تمثلت أهداف السياسة التمويلية والنقدية في الآتي:

أ) تنمية القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية.

ب) العمل على تخفيف حدة التضخم.

ج) تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة قطاعياً وجغرافياً.

د) تنمية وحشد الموارد وترشيد استخدامها بحيث يساهم عملاء البنوك بجزء من مواردهم في تمويل الأنشطة الاقتصادية.

(2) توسيع نطاق الأنشطة الاقتصادية ذات الأولوية لتشمل قطاعات النقل والتخزين والحرفيين وصغار المنتجين والمهنيين والعقارات السكنية والفئوية، هذا بالإضافة إلى قطاعات الزراعة، الصناعة، الصادر.

(3) انحياز السياسة النقدية والتمويلية لتمويل الأنشطة الاقتصادية ذات الأولوية بصفة عامة وقطاع الزراعة بصفة خاصة باعتباره القطاع الرائد المعول عليه في تحقيق الطفرة الاقتصادية حيث تم تخصيص نسب تفضيلية للقطاع الزراعي.

(4) إدخال صيغ التمويل الإسلامية بدلا عن صيغة التعامل بالربا عملاً بأحكام الشريعة في المعاملات المصرفية.

(5) إشراك كافة الجهات ذات الصلة بالسياسة النقدية والتمويلية في إعدادها وصياغتها بغية تلمس رغبات تلك الجهات واحتياجاتها، والاستهداء بمقترحاتهم سداً للثغرات وتقليل التعديلات خلال فترة التنفيذ⁽¹⁾.

(1) بنك السودان المركزي، منشورات الإدارة العامة للرقابة المصرفية، الخرطوم 2005م، ص 23.

أسس وضوابط منح التمويل المصرفي:

إن سياسات التحرير الاقتصادي تقتضي إجراء تعديلات كبيرة في الضوابط التي تنظم منح التمويل حتى تواكب تلك التغيرات. وعلى المصارف العمل بالضوابط التالية:

أولاً: المستندات السابقة لمنح التمويل:

على البنوك الحصول على المستندات الآتية قبل النظر في منح التمويل والاحتفاظ بها كجزء في ملف العملية:

(1) شهادة التسجيل أو الترخيص و النظام الأساسي ولائحة التأسيس بالنسبة للشركات.

(2) أ / الميزانيات وحساب الأرباح والخسائر المراجعة بواسطة مراجع قانوني والمعتمدة بواسطة ديوان الضرائب. وذلك للعام السابق لتاريخ تقديم الطلب على الأقل ويفضل أن تكون الميزانيات المطلوبة لأكثر من عام للاطمئنان على الموقف المالي للعميل ، وينطبق ذلك على المنشآت و الشركات وأسماء العمل ويستثنى من ذلك الأفراد.

ب/ ميزانية افتتاحية مراجعة بواسطة مراجع قانوني ومعتمدة من ديوان الضرائب بالنسبة للمنشآت والشركات وأسماء العمل التي تقل فترة إنشائها عن سنة، يستثنى من ذلك الأفراد.

(3) في جميع حالات التمويل التي تتطلب موافقة بنك السودان المسبقة على البنوك إستيفاء البيانات والمعلومات الضرورية للنظر في هذه الطلبات وذلك على نحو ما يلي:

أ / اسم العميل وكيانه القانوني.

ب/ نشاط العميل وسمعته وخبرته.

ج/ الغرض من التمويل.

د / حجم التمويل المطلوب مع توضيح مساهمات البنك والعميل والأقساط والضمانات وهوامش الأرباح ومصادر السداد.

هـ/ الميزانية المراجعة وحساب الأرباح والخسائر وفق ماجاء في الفقرة أولاً
البند (أ) أعلاه.

و/ ملء الاستمارتين (أ) و(ب) و الخاصتين بإقرار العملاء للعمليات
الاستثمارية القائمة والمستحقات غير المسددة.
ز/ عقود الصادر في حالة طلبات عمليات الصادر.

يجدر بالذكر أنه في حالة عدم استيفاء أي من المعلومات والبيانات أعلاه
سوف يضطر بنك السودان لإعادة الطلب للبنك المعني مما يؤدي لتأخير البت في
الطلب.

(4) يطلب من جميع العملاء المتقدمين ملء الاستمارتين (أ) و(ب) كإقرار
منهم بموقف عملياتهم مع البنوك الأخرى ويشمل ذلك العمليات
الاستثمارية القائمة، المتعثرة ، المجدولة ، أو المحالة للمستشار القانوني
أو أي عمليات أخرى.

(5) على المصارف الاستفسار عن مخاطر عملائها من بنك السودان قبل
الدخول معهم في عمليات تفوق الخمسة مليون جنيه.

(6) على المصارف عدم الدخول في عمليات تمويلية مع عملائها إلا بعد
إجراء دراسات الجدوى للعمليات الاستثمارية وتحليل الموقف المالي
للمعمل من واقع الميزانيات المراجعة والمعلومات الأخرى للتأكد من
الموقف المالي للمعمل وقدرته على سداد التسهيلات الممنوحة له.

يجب الاحتفاظ بملف لكل عملية تمويل يحوي كل المستندات الخاصة بها على
أن يكون الملف جاهز للتفتيش بواسطة بنك السودان عند الطلب⁽¹⁾.

ثانياً: تمويل صغار المنتجين والأسر والمهنيين وذوي الدخل المحدود:

يجب مراعاة الضوابط الآتية عند تقديم التمويل للفئات أدناه:

- صغار المنتجين يشمل صغار المزارعين و أصحاب المساحات الصغيرة
والرعاة والصناعات الصغيرة و ما في حكمها من القطاعات الأخرى.
- الأسر المنتجة.

(1) بنك السودان المركزي ، منشورات الإدارة العامة للرقابة المصرفية ، مرجع سابق ، ص 24

- المهنيين .
- ذوي الدخل المحدود من معاشيين وموظفين وعمال .
- الحرفيين .

أ / الضوابط والشروط الخاصة:

- (1) بالنسبة للمهنيين يجب التأكد من نشاط العميل وذلك بطلب شهادة المهنة ورخصة العمل مؤيدة من التنظيم المهني .
- (2) بالنسبة لصغار المنتجين والأسر المنتجة وذوي الدخل المحدود و الحرفيين يتم فتح حساب جاري خاص للعميل .
- (3) تتم دراسة جدوى شاملة للمشروع قبل الدخول في عملية التمويل .
- (4) يمكن أن يكون التمويل لمجموعة من الفئات الواردة أعلاه بعد تقديم الإطار القانوني للمجموعة .
- (5) بالنسبة للضمانات يجب إستلام شيك يعزز بشيك آخر من ضامن كفاء .
- (6) بالنسبة لذوي الدخل المحدود وبجانب ماورد أعلاه من ضوابط على البنك المطالبة بتقديم شهادة من المخدم أو الصندوق القومي للمعاشات أو صندوق الضمان الاجتماعي تفيد بإمكانية الخصم من استحقاقه الشهري في حدود الأقساط المتفق عليها إذا لم تغط من عائدات العملية الممولة والمصادر الأخرى⁽¹⁾ .

(¹) بنك السودان المركزي ، منشورات الإدارة العامة للرقابة المصرفية ،مرجع سابق ، ص 26

المبحث الرابع

التمويل المصرفي في النظام الإسلامي

1/ التبرير الرأسمالي لسعر الفائدة :-

ارتبط توفير الأموال اللازمة في الدول الرأسمالية بسعر الفائدة التي يحصل عليها أصحاب الأموال ، فالفائدة في النظام الرأسمالي هي المشجع الأساسي علي الادخار وتكوين رؤوس الأموال المطلوبة للتمويل وهي أيضا التكلفة التي يدفعها طالبي التمويل لأصحاب الأموال مقابل الانتفاع بهذه الأموال أو هي الأجرة التي يحصل عليها صاحب المال في مقابل إقراض ماله ، إن مطالبة أصحاب الأموال بهذه الفائدة نظير إقراض أموالهم تجد المبرر في المخاطر التي قد تتعرض لها هذه الأموال .

كما نجد إن المبرر فيها يسمى بالقيمة الزمنية للنقود ، بمعنى إن قيمة النقود تتوقف علي وقت الحصول عليها فقيمة النقود المستلمة اليوم أكبر من قيمتها بعد عام فإن كان أمام الفرد فرصة الاختيار بين الحصول علي مبلغ معين من المال الآن وبين الحصول علي نفس المبلغ بعد عام ، فمن المؤكد أنه سيختار الحصول عليه الآن وذلك لسببين :-

أولهما :- أنه يمكنه استثمار ذلك المبلغ الآن ليدر له دخلاً إضافياً في نهاية العام. ثانيهما :- أنه لا يعلم الظروف التي تحدث بعد عام فقد تحدث ظروف تؤدي إلي حرمانه من الحصول علي شئ إطلاقاً وبالتالي فإن اختياره الحصول علي المبلغ الآن فيه حماية له من مخاطر عدم الحصول علي شئ بعد عام .⁽¹⁾

لقد أدى هذا التفضيل الزمني للنقود إلي ظهور الحاجة إلي أداة لتقييم المردود النقدي في المستقبل بمعيار اليوم فكانت هذه الأداة هي سعر الفائدة الذي يطالب به أصحاب الأموال المقترضة ، لقد شاع استخدام الفائدة البسيطة في عمليات إقراض الأموال ثم أصبحت الفائدة تضاف لأصل القرض في نهاية كل

(1) عبد العزيز عبد الرحيم ، التمويل والإدارة المالية ، الخرطوم : شركة مطابع السودان للعملة ، 2004م ،

مدة ليتم توظيفها ضمن مبلغ القرض في العام التالي ، وبذا ظهر معيار جديد عرف بالفائدة المركبة.⁽¹⁾

2/ معدل الخصم :

القيمة الحالية لأي مبلغ هي عكس القيمة المركبة له ففي حالة حساب القيمة المركبة كنا نضيف الفوائد المركبة للمبلغ الأصلي أما في حالة القيمة الحالية فإنه يتم خصم الفوائد من المبلغ الأصلي أي أن القيمة الحالية لأي مبلغ سيتم استلامه في المستقبل سيكون أقل من المبلغ الذي تم استلامه اليوم بمقدار ما يسمى معدل الخصم.

3/ موقف الإسلام من سعر الفائدة ومعدل الخصم :-

إن موقف الإسلام من الفائدة (الربا) هو التحريم إذ قال الله عز وجل (يا أيها الذين امنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون)سورة النساء(29) ولعل علة هذا التحريم هو إن النفع بالمال الذي يقدمه المقرض ليس كالنفع بأنواع الملكيات الأخرى كالعقار والأرض ، فتأجير الأرض أو العقار لمدة معينة إنما هو من قبيل تبادل المنافع بين مالك الأرض أو العقار (المؤجر) والمستأجر لها ، إذ أن المالك يكون قد حرم نفسه من الاستفادة المباشرة من هذه الأرض لمدة معينة وأعطى هذا الحق لغيره مقابل ما يقدمه له من أجرة ثابتة .

أما التنازل عن المال النقدي (القرض) الذي يقدمه مالكة لغيره فليس مقابل أجرة ثابتة إنما مقابل ربح كان يمكن أن يدره عليه هذا المال لو قام باستثماره في تجارة أو زراعة، فالأجرة الثابتة للعقار هي في مقابل منفعة محققة يستوفيها المستأجر منذ تسلمه للعقار إلي نهاية مدة الإيجارة، أما استقلال المال المقترض فليس في مقابل منفعة ثابتة وإنما في مقابل توظيفه في عمل إنتاجي تكون نتيجة محتملة الربح وفي ظل ظروف تتنابها المخاطرة والمجازفة يواجهها المقترض، لذلك لم يكن من العدل أن يحصل صاحب المال علي ربح ثابت ، ويترك شريكه المقترض يكابد المخاطرة والمجازفة ، أي إن هناك عدم تكافؤ بين الطرفين،

(1) المصدر السابق ، ص 43

فصاحب المال علي الضمان يحصل علي الفائدة الثابتة والمقترض علي المجازفة يخسر أو يربح .

إن موقف الإسلام السلبي تجاه الفائدة الربوية إنما جاء متفقاً مع تصوراته عن العدالة وعدم إقراره لأي كسب لا يتفق مع مبادئ هذه العدالة . فهو عندما حرم الربا فتح باب تنمية الأموال عن طريق المشاركة و المضاربة لتحل الأرباح محل الفائدة وأباح العديد من صيغ التمويل ليستفيد من خلالها صاحب المال وصاحب العمل⁽¹⁾. الخدمات المصرفية للبنوك الإسلامية في مجال استخدامات الأموال:

البنك الإسلامي يقدم كافة الخدمات المصرفية في مجال استخدامات الأموال، كما هو الحال في البنوك التقليدية ، فيما عدا تلك التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ، والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات وهذا ما يسمى بالصيغ الإسلامية حيث يتقدم العميل للحصول علي التمويل الزراعي باحدى الصيغ الإسلامية الاتية ولقد قام الباحث بذكر بعض الصيغ الإسلامية التي يتعامل بها البنك الزراعي في فرع شندي وفرع المئمة .

صيغة المرابحة :

المرابحة في اللغة مصدر من الربح وهو الزيادة ، وفي الاصطلاح المرابحة تعني بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم لدى الشاري ، أي أنها عبارة عن عملية بيع سلعة ما - قام بشرائها شخص ما أو جهة ما - لشخص آخر أو جهة أخرى مقابل الثمن الذي تم الشراء به بالإضافة إلى مبلغ معين من الربح ، يكون عبارة عن مبلغ معلوم أو نسبة معلومة من ثمن الشراء الأول .

يعد بيع المرابحة من أنواع البيوع المشروعة في الإسلام ، وقد وردت مشروعيتها مستمدة من مشروعية البيع ، قال تعالى : " {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }البقرة 275

(1) عبد العزيز عبد الرحيم، مرجع سابق ، ص 46

وقال تعالي أيضاً في سورة النساء "لِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا" النساء 29

ومن خلال هذه الآيات الكريمة وغيرها يتضح جلياً مشروعية البيع ، ومن أنواع البيوع المرابحة .

وكذلك جاءت السنة النبوية الشريفة لتبين أيضاً مشروعية عملية البيع والتجارة، من خلال العديد من الأحاديث التي تشرح أجر التاجر الصدوق ، الذي يصدق الناس في بيعه وشرائه ، فقد أورد البخاري في صحيحه⁽¹⁾ : عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله رجلاً ، سمحاً إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى " . وأورد في حديث آخر⁽²⁾ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - : " البيعان بالخيار ما لم يتفرقا - أو قال : حتى يتفرقا - فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما " .

والبيع بالمرابحة أنواع ، منها المرابحة البسيطة والمرابحة المركبة :

أ/ المرابحة البسيطة : وهي التي تتم بين طرفين ، أحدهما يمتلك السلعة ، والتي قد يكون اشتراها ، في وقت سابق واحتفظ بها ، إلى أن يظهر الطرف الآخر الذي يرغب بشرائها مقابل الثمن الذي اشتراها بها الطرف الأول بالإضافة إلى ربح معلوم .
ب/ المرابحة المركبة : أو ما يطلق عليها " المرابحة للأمر بالشراء " ، وهي غالباً ما تكون بين ثلاثة أطراف :

- 1- الطرف الأول : وهو الطرف الذي يمتلك السلعة ويحتفظ بها ويريد بيعها .
- 2- الطرف الثاني : وهو الطرف الذي يرغب بشراء تلك السلعة ولكنه لا يملك ثمنها ، أو أنه يرغب في أن يقوم طرف آخر بعملية الشراء ، وهو هنا يسمى " الأمر بالشراء " .

(1) حديث رقم : 2076 .

(2) حديث رقم : 2079 .

3-الطرف الثالث : وهو هنا الطرف الذي يقوم الطرف الثاني بالطلب إليه ليقوم بعملية الشراء ، من الطرف الأول ، وهذا الطرف " الثالث " هو المصرف الإسلامي .

ومن هنا يتضح أن البيع بالمربحة يتم بنظام الدفع العاجل كما هو الحال بالمربحة البسيطة ، أو بنظام الدفع الأجل كما في حالة المربحة البسيطة والمربحة المركبة " المربحة للأمر بالشراء " . وفي كلتا الحالتين يقوم التاجر "مالك السلعة " بإضافة الربح المعلوم إلى ثمن السلعة الأصلي ، ليكونا معاً ثمن المبيع بالنسبة له و ثمن الشراء بالنسبة للطرف الذي يرغب بالشراء .

ولكن ما مدى مشروعية الربح الذي تتم إضافته إلى ثمن السلعة الأصلي ؟ يتضح أننا أمام عقد بيع تتضح جميع أركانه من حيث : المبيع والمحل ، ومن حيث أن المبيع ليس من نفس الجنس ، أي أن البديلين مختلفان ، وأن الثمن قد يتم دفعه نقداً أو أن يتم دفعه بالأجل .

وهنا على الطرف الأول مالك البضاعة أن يعرض بضاعته بثمنين مختلفين الأول بالنقد ، والثاني بالأجل ، وعلى الطرف الذي يرغب بالشراء أن يختار بينهما، ولا بأس أن يكون الثمن بالأجل يزيد عن الثمن بالنقد ، شريطة أن لا تتكرر تلك الزيادة بتكرار الأجل .

وفي حالة المربحة للأمر بالشراء ، فإن الطرف الثالث " المصرف الإسلامي " فإنه يقوم بزيادة مبلغ معين على ثمن البضاعة التي يقوم بشرائها لمصلحة الأمر بالشراء وذلك لقاء دفعه ثمنها نقداً لمالك البضاعة " الطرف الأول من عملية البيع".

شروط صحة بيع المربحة :

للبيع شروط عدة لصحته ، وكذلك الأمر لبيع المربحة " من حيث أنه نوع من أنواع البيع " ، ومن شروطه :

1-أن يكون عقد ملكية السلعة للمصرف عقداً صحيحاً ، خالياً من العيوب ، وذلك قبل عملية البيع للأمر بالشراء .

2- أن يكون الثمن الأول للسلعة " الذي قام المصرف الإسلامي بالشراء به " معلوماً للطرف الأمر بالشراء .

3- أن يكون الربح " ثمن الأجل " الذي تمت إضافته لثمن السلعة معلوماً ، كأن يكون مبلغاً مقطوعاً أو نسبة مئوية من الثمن الأصلي ، ويتم الاتفاق عليه بين المصرف والطرف الأمر بالشراء .

4- ان يكون للمبيع منفعة مباحة شرعاً .

خطوات بيع المرابحة في المصارف الإسلامية :

1- طلب الشراء : وبه يتقدم الطرف الذي يرغب بشراء السلعة ، محدداً المواصفات والمقاييس ونوعية الخدمة والكمية أو الفترة الزمنية " إذا كانت خدمة ما " وغالباً ما يكون هذا الطلب مرفقاً بالمستندات المطلوبة .

2- يقوم المصرف بدراسة الطلب المقدم من العميل وإخضاعه لمتطلبات المصرف ، وقدرة العميل على السداد ، وتحديد شروط السداد ، وما إلى غير ذلك من الشروط .

3- بعد استيفاء جميع المتطلبات وموافقة المصرف على تمويل عملية الشراء يتم الطلب من العميل التوقيع على العقد ، وهذا العقد ، يعتبر عقداً بوعده لشراء السلعة من البنك بنظام المرابحة .

4- يقوم المصرف الإسلامي بشراء السلعة المطلوبة ، من البائع الأصلي " مالك السلعة " ، ويقوم بدفع ثمنها للبائع إضافة إلى أية مصاريف شراء يتم الاتفاق عليها كالنقل والتأمين وما إلى ذلك من متطلبات .

5- يقوم المصرف باستلام البضاعة الموصوفة من التاجر مالك البضاعة ، "المحلي أو الخارجي " ، والتحقق من مطابقتها للمواصفات المطلوبة ، ويكون عندها قد امتلك البضاعة ملكاً تاماً ، خصوصاً بعد أن قام بدفع ثمنها .

6- يقوم المصرف الإسلامي والذي أصبح مالكا للبضاعة " ، بالطلب من العميل الذي قام بالتوقيع على عقد " الوعد بالشراء " ، بالحضور للتوقيع على عقد بيع بالمرابحة، ويتم تسليمه البضاعة وحسب المواصفات والشروط المتفق عليها .

7- في حال وصول البضاعة مخالفة للمواصفات ، فإن المصرف والحالة تلك، يتحمل كامل التبعات المترتبة على ذلك ، وحسب الشروط المتفق عليها .

أهمية البيع بالمرابحة بالنسبة للبنك الإسلامي :

تقوم البنوك التقليدية بالتركيز على عمليات الإقراض للأفراد والشركات ، إلا أن البنوك الإسلامية استطاعت وخلال فترة وجيزة بمنافسة تلك البنوك ، من خلال التركيز على عمليات البيع " المرابحة للأمر بالشراء " ، وقد أصبحت عمليات المرابحة تشكل نسبة كبيرة من إجمالي عمليات التمويل التي تقوم بها تلك البنوك، وذلك لأسباب عدة منها :

1-سهولة القيام بعملية المرابحة للأمر بالشراء ، على عكس عمليات التمويل الأخرى " المشاركة مثلاً " ، والتي هي غالباً أكثر تعقيداً من عمليات البيع بالمرابحة للأمر بالشراء .

2-يتمكن البنك من القيام بدراسة أحوال العميل " الأمر بالشراء " ، والتأكد من مدى جديته ، ونوعية النشاط الذي يمارسه ، ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته تجاه البنك ، وفي أحيان كثيرة يقوم البنك بالطلب من العميل بتمويل جزء من عملية الشراء ضماناً لجديته .

3-سهولة عملية المراقبة والمتابعة ، على عملية البيع بالمرابحة من قبل أجهزة البنك المختلفة .

4-سهولة تقدير العوائد التي سيتحصل عليها البنك ، وحتى قبل إتمام عملية الشراء .

5-اتساع نطاق العمليات التي قد تشملها عملية المرابحة للأمر بالشراء ، إن كان فيما يخص الأفراد أو المؤسسات والهيئات ومنها :

• متطلبات الأفراد ، من مثل شراء السيارات والأثاث المنزلي ، وأجهزة الحاسوب وغيرها من المتطلبات المنزلية والشخصية .

- ما يتطلبه القطاع الحرفي والمهني الفردي ، من آلات ومعدات وأجهزة طبية وغير ذلك .
 - ما يتطلبه القطاع الزراعي ، من معدات زراعية وتراكتورات وآلات حصاد وغيرها .
 - ما يتطلبه القطاع الصناعي ، من معدات تصنيع ومواد أولية لازمة لعمليات التصنيع .
 - قطاع الإنشاءات من مواد أولية ومعدات لازمة .
- أهمية البيع بالمرابحة بالنسبة للعميل " الأمر بالشراء " :**

- 1- يتمكن العميل الأمر بالشراء ، من معرفة تكلفة البضاعة الموصوفة والمطلوبة بالضبط ، حيث أن سعر البضاعة معلوماً ، إضافة لما يضعه المصرف الإسلامي ثمناً للأجل ، وذلك على عكس الشراء بنظام الفائدة في البنوك التقليدية ، حيث يستمر احتساب الفائدة إلى أن يتم السداد التام .
 - 2- بإمكان العميل " الأمر بالشراء " ، الاتفاق مع المصرف الإسلامي على أقساط السداد ، وبما يتفق وتوقعاته بالتدفق النقدي المتأني لديه .
 - 3- معرفة العميل المسبقة بأنه لن يقوم بسداد مبالغ إضافية ، في حال تأخره عن السداد لسبب ما ، مع أن البعض منهم قد يعتمد ذلك ، وهذا ما ينعكس سلباً على المصرف ، ولكن غالباً ما تقوم المصارف باحتساب هذا النوع من المخاطر ومواجهتها .
- صيغة المشاركة :-

تسعى الدول والمجتمعات الإسلامية في الوقت الراهن ، إلى رفع مستواها الاقتصادي لمواجهة التحديات الاقتصادية ، التي تجتاح العالم في عصر العولمة وانتشار التكتلات الاقتصادية العملاقة ، كالاتحاد الأوربي والتكتلات التي تنتشر في شرق آسيا ، وتلك التي بدأت في الانتشار في أمريكا الجنوبية ، وكان لابد للمصارف الإسلامية أن تسهم في هذا الإطار ، فتحاول أن تقدم أساليب جديدة وحديثة للتمويل في مجال المعاملات المالية بعيداً عن الفوائد التي تتعامل بها

المصارف التقليدية ، ومن بين أساليب التمويل التي تطرحها المصارف الإسلامية التمويل بالمشاركة .

مشروعية عقد المشاركة :

والمشاركة تعتبر من عقود الشركات عموماً ، وهي ثابتة بالكتاب والسنة ، ففي القرآن الكريم ، قال تعالى ((وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ النُّصْبُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنَ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ)) في سورة النساء : " آية 12 " وفي السنة النبوية الشريفة : " حدثنا هبيرة بن محمد بن أحمد الشيباني حدثنا أبو ميسرة النهاوندي حدثنا جرير عن أبي حيان التيمي عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - : " يد الله على الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما " (1).

وتأتي حكمة مشروعية المشاركة بالتمويل ، لما لها من دور إيجابي في ازدهار النشاط الاقتصادي ، في المجتمعات الإسلامية ، والإبتعاد عن المعاملات الربوية التي تؤثر سلباً على الاقتصاد ، ذلك أن التمويل بالمشاركة يُعد معلماً مميزاً للمصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية ، كما أن المشاركة هنا من المعاملات الإسلامية التي تتميز بالمرونة وسهولة تطبيقها ، مما يجعلها صالحة لأن تطبق في مجالات عدة : صناعية ، و عقارية ، وتجارية . ولا يخفى ما في ذلك من أثر إيجابي في نمو الإنتاج وتنشيط الاقتصاد ودورة رأس المال .

المشاركة عبارة عن شراكة بين المصرف الإسلامي ، والعميل طالب التمويل ، يقوم من خلالها البنك الإسلامي ، بتقديم التمويل الذي يطلبه العميل دون فائدة " ربوية " ، على مبدأ المشاركة بين المصرف الإسلامي - مقدم التمويل - وبين طالب التمويل ، في ناتج المشروع ربحاً أو خسارة ، حسب قواعد وأسس في

(1) حديث رقم (2934)

نسب التوزيع متفق عليها بين المصرف وطالب التمويل ، وبما يتفق وضوابط العقود الشرعية ، وهذا يعني أن المشاركة عبارة عن عمليات التمويل التي تتم بأسلوب المشاركة ، وهذا يعني أنها أسلوب من الأساليب المستخدمة من قبل البنوك الإسلامية لتوظيف الأموال ، وقبل التعرف على هذا الأسلوب لا بد من معرفة المقصود بالتمويل ومن ثم المقصود بالتمويل بالمشاركة .

فالتمويل عبارة عن عملية ، يتم فيها تقديم أموال أو الحصول عليها من جهات مختلفة ، سواء أكانت هذه الجهات مؤسسات تمويل - أم شركات - أم أفراد - لطالبيها بغرض الاستفادة من هذه الأموال استهلاكياً ، أو استثمارها في المشاريع الإنتاجية ، ويكون الهدف من هذه العملية هو الحصول على الأرباح ، والتمويل بالمشاركة هو : أسلوب تمويلي يقوم على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعامل معه ، دون اشتراط فائدة ثابتة " ربا " كما هو الحال في القرض المصرفي التقليدي ، وإنما يشارك المصرف العميل في الناتج المتوقع الحصول عليه من المشروع ربحاً كان أم خسارة ، في ضوء قواعد وأسس توزيع متفق عليها في بداية التعاقد . والمشاركة تؤدي إلى تحويل الأموال المتميزة " المنفصلة " إلى مال واحد شائع لا يتعين ملك أحد الأطراف في جزء محدد منه بل بالنسبة الشائعة ، ويترتب على ذلك المشاركة في استحقاق الربح المتحقق أو الارتفاع في القيمة ، وكذلك تحمل الخسارة إن وقعت حسب حصص الملكية .
إيجابيات التمويل بالمشاركة :-

1- التمويل بالمشاركة يؤمن فرص توظيف عالية لجميع الموارد والطاقات التمويلية في المصرف ، بأجلها الثلاثة " المتوسط والقصير و الطويل " ، وعلى العكس من صيغ التمويل التقليدية القائمة على المديونية ، والتي تركز على التمويلات قصيرة الأجل لضمان تسيلها . وهذا يعني أن صيغة المشاركة تتيح للمصرف تأمين فرص توظيف لجميع موارده وطاقاته مما يؤدي إلى زيادة عائداته الربحية .

2- التمويل بصيغة المشاركة يعمل على تشجيع الاستثمار في المشروعات الإنتاجية ، ذلك بأن الأشخاص الراغبين في الحصول على التمويل لا يهتمهم

من هذا التمويل إعادة رأس المال أو ضمانه ، فهم غير ملزمين بضمانه إلا إذا حصل تعد أو تقصير منهم ، وهذا يعني تشجيعهم للمضي قدماً في مشروعاتهم والعمل على زيادة إنتاجيتهم ، ومن ثم زيادة أرباحهم.

محددات التمويل بالمشاركة :-

يواجه التمويل بالمشاركة من خلال المصارف الإسلامية العديد من المحددات ومنها :

1-قيام الطرف الآخر - غير المصرف - بإخفاء بعض التعاملات المتعلقة بالمشروع ، وذلك من أجل التفرد بالأرباح ، بعيداً عن رقابة الطرف الأول - المصرف مقدم التمويل .

2-قيام الطرف الآخر - غير المصرف - بتضخيم المصروفات ، خاصة رواتب الموظفين وذلك من أجل تسجيل خسائر وهمية ، أو التخفيض من قيمة الأرباح الصافية ، من أجل خفض حصة المصرف مقدم التمويل .

3-تقييم البضاعة بأكثر من قيمتها أو العكس ، من أجل التأثير على صافي الأرباح أو الخسائر ، خدمة لمصلحة الطرف طالب التمويل .

4-التلاعب بتقييم الأصول و استهلاكات تلك الأصول وذلك لتخفيض الأرباح أو ربما إلغائها .

ومن أجل تجاوز محددات المشاركة بالتمويل ، كان لا بد من وضع بعض الضوابط ، والضمانات التي تكون متناسبة مع طبيعة المشروع ومدته ، ومن حيث القيمة والنوع ، وبما يتفق ومقدرة المشارك فيه ، ومن هذه الضوابط :

1-مراعاة توافر الأحكام الشرعية في المشروع المطلوب من المصرف تمويله، سواء فيما يتعلق بالمشروع نفسه أو بعقد المشاركة .

2-أن تكون أولويات المصرف في الاستثمار ، متوافقة مع الأولويات الاقتصادية والنفعية للمجتمع ، بحيث يراعي المصرف - في حدود إمكاناته المتاحة - المصالح الاقتصادية والنفعية للمجتمع .

3-مراعاة جانب الربح المناسب عند تمويل المشروع ، لأن الربحية مؤشر أساسي للحكم على الجدوى الاقتصادية لأي استثمار في مشروع ما ، وفي

حال عدم وجود ربح مناسب للمشروع فلا يصح تمويل المصرف له ، لأن الإسلام يأمرنا بحفظ المال كأحد مقاصد الشريعة الإسلامية .

4-مراعاة مجموعة من السمات والخصائص في شخصية الشريك طالب التمويل، منها الخلق الإسلامي - والسمعة الطيبة - والدراية بمجال التمويل - والحنكة والكفاءة الإدارية - ومدى الإلمام بمجال المشروع - والخبرة الإدارية والعملية الكفيلة بنجاح المشروع محل التمويل .

5-المشاركة الفعالة في اختيار مدققي الحسابات من ذوي السمعة الطيبة والكفاءة العلمية ، التي تتناسب وطبيعة المشروع .

6-توافر مجموعة من الضمانات يتم تقديمها من جانب شريك المصرف ، في عملية المشاركة بالتمويل ، وذلك كتعويض للمصرف في حال تقصير الشريك وعدم التزامه ببند العقد أو إهماله ، وعند ذلك يكون من حق المصرف أن يرجع على الشريك بالتعويض عن الضرر الذي وقع عليه جراء هذا الإهمال أو التقصير من جانب الشريك .

صيغ التمويل بالمشاركة :-

1-التمويل بالمشاركة الثابتة : دخول المصرف في رأس مال مشترك ، بحصة ثابتة لا تنتهي إلا بانقضاء عمر الشركة أو خروجه منها ، ويوزع صافي ناتج نشاط الشركة " ربحاً أو خسارة " على الشركاء حسب مساهمة كل منهم في رأس المال .

2-المشاركة الثابتة المستمرة " الدائمة " : وفيها يشترك المصرف مع طرف آخر أو أكثر ، دون تحديد مدة للشركة ، ويكون المصرف شريكاً في المشروع طالما أنه موجود يعمل .

3-المشاركة الثابتة المنتهية : " المؤقتة " : وفيها يشترك المصرف مع طرف آخر أو أكثر ، لفترة معينة ، يتم في النهاية تصفية الشركة وحصول كل طرف على حقوقه ، بمعنى أن المشاركة الثابتة المنتهية تكون في ملكية مشروع معين ، إلا أن الاتفاق بين المصرف والشركاء يتضمن توقيتاً معيناً

للتموليل ، مثل دورة نشاط تجاري ، أو دورة مالية ، أو عملية مقاولات توريد ، أو صفقة معينة بالمشاركة .

4- التموليل بالمشاركة المتناقضة : هو عبارة عن قيام الممول " المصرف " بتقديم رأس المال اللازم لطالب التموليل ، على أن يسترد الممول رأس المال تدريجياً ، خلال فترة معينة ، ويصلح هذا النوع من التموليل في حالة رغبة الشريك في الاستثمار بالمشروع لنفسه بعد فترة ، وفيه يكون من حق الشريك الممول أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع ، إما دفعة واحدة ، وإما على دفعات ، حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها ، على أساس إجراء ترتيب منظم لتجنيل جزء من الدخل المتحصل كقسط لسداد قيمة الحصة ، ومن المجالات المناسبة لهذا النوع من التموليل قطاع النقل ، والمباني بوجه خاص ، وإن كان لا يمنع هذا إمكان العمل به في غير ذلك من المجالات .

والمشاركة المتناقضة تتضمن عنصرين ، أولهما انسحاب أحد الشركاء تدريجياً من الشركة ، بموافقة الشريك الآخر " أو الشركاء الآخرين " ، الذي يحل محله تدريجياً ، وثانيهما الشروط والكيفية التي يتم فيها تحول نصيب الشريك المنسحب إلى الشريك الباقي تدريجياً في إطار الشريعة الإسلامية ، ويلاحظ أن الفكرة الجوهرية في عقد المشاركة المتناقضة ، هي أن البنك شريك للعميل في ما يتحقق من ربح أو خسارة ، ولكن العميل سوف يحل محل البنك تدريجياً في ملكية الشركة ، عن طريق دفع نسبة مما يخصه من ربح إلى البنك كلما تحقق ذلك ، مقابل تملك حصة أكبر في ملكية الشركة ، وهكذا إلى أن يحل تماماً محل البنك بعد فترة من السنوات .

ومن هنا يتضح في الإجمال أن المشاركة ، إما أن تكون دائمة " مع الاختلاف " وإما أن تكون متناقضة ، ومن أجل إتمام عملية المشاركة الدائمة أو المتناقضة ، فهناك خطوات يجب اتباعها من قبل الشركاء " البنك والشريك المتقدم لمشاركة البنك " .

أطراف عقد المشاركة :-

لكل عقد طرفان ، وكذلك الحال في عقد المشاركة ، فالطرف الأول هو : " الشريك طالب التمويل " وهو بهذا يصبح الشريك للمصرف " مانح التمويل " الذي هو والحالة تلك الطرف الثاني في عقد الشراكة . بغرض أن يقدم المصرف تمويلاً مالياً لمشروع ما يتم عرضه على المصرف . على أن يشارك طالب التمويل بحصة في التمويل يتحدد مقدارها حسب طبيعة المشروع ، ويشارك المصرف بما تبقى من قيمة التمويل .

وعادة ما يتم تفويض الطرف الأول " طالب التمويل " في الإشراف وإدارة المشروع - موضوع التمويل - من منطلق أن هذا الطرف يتمتع بالخبرة الكافية لإدارة المشروع، ولكن هذا لا يعني أن ليس للمصرف - مانح التمويل - التدخل في الإشراف والإدارة بالشكل الذي يؤدي إلى الإطمئنان إلى حسن إدارة المشروع وحسن تنفيذ الشروط المتفق عليها عند تقديم التمويل ، وذلك حماية لأموال عملائه مستثمري الأموال في المصرف .
شروط عقد المشاركة :

لإتمام عقد المشاركة ، شروط يجب توفرها ليكون عقد المشاركة منتجاً ويتفق مع الشريعة الإسلامية ، ومن هذه الشروط ما يتعلق برأس المال وتوزيع الأرباح وإلى غير ذلك من الشروط .

1/ رأس المال :

يجب أن يكون رأس المال نقدياً ، أو ما يمكن تقييمه نقداً عند القيام بعملية المشاركة ، كأن يكون قطعة أرض أو معدات وآليات ، تكون منتجة في عملية المشاركة . ويجب كذلك أن لا يكون ديناً إلا إذا تم تحصيله عند القيام بعملية المشاركة .

2/ توزيع الأرباح بين الشركاء :

يتم توزيع الأرباح وتحمل الخسائر بين الشركاء كل بنسبته ، ولا يجوز أن يتم احتساب أرباح أو تحميل خسائر بنسب مختلفة بين الشركاء ، وهناك حالة واحدة

يتم احتساب نسب مختلفة من الأرباح وهي إذا كان أحد الشركاء يقوم بعملية إدارة الشركة وكان الاشتراط أن يأخذ نسبة معينة من الأرباح مقابل تفرغه للإدارة .
لا يجوز لأحد الشركاء ضمان أموال الشركة أو أموال الشريك الآخر .
صيغة المضاربة :-

المضاربة نوع من أنواع العقود، التي تتكون بين رأس المال "المطلوب للتمويل" وبين العمل " طالب التمويل " من أجل تنفيذ مشروع معين وبالتالي تحقيق الربح يعود على طرفي هذا العقد ، وفي هذا العقد يتفق طرفا العقد على حصة كل منهما من الربح ، وفي حال الخسارة يكون الطرف الأول " صاحب رأس المال " هو الطرف الذي يتحمل الخسارة ، فيما يتحمل الطرف الآخر " صاحب الجهد المبذول" خسارة جهده ووقته .

مشروعية المضاربة :-

جاءت مشروعية المضاربة واضحة في القرآن الكريم ، بقوله تعالى في سورة النساء " **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِتَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا** النساء101" . فمن الواضح أن الله سبحانه وتعالى سمح بقصر الصلاة لم يضرب في الأرض ، كما هو الحال في الجهاد ، ليبين فضل الضرب في الأرض وطلب الرزق . وفي سورة المزمل قال تعالى : " **إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاقْرَأُوا اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**{20} . (سورة المزمل الآية 20))

حيث ساوى بين من يضربون في الأرض ابتغاء للرزق وبين من يجاهدون
ابتغاء مرضاة الله .

وجاءت السنة النبوية الشريفة أيضاً لتحض على المضاربة كأحد أبواب طلب
الرزق الحلال ، وقد أورد ابن ماجه في سننه : حدثنا الحسن بن علي الخلال -
حدثنا بشر بن ثابت البزار حدثنا نصر بن القاسم عن عبد الرحمن بن داود عن
صالح بن صهيب عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ثلاث فيهن
البركة : البيع إلى أجل والمقارضة وأخلاق البر بالشعير للبيت لا للبيع"⁽¹⁾ والمقارضة
هي المضاربة . وقد ورد في فتح الباري بشرح صحيح البخاري - للعسقلاني - "
وروى النسائي من طريق ابن عون قال : " كان محمد يعني ابن سيرين يقول :
الأرض عندي مثل المال المضاربة ، فما صلح في المال المضاربة صلح في
الأرض وما لم يصلح في المال المضاربة لم يصلح في الأرض . قال : وكان لا
يرى بأساً أن يدفع أرضه إلى الأكار على أن يعمل فيها بنفسه وولده وأعوانه وبقره ولا
ينفق شيئاً وتكون النفقة كلها من رب الأرض " .

الحكمة من مشروعية المضاربة :

شرع الإسلام المضاربة وأباحها ، تيسيراً وتسهيلاً على المسلمين ، من حيث
أن البعض منهم قد يكون مالكا للمال ، ولكنه غير قادر على العمل به واستثماره ،
والحالة تلك فإن هذا البعض سيقوم باكتنازه ، وهذا منافعٍ للشريعة ، وهناك في
المسلمين من لا يملك المال ، ولكنه قادر على العمل والاستثمار ، وهنا تكمن
الحكمة من مشروعية المضاربة ، بأن يجتمع رأس المال مع القدرة على العمل ليقوم
باستثمار هذا المال ، بما فيه خير المسلمين جميعاً ، من تشغيل الأيدي العاملة
وتحقيق الأرباح ، مصداقاً بأن الله سبحانه وتعالى لم يشرع العقود إلا لتحقيق مصالح
الناس ودفح حوائجهم .

أركان المضاربة :

لقد اتفقت المذاهب الأربعة على أن أركان المضاربة على النحو التالي :

⁽¹⁾ فتح الباري بشرح صحيح البخاري - للعسقلاني ، كتاب البيوع باب اسم من باع حرا (حديث رقم 2289)

1-العاقدان : أي طرفي " أو أطراف المضاربة " : وهم مالك " مالكو " رأس المال كطرف أول . والطرف الثاني هو الشخص " الأشخاص " العامل الذي سيقوم باستثمار رأس المال المقدم من قبل الطرف الأول ، على أن يكون كلا الطرفين يتمتعون بالأهلية الكاملة لإنفاذ العقد .

2-المال موضوع المضاربة ، وهو الذي سيتم العمل به واستثماره ، على أن يكون مالاً حلالاً .

3-صيغة عقد المضاربة : وقد اشترط الكثير من الفقهاء إقرار صيغة الإيجاب والقبول لتتمام العقد ، وفي أحيان كثيرة يجب بيان نوع العمل المنوي القيام به ، وذلك حسب نوعية المضاربة .

4-توزيع الأرباح " في حال تحققها " لكل طرف من أطراف عقد المضاربة .
أنواع المضاربة :

من حيث أن المضاربة عبارة عن عقد من العقود فإن شروط هذا العقد يحدد نوعيته ، وبالتالي يتم تحديد أنواع المضاربة ، وهي على نوعين :

1/ المضاربة المطلقة :

وهي التي لم يتم تقييدها بالزمان أو المكان ، وكذلك لم يتم تقييدها بنوع العمل الذي سيقوم به المضارب ، ففي هذه الحالة للمضارب مطلق الحرية في البيع والشراء، بما يرى فيه مصلحة من غير تحديد ، ففي هذه الحالة للمضارب :

- البيع والشراء: وبجميع أنواع التجارة ، ومهما كان نوع النقد في أي مكان، وبما يراه مناسباً للعمل .

- ومن حيث أن العقد قد جرى على إطلاقه ، فللمضارب أن يشارك غيره ، على أن بعض الفقهاء ، اشتراط أخذ إذن مالك المال ، حيث أن الخلط يوجب في مال الغير حقاً .

- لا يجوز للمضارب الاستدانة على المال " المضارب به " ، أو الإقراض منه .
- لا يقوم الشخص المضارب بعملٍ ، لا يجوز له أن يعمله بنفسه ، مثال أن يستثمر أو يعمل فيما هو حرام .

2/ المضاربة المقيدة :

وهي على عكس النوع السابق ، أي أنها تكون مقيدة بشروط تقيد حرية الشخص المضارب ، كأن يعين صاحب رأس المال نوع التجارة المنوي العمل بها، وكذلك المكان وإلى ما غير ذلك من الأمور . وقد اتفق العلماء على وجوب التقيد بهذه الشروط من منطلق أنها نوع من العقود ، والوفاء بالعقد وشروطه واجب وملزم.

والمضاربة المقيدة ، تعتمد علي الشروط الاتية :

- يتفق الطرفان العاقدان على المكان ، فلا يجوز للمضارب أن يعمل خارج المكان الذي تم تحديده سلفاً .

- يتفق العاقدان على نوع معين من التجارة ، لا يحيد المضارب عنها .

- أن يتفق العاقدان أن تكون التجارة مع شخص معين .

الخطوات العملية لإجراء المضاربة :

كما في بقية العقود ، هنالك طرفان في عملية المضاربة ، العميل الذي يتقدم للبنك ، وكذلك البنك ، وكل يقوم بما يضمن مصالحه ، وضمان أن تكون عملية المضاربة منتجة .

أولاً - العميل :

يتقدم العميل بالطلب من البنك للقيام بعملية تمويل صفقة تجارية ما ، أو مشروع ما ، موضحاً بالطلب وصفاً كاملاً لموضوع عملية المضاربة ، وكذلك التكلفة المتوقعة ، وكذلك الأرباح المتوقعة من وراء إتمام هذه العملية ، مبيناً حصة كل منهما في رأس المال وكذلك في الأرباح المتوقعة .

ثانياً - البنك الإسلامي :

1-يقوم البنك وبعد استلامه طلب العميل ، بدراسة جدوى ، والتأكد من مدى

مطابقة وملائمة الصفقة للسوق المحلي أو الخارجي .

2-التأكد من مدى الربحية المتوقعة من عملية المضاربة .

3-دراسة كافية لأحوال العميل " مقدم الطلب " للتأكد من قدرته على إدارة العملية،

وإن كان يتمتع بالخبرة الكافية لمثل هذا النوع من العمليات ، وكذلك التأكد من

مدى قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته ، ويكون ذلك من خلال دراسة سوقية لواقع العميل .

4-يقوم البنك بالموافقة على طلب العميل ، بعد استيفاء جميع الدراسات المطلوبة، وطلب الضمانات الواجب توفرها من العميل للمحافظة على أموال البنك ، وضمان استردادها في مواعيدها المستحقة .

5-يقوم البنك بالمتابعة الوافية للعميل ، خلال تنفيذ عملية المضاربة وذلك لضمان حسن أداء العميل ، وضمن الشروط المتفق عليها .

صيغة الإجارة :-

هي واحدة من صيغ الاستثمار التي شاعت مؤخراً ، وهذا النوع يقوم على تأجير المعدات ، كبديل لشراء تلك المعدات ، وخصوصاً تلك الغالية الثمن ، والتي لا يكون استخدامها متواصلاً ، وبالتالي يصعب على أصحاب الوحدات الاقتصادية وخصوصاً الصغيرة والمتوسطة منها شراء هذا النوع من المعدات .

لقد بدأت المصارف الإسلامية تمارس صيغة الإجارة كأحد صيغ استثمار أموالها وذلك من أجل تمويل رجال الأعمال خاصة أصحاب المشاريع الصغيرة والناشئة ، ولقد تطورت عملية الإجارة تطوراً ملحوظاً لحاجة الناس إليها ، وفيها يقوم المصرف بشراء الأصل أو المعدات المطلوب تأجيرها بناء على طلب العمل، أو أنها تكون متوفرة أصلاً لديه ، ثم يقوم المصرف بتأجير هذا الأصل ، مع الوعد أو عدم الوعد بالبيع " حسب طبيعة العقد " في نهاية مدة عقد الإجارة أو خلاله حسب الأحوال .

مشروعية عقد الإجارة :

جاء القرآن الكريم بالكثير من الآيات التي تدل دلالة واضحة على مشروعية الإجارة ، بغض النظر إن كانت إجارة الأبدان أو إجارة الأشياء ، ومثال ذلك قوله تعالى في سورة الطلاق : " أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَمَنْعُ لَكُمْ لَهُ أُخْرَى) (سورة الطلاق الاية 6))، ومن الواضح أن الأجر للمرأة التي تقوم

بإرضاع ولدها هو حق لها ، وما دامت الإجارة جائزة على الرضاع فإنها جائزة على غيرها . وفي سورة الكهف قال تعالى : " فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً)) (سورة الكهف) آية - 77 " ، وهذه الآية تبين بوضوح جواز أخذ الأجر مقابل العمل .

وجاءت السنة النبوية الشريفة هي الأخرى ، لتبين مشروعية الإجارة ، ومثال ذلك: عن بي هريرة رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة - رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حراً فأكل ثمنه ورجل استأجر أجبيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره "(1). وهذا الحديث يدل صراحة على مشروعية الإجارة .
أركان عقد الإجارة :

ينعقد عقد الإجارة كغيره من العقود إذا توافرت فيه الأركان المطلوبة ، وهي على النحو التالي :

1- أطراف العقد : وهما الطرف الأول " المؤجر " أي مالك العين المعدة للتأجير " موضوع العقد " ، والذي عليه أن يكون مالكاً أو مفوضاً بإنفاذ العقد ، والطرف الثاني " المستأجر " أي الشخص أو الجهة التي ستقوم بالانتفاع بالعين " موضوع العقد " ، وعلى أطراف العقد أن يكونا بالحالة المعتبرة شرعاً والتي تجيز لهما إبرام العقد .

2- المنفعة موضع العقد : والتي يجب أن تكون محددة ومعلومة ومشروعة .

3- قيمة العقد : أي الأجرة التي سيقوم الطرف الثاني " المستأجر " بدفعها للطرف الأول " المؤجر " مقابل الانتفاع بموضوع العقد ، والتي يجب أن تكون محددة ومعلومة سلفاً .

4- صيغة العقد : وهي كغيرها من العقود والتي تتكون من قبول وإيجاب ، وأن تتم بإرادة طرفي العقد .

(1) حديث رقم (2114).

شروط عقد الإجارة :

لإتمام الإجارة يجب أن تتوافر بعض الشروط منها :

- 1- أن يكون الشخص المؤجر هو المالك الفعلي للعين المؤجرة ، أو ينوب عن المالك وكالة ، فلا تصح إجارة ما هو مرهون للغير .
- 2- أن تكون المنفعة المتوخاة من العين المؤجرة مباحة شرعاً .
- 3- أن لا تكون العين المؤجرة معيبة بشكل يمنع الانتفاع بها بالشكل المناسب والمطلوب .
- 4- أن تكون العين المؤجرة معلومة عند إجراء العقد ، وذلك حسماً للنزاع .

أنواع عقود الإجارة :

هناك عدة أنواع من عقود الإجارة ، ولكن في التطبيق العملي هناك إثنان من أهم هذه العقود ، هما :

- 1- عقود الإجارة التشغيلية : وهي العقود التي تنص على تأجير منافع " أو ما ينتفع بها " معلومة ومباحة وذات لأجل محدد ، مثال ذلك تأجير المعدات والآليات ، والتي يمكن الانتفاع بها ، وهي الأكثر شيوعاً ، ويطلق عليها عقود التأجير التمويلي .

خطوات هذه العملية :

- يتقدم العميل للبنك " مالك المعدات " مبيناً بطلبه المعدات المطلوبة وأجل كل منها ، وتعهد به بأن يعيد تلك المعدات في الأجل المحددة .
 - يقوم البنك بالاتفاق مع المستأجر " العميل " على الأجرة الواجبة ومواعيد دفعها .
 - يقوم البنك بتوقيع العميل على عقد الإجارة ، ويتم تسليمه تلك المعدات بحالتها الموصوفة .
 - بعد إتمام عقد الإجارة يقوم العميل بإعادة تلك المعدات للبنك " المالك " ، وذلك بعد أن يقوم بدفع الأجر المستحقة عليه .
- 2- عقود الإجارة التشغيلية : والتي تنتهي بالتمليك ، وهي لا تختلف عن العقد الأول ، باستثناء أن هذا النوع يجب أن يتضمن وعداً بتمليك - موضوع العقد - للطرف المستأجر " بموافقة طرفي العقد " . وهذا النوع من العقود عبارة

عن عقدين : العقد الأول هو عقد إجازة تشغيلية ، يتبعه عقد آخر هو : عقد بتمليك موضوع العقد للطرف الثاني ، إما بعد انتهاء العقد الأول، أو خلال تنفيذ العقد الأول . وقد يكون التمليك وفق واحدة من الحالات التالية :

- تمليك على شكل هبة من المؤجر إلى المستأجر ، بعد انتهاء العقد التشغيلي .
- تمليك مقابل ثمن يتم تحديده في نهاية العقد التشغيلي .
- تمليك من خلال البيع أثناء سريان العقد التشغيلي .

خطوات هذه العملية :

- يتقدم العميل للبنك " مالك المعدات " ، مبيناً بطلبه المعدات موضوع الإجازة ، ورغبته بتملكها بعد انتهاء عقد الإجازة .
- يقوم البنك بالاتفاق مع المستأجر " العميل " ، على الأجرة الواجبة ومواعيد دفعها ، مع وعد بالبيع بعد انتهاء العقد ، وبيان نوعية هذا البيع من حيث الثمن وكيفية دفع هذا الثمن .
- يقوم البنك بتوقيع العميل على عقد الإجازة ، ويتم تسليمه تلك المعدات ، إما من قبل البنك نفسه ، وإما من قبل الجهة الموردة لتلك المعدات .
- يقوم العميل خلال فترة الإجازة بدفع الأجرة المتفق عليها للبنك .
- بعد إتمام عملية الإجازة ، ووفاء المستأجر بجميع متطلبات عقد الإجازة ، من حيث دفع الأجرة المطلوبة ، يقوم البنك بالتنازل عن ملكية هذه المعدات ، وذلك تنفيذاً للوعد الذي تم الاتفاق عليه مع المستأجر ، ويتم تسجيل هذه المعدات باسم المستأجر ليصبح مالكا لها .

إيجابيات التمويل بالإجازة :

نظراً لضخامة الأسواق ، وكذلك ضخامة المعدات اللازمة لتنفيذ الكثير من المشاريع ، وغلاء أسعار تلك المعدات ، يلجأ البعض إلى استئجار تلك المعدات ، ومن إيجابيات تلك العملية لكل من المستأجر والمؤجر ، ما يلي :

1-توفر عملية الإجارة على المستأجر قدراً كبيراً من المال ، إن أراد شراء المعدات اللازمة لتنفيذ مشروع محدد ، ناهيك عن عدم قدرته على ذلك في بعض الأحيان .

2-بإمكان المستأجر " وبعد المفاضلة بين عمليات التأجير المختلفة " أن يختار نوع الإجارة الذي يناسب مشروعه الحالي ، أو خطته المستقبلية ، من حيث الإجارة التي تنتهي بالتملك ، أو تلك التشغيلية فقط .

3-من حيث الإجارة المنتهية بالتملك ، فإن البنك يضمن بأن المستأجر سيقوم بالمحافظة والصيانة اللازمة لتلك المعدات لأنها ستؤول إليه في نهاية عملية الإجارة .

4-وفي الإجارة التشغيلية الغير منتهية بالتملك ، فإن المستأجر يكون مضطرباً للمحافظة على المعدات المؤجرة ، وذلك كي يمتلك سجلاً جيداً للقيام بعملية استئجار مستقبلية .

5-يضمن البنك سريان التدفق النقدي المتأتي من عملية الإجارة ، من خلال الدفعات التي يقوم بها المستأجر⁽¹⁾.

4/ صيغة السلم :-

بيع السلم هو صورة من صور البيوع التي أجازها الإسلام تيسيراً للناس وتسهيلاً لهم .

ويعرف السلم بأنه بيع شئ موصوف مؤجل في الذمة بثمن معجل من غير جنسه ، أي بيع أجل بعاجل .

ويستمد السلم حكمة مشروعيته من المنفعة التي يحققها لطرفيه ، فصاحب السلعة قد يحتاج ثمنها لمواجهة متطلبات عمليات الإنتاج والنفقات الشخصية وصاحب رأس المال محتاج إلي سلعة بعينها لاستهلاكه أو صناعته أو تجارته وتقادياً للجوء صاحب السلعة إلي القروض الربوية لمقابلة إحتياجاته كانت مشروعية السلم .

(1) نعيم نمر داؤد، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد اسلامي ، ط1 ، عمان دار البداية ، 2012 ، ص 139-161 .

وللسلم أركان ثلاثة :-

- الصيغة (الإيجاب والقبول) .
 - العاقدان (المسلم والمسلم إليه) .
 - المحل (رأس المال و المسلم فيه) رأس المال هو الثمن والمسلم فيه السلعة والسلم كصيغة تمويلية يمثل بيعاً مؤجلاً مع بعض الاختلاف ، فالبيع المؤجل هو البيع الذي يتم فيه تسليم السلعة في الحال وتأجيل الثمن ، أما السلم فيتم فيه دفع ثمن السلعة مقدماً ويؤجل تسليم السلعة ، وبما أنه يجوز زيادة ثمن السلعة في البيع المؤجل فإنه أيضاً يجوز زيادة حجم السلعة في بيع السلم .
- ولصحة بيع السلم لابد من توافر عدة شروط أهمها :-**

1/ أن يكون الشيء المسلم فيه مما تتضبط صفاته سواء كان هذا الإنضباط يتم عن طريق الكيل أو الوزن أو القياس أو العدد .

2/ أن تذكر الصفات التي يتميز بها المسلم فيه والتي علي ضوئها يتم تقدير الثمن كجودته أو كونه جديداً أو قديماً .

3/ معرفة قدر المسلم فيه بالمعيار الشرعي التي تحدده وتسنة الدولة .

4/ أن يكون المسلم فيه في الذمة إلي أجل معلوم .

وفي شرط أن يكون في الذمة تكمن مشروعية السلم لان المسلم فيه (السلعة) إذا كان موجوداً فلا مجال للسلم ، إذ عندها يكون بيعاً ، أما بالنسبة للأجل فيجب أن يكون محددًا بالتاريخ ، فمثلاً يوم كذا من شهر كذا ، فمن غير الصحيح أن يحدد الأجل بموعد الحصاد أو حضور الباخرة أو غيره من الأحداث غير المحددة بتاريخ معين .⁽¹⁾

صيغة المتاجرة :-

1/ المتاجرة لغة مشتقة من التجارة .

2/ المتاجرة شرعاً واصطلاحاً تعنى ان يقوم المصرف الاسلامي بعملية الشراء والبيع مباشرة باسمه ولصالحه وذلك بهدف تقليب المال وتحريكه في

⁽¹⁾ نوال حسين عباس ، المؤسسات المالية ، الخرطوم : شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، 2003م ،

عملية التجارة للحصول على ربح حلال من الفرق بين تكلفة الشراء وسعر البيع ، اى ان دور المصرف شبيه بدور التاجر فى عملية الشراء والبيع .
صيغ تمويلية مخصصة للقطاع الفلاحي تشبه إلى حد كبير صيغتي المضاربة أو المشاركة، حيث يتشارك الطرفان، أحيانا يكون أحدهما هو صاحب رأس المال، الأرض، والطرف الثاني يقوم بالعمل فيها وهي بذلك بمثابة المضاربة، وفي أحيان أخرى يتشارك الطرفان على شراء وخدمة الأرض وهي بذلك تعد مشاركة، وتتمثل هذه الصيغ في ثلاثة أساليب وهي: المزارعة، المغارسة والمساقاة، وستعرض لهم بنوع من التفصيل كالاتي:

صيغة المزارعة:

أ- مفهومها:

هي دفع أرض وحب لمن يزرعه ويقوم عليه، أو مزروع لمن يعمل عليه بجزء مشاع من المحصول، ويلزم العامل بما فيه صلاح الثمرة أو الزرع وزيادتهما من السقي، والاستسقاء والحرث والآلة.

وهي بذلك عقد بين مالك الأرض الصالحة للزراعة وبين عامل يعمل فيها ويتم تحديد نصيب كل منهما من الأرباح أما الخسارة فتتوقف على حسب طبيعة مشاركة كل من الطرفين.

ب- مشروعيتها:

قد ثبتت المزارعة بالسنة والإجماع، فقد روى عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعملوها من أموالهم، ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها .
أما بالإجماع فقد ثبت أن الخلفاء الأربعة وأهلهم وفقهاء الصحابة والتابعين كلهم مارسوا هذا العمل ولم ينكروه أبدا وهي بهذا جائزة بالإجماع (ما عدا عند أبي حنيفة).

ج- شروط المزارعة:

بالإضافة إلى الشروط العامة التي يجب أن تتوافر في كل عقد هناك شروط خاصة بهذا العقد والمتمثلة في:

أن تكون الأرض صالحة للزراعة، مع تحديدها وبيان مساحتها تحديد نوع الزرع وذلك بمعرفة جنس البذر ونوعه؛ تحديد مدة المزارعة بحيث تكون كافية لإتمام الزرع فيها، ولا تكون مفتوحة؛ الاتفاق على كيفية توزيع العائد، وأن يكون نصيب كل منهما جزءاً مشاعاً .

د- صيغ المزارعة:

هناك عدة صيغ للمزارعة منها ما يتفق مع المضاربة ومنها ما يتفق مع المشاركة. هذه الأنواع هي:

○ أن تكون الأرض والمدخلات من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الطرف الآخر بالعمل.

○ أن تكون الأرض وحدها من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الآخر بكل العمل.

○ أن تكون الأرض والعمل من طرف والمدخلات من الطرف الآخر.

○ أن تكون الأرض من طرف والمدخلات من طرف ثاني والعمل من ثالث.

○ الاشتراك في الأرض والمدخلات والعمل .

صيغة المساقاة:

أ- مفهومها:

هي دفع الرجل شجره إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره فهي إذاً عقد بين صاحب الشجر مع عامل آخر يقوم بسقيها ومراعاتها على أن يتقاسما الثمار بينهما بنسب متفق عليها .

ب- مشروعيتهما :

دليل مشروعية المساقاة هو نفس دليل مشروعية المزارعة بالسنة والإجماع فقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن أهل خيبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقاهم على نصف ما تخرجه الأرض والثمر كما أجمع العلماء على جوازها ما عدا عند أبي حنيفة .

ج- شروط المساقاة:

- مثلها مثل أي عقد يجب توافر الشروط العامة لصحة العقد في حد ذاته إضافة إلى شروط خاصة بهذا النوع من العقود والمتمثلة في:
- أن يكون عمل العامل معلوما كإصلاح السواقي والسقي، وقطع الحشائش والتأبير. . . إلخ.
 - أن يقوم العامل بإحضار ما يحتاجه في عمله من أدوات السقي مثلا إن لم تكن موجودة في الحقل.
 - الاتفاق على كيفية تقسيم الناتج وأن يكون نصيب كل منهما جزءا مشاعا كالنصف الثلث أو الربع ولا يصح أن تكون الأجرة من غير الثمر.
 - أن يكون الأصل مثمرا، أي مما تجنى ثماره.
 - أن يعقد العقد قبل بدو صلاح الثمر، لأن الثمر بعد بدو صلاحه لا يحتاج إلى عمل والعامل في المساقاة إنما يستحق نصيبه بالعمل.
 - الاتفاق على المدة إذ لا يجوز أن تبقى مجهولة منعا للضرر وطول المدة مكروه .

د- المساقاة في المؤسسات الإسلامية :

تقدم البنوك الإسلامية هذا التمويل في صيغة معدات وآلات الري وملحقاتهم وتقوم بتركيبها في المزرعة مع قيام أصحابها بتشغيلها مقابل أن يدفع للمؤسسة المالية جزءا من إنتاجها كما تلتزم البنوك الإسلامية بتغطية كل نفقات التشغيل والصيانة وجلب قطع الغيار، إضافة إلى الري فيمكن أن توفر البنوك الإسلامية مدخلات أخرى كالبذور والمخصبات والمبيدات الحشرية كما يمكنها أن تقدم للمزارعين بساتين أو حدائق أو أشجار تمتلكها ليقوموا على مراعاتها والاعتناء بها وجمع محاصيلها وتقسيمها بنسب معينة بينهم.

صيغة المغارسة:

أ- مفهومها :

أن يعطي الرجل أرضه لرجل على أن يغرس فيها شجرا، عددا من الثمار، معلوما فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء من الأرض متفق عليه.

فهي إذن عقد بين صاحب الأرض وعامل يقوم بغرس الأشجار وفق ما تم الاتفاق عليه مسبقاً.

ب- مشروعيتها :

إن دليل مشروعيتها هو نفس دليل مشروعية المزارعة والمساقاة بالسنة أما الإجماع فقد أجازها المالكية والظاهرية والإباحية .

ج- شروط المغارسة :

قد ذكر المذهب المالكي خمسة شروط للمغارسة يمكن أن نلخصها فيما يلي :

- أن يغرس العامل في الأرض أشجاراً ثابتة الأصول دون الزرع والبقول.
- أن تتفق أصناف الشجر أو تتقارب في مدة إطعامها، إثمارها، فإن اختلفت اختلافاً بينا لم تجز.

- أن لا يكون أجلها على سنين كثيرة، فإن ضرب لها أجل إلى ما فوق الإطعام لم يجز، وإن كان دون الإطعام جاز، وإن كان إلى الإطعام فقولان.

- أن يكون للعامل حقه من الأرض والشجر فإن كان له حصة من أحدهما خاصة لم يجز إلا أن جعل له مع الشجر مواضعها على الأرض دون سائر الأرض.

- أن لا تكون المغارسة في أرض محتبسة لأن المغارسة كالبيع، بمعنى يجب أن تكون الأرض مملوكة لصاحبها ملكية حقيقية .

د- المغارسة في البنوك الإسلامية :

يمكن أن تستخدم البنوك الإسلامية صيغة المغارسة في تمويل القطاع الفلاحي

بأحد الأساليب التالية:

المغارسة المشتركة :

حيث تقوم البنوك الإسلامية بتملك الأراضي الصالحة للزراعة، ثم تقوم بعدها بالاتفاق مع المؤسسات الخبيرة في المجال الفلاحي المتعلق بغرس الأشجار المثمرة والتي تضم عادة مهندسين زراعيين متخرجين من المعاهد المتخصصة ولديهم الخبرة المهنية والعلمية في هذا المجال. فيقومون بإجراء دراسة معمقة عن إمكانية غرس الأشجار المثمرة واللائمة لنوعية الأرض محل العقد،

ليتم بعد ذلك الاتفاق بينهم وبين البنوك الإسلامية على أن يغرّسوها ويكون لهم جزء من الأرض تُملّكهم إياه وكذا جزء من المحصول الذي ينتج من عملية الغرس إضافة على جزء من هذه الأشجار وبالتالي يكون نصيب البنوك الإسلامية الجزء الأكبر من الثمار والأشجار والأرض وما تبقى فيصبح من نصيب المؤسسة الغارسة .

المغارسة المقرونة بالبيع والإجارة :

حيث تقوم البنوك الإسلامية بامتلاك أرض صالحة للزراعة وتقوم ببيع جزء منها بسعر رمزي للمؤسسة شريطة أن تقرن البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الثاني من الأرض ويكون الأجر عبارة عن جزء من الشجر والثمر .

كما يمكن للمؤسسة المالية الإسلامية أيضا أن تقوم بدور العامل إذ تقوم بتعمير أراضي لأصحابها على سبيل المغارسة وذلك باستخدام عمال أجراء توفر لهم البنوك الإسلامية التمويل اللازم، وبعد تملك البنوك الإسلامية لنصيب من الأراضي تطبق عليها المزارعة والمساقاة .

إيجابيات صيغ المزارعة، المساقاة والمغارسة في تمويل المشروعات الفلاحية:

رغم أن الزراعة قطاع اقتصادي استراتيجي إلا أنه لم يولى له الاهتمام الكافي الذي قد يحدث التغيير الحقيقي في مكانة الدول التي تعنتي وتقوم على تنميته، وباعتبار أن الدول الإسلامية تمتلك مساحات زراعية شاسعة وتتوفر على عمالة زراعية وفلاحية معتبرة فبإمكانها حقا أن تحدث التغيير في مكانتها بالقيام والسهر على تطوير هذا القطاع، مادامت لم تستطع الالتحاق بالركب الصناعي والتكنولوجي ذلك بالاستفادة طبعاً مما وصلت إليه تلك الحضارات في تطويره والاعتماد على مختلف الطرق والأساليب القادرة على تنميته ومن بين هذه الطرق أساليب التمويل الإسلامي الذي أعطى أهمية بالغة لهذا القطاع فبالإضافة إلى صيغ المضاربة والمشاركة، السلم والإجارة وغيرهم مما يصلح لتنمية جميع القطاعات وضع صيغ متخصصة بهذا المجال والتي تتمثل في المزارعة والمساقاة والمغارسة التي تعمل على تنميته من خلال توفير:

أ- مصدر مالي:

فمعظم المؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة وحتى الفلاحين الأفراد عادة ما يمتلكون الأراضي ولديهم الرغبة للعمل والاستثمار فيها، إلا أنه ينقصهم التمويل اللازم للقيام بذلك، فتقوم البنوك الإسلامية بتقديم التمويل المطلوب لهم لشراء البذور والأسمدة ووسائل جلب المياه ومختلف الآلات اللازمة للاعتناء بالمزروعات وفق أحد الصيغ الخاصة بهذا القطاع .

ب- توفير المياه:

إضافة إلى نقص المال فإن مشكل المياه يعد ثاني عوائق القطاع الزراعي الذي تعمل هذه الصيغ على توفيره إما بجلبه من مناطق توافره أو استخراجها من باطن الأرض أو من خلال تحلية مياه البحار حتى تمكن أصحاب هذه المشروعات من سقي مزارعهم وحقولهم واقتسام عوائدها .

ج- توفير الأراضي :

التملك الجزئي للأراضي من طرف ملاكها الغير قادرين على خدمتها أو الغير مهتمين باستثمارها للشباب العاطل أو خريجي كليات الزراعة أو المؤسسات الفلاحية التي لا تتوفر لديهم الأراضي الكافية للقيام بنشاطهم مقابل القيام بزراعة مساحات أكبر والاعتناء بها وفق صيغة المغارسة و تقديم جزء من هذه الأراضي لهم وعوائد تتمثل في نسبة من الثمار ونسبة من الأشجار حسب ما تم الاتفاق عليه مسبقا، كما تمكنها أيضا من استصلاح قطع الأراضي بتوفير مختلف المعدات والأسمدة اللازمة لذلك .

د- التقليل من المخاطر :

إن التمويل بالمزراعة المساقاة والمغارسة تستدعي دراسة دقيقة ومتخصصة بالزراعة للأرض من موقع ومناخ ونوعية البذور، وطبيعة الأشجار والأسمدة. . . الخ من قبل الممول وهذا لكبر حجم المخاطر التي يتضمنها هذا القطاع التي قد لا يتمكن الفلاح من القيام بكل تلك الدراسات إضافة إلى المشاركة في الريح والخسارة وأثره على التقليل من حجم المخاطر⁽¹⁾.

(1) احلام فرح الله - طرق وأساليب تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الإسلامي - 2006.

<http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/ferdjahlemcte/cv.html#%CF>

صيغة المقاولة:

المقاولة لغة:

قوله في امره نقولاً أي تفاوضاً وقولته في أمره وتقولنا أي تفاوضنا ، قال ابن الأثير العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلبه على غير الكلام واللسان فنقول قال بيده أي أخذه وقال برجله أي مشى.

المقاولة اصطلاحاً:

عقد المقاولة ليس من العقود المسماة في الفقه الاسلامي ولكنه حسب مكوناته وخصائصه له شبه لبعض العقود المسماة الواردة في الفقه ، وذلك أنه في عقد المقاولة إذا قدم المقاول العمل والمادة المستخدمة يأخذ العقد أحكام عقد الاستصناع، وإذا قام المقاول بالعمل فقط بينما المادة من رب المال فيأخذ العقد أحكام عقد الإجارة على العمل.

التزامات المقاول:

يتعهد المقاول في عهد المقاولة بتقديم المادة والعمل معاً. على المقاول أن يأتي بما يحتاج إليه في إنجاز العمل من آلات وأدوات إضافية على نفقته ما لم يقض الاتفاق أو العرف بغيره. يجب على المقاول إنجاز العمل وفقاً لشروط العقد فإذا تبين أنه يقوم بما تعهد به على موجباً معيباً أو منافاً للشروط ، فيجوز لصاحب العمل أن يطلب فسخ العقد في الحال إذا كان إصلاح العمل غير ممكن. يضمن المقاول ما تولد من فعله و صنعه من ضرر أو خسارة سواء كان بتعديه أو تقصيره .

التزامات صاحب العمل:

يلتزم صاحب العمل بتسليم ما تم من العمل متى ما أنجزه المقاول ووضعه تحت تصرفه فإذا امتنع بغير سبب مشروع رغم دعوته إلى ذلك وتلف في يد المقاول أو تعيب دون تعديه أو تقصير فلا ضمانة عليه .

إذا تم عقد المقاولة على أساس الوحدة ويقتضى تصميم معين لقاء بدل محدد لكل وحدة ثم تبين أن تنفيذ التصميم يقتضي زيادة جسيمة في النفقات ، جاز لصاحب العمل

بعدم إعلامه بمقدار الزيادة أن يتحمل من العقد مع أداء قيمة ما أنجزه المقاول من العمل وفقاً لشروط العقد ، أو قبول متابعته مع إلتزامه بالزيادة.

إذا لم تكن الزيادة جسيمة ولكنها محسوسة وضرورية لتنفيذ التصميم المتفق عليه وجب على المقاول أن يخطر صاحب العمل قبل الاستمرار في التنفيذ بمقدار ما يتوقعه من زيادة نفقات ، وإذا مضى في التنفيذ دون إخطار فلا حق له في طلب الزيادة.

المقاول الثاني:

يجوز للمقاول أن يكلف تنفيذ العمل كله أو بعضه إلى مقاول آخر إذا لم يمنعه شرط في العقد أو لم تكن طبيعة العمل تقتضي أن يقوم به بنفسه لا يجوز للمقاول الثاني أن يطالب صاحب العمل بشيء مما يستحقه المقاول الأول إلا إذا أحاله المقاول الأول على صاحب العمل.

انقضاء المقاولة:

ينتهي عقد المقاولة بإنجاز العمل المتفق عليه أو بفسخه رضاً أو قضاءً إذا حدث عذر يحول دون تنفيذ العقد أو اتمام تنفيذه جاز لأحد عاقديه أن يطلب فسخه. إذا بدأ المقاول في التنفيذ ثم أصبح عاجزاً عن إتمامه لسبب لا بد له فيه ، فإنه يستحق قيمة ما تم من الأعمال وما انفق في سبيل التنفيذ بقدر ما يعود على لصاحب العمل من نفع.

المتضرر من الفسخ أن يطال الطرف الآخر بتعويضه في الحدود التي يقرها العرف.⁽¹⁾

ونلاحظ ان من اكثر الصيغ الاسلاميه استخاماً في فرعي شندي والمتممة بالبنك الزراعي صيغة المرابحة وصيغة المقاولة حيث يتم تمويل صغار المزارعين بمحليتي شندي والمتممة بواسطة صيغة المرابحة و غالباً ما تكون تمويلاً زراعي عيني قصير الاجل ، اما صيغة المقاولة يتم بها تمويل المشاريع الزراعية الكبيرة سواء كانت مشاريع زراعية حكومية او خاصة حيث يتم تمويل النشاط الزراعي بشقية النباتي والحيواني .

(1) صيغة المقاولة ، أحكامها وضوابطها ، إدارة البحوث والتخطيط ، بنك الشمال الإسلامي ، الطبعة الأولى

الفصل الثاني

التمويل الزراعي

المبحث الأول : مفهوم وأهمية التمويل الزراعي

المبحث الثاني : مصادر وأساليب التمويل الزراعي

المبحث الثالث : مراحل تطور التمويل الزراعي في السودان

المبحث الأول

مفهوم وأهمية التمويل الزراعي

يحتاج النشاط الاقتصادي إلي قدر مناسب رأس المال لمواجهة جميع الالتزامات المتعلقة بالعمليات الإنتاجية وتزداد أهمية توفير رأس المال في الزراعة نظراً لما يتسم بهذا القطاع من عدم التأكد واللايقين من الناحية المادية أو النقدية ومن انخفاض مرونة العرض والطلب بالنسبة للمنتجات الزراعية وموسمية الإنتاج الزراعي.

فالتمويل الزراعي يسعى إلي حل مشكلة ندرة رأس المال المزرعي وكيفية استخدامه الاستخدام الأمثل بهدف زيادة الإنتاجية في القطاع الزراعي وتقليل التكاليف الإنتاجية وبالتالي زيادة الربحية من الاستغلال الزراعي.

يقصد بالتمويل الزراعي تأمين العناصر الإنتاجية اللازمة لممارسة النشاط الزراعي كالبنور والأسمدة والآلات ومواد مكافحة وغيرها . ولا تقتصر عملية التمويل علي توفير المال اللازم بل العمل علي توجيه القروض المستعملة بالشكل الصحيح مع اقتران ذلك بالمشورة الفنية لزيادة الفعالية الإنتاجية وتحسين نوعيتها⁽¹⁾

ويدرس التمويل الزراعي إمكانيات توفير رأس المال الزراعي من حيث استخدامه وإنتاجه ومصادر الحصول عليه ووسائله وتزداد الأهمية النسبية لرأس المال بالنسبة كغيره من عناصر الإنتاج الأخرى يوماً بعد يوم لقيامه بالدور الرئيسي في العملية الإنتاجية ، وتبدو أهمية توفير رأس المال واستخدامه في الإنتاج الزراعي أكثر وضوحاً في الدول النامية وخاصة في الدول التي تتميز بحدية الموارد الأرضية الزراعية.⁽²⁾

ويعتبر التمويل الزراعي حجر الأساس لنجاح العملية الإنتاجية وتتطلب طبيعة النشاط الزراعي توفر التمويل في الزمان وبالقدر المطلوب حتى لا تحدث

(1) فاروق علي البغدش الاقتصاد الزراعي ، حلب : منشورات جامعة حلب ، بدون تاريخ ، ص 63.

(2) ممدوح السيد الدسوقي وآخرون ، أساسيات في الاقتصاد الزراعي ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، بنغازي ، بدون تاريخ ، ص 253.

هزات تؤثر علي الإنتاج وخصوصاً في ظل التكاليف المرتفعة للمدخلات والخدمات إلا أنه في كثير من الأحيان لا يتوفر التمويل بالحجم المطلوب وفي التوقيت المطلوب.

إن نشاط القطاع الزراعي المروي في السودان معروف ومدروس في السودان وان احتياجات هذا النشاط من التدفقات النقدية لكل محصول في كل شهر يجب أن تكون معروفة ومدروسة سلفاً.

سلفاً والسؤال المطروح لماذا لا توجد خطط واضحة المعالم لتوفير هذا التمويل تشارك فيها الدولة لتتماشي مع متطلبات خطط الإنتاج وتوفير الاحتياجات الأخرى المرتبطة به حتي نبتعد من المعالجات الوقتية التي كثيراً ما تؤثر علي أولويات هامة أخرى في الوقت الحالي يتم طرق جميع أبواب التمويل من مختلف الجهات التمويلية وبمختلف الصيغ التمويلية حتي في ظل عدم توفر أي صيغة وبأي تكاليف فإن أفضل البدائل هي التمويل الذاتي لتوظيف القليل المتاح في جوانب الأولويات الهامة ، لكن الحلول بهذا البديل تبدو متعسرة أما سبب عدم القدرة للغالبية العظمى من الزراع أو لعدم قناعة الشريحة الصغيرة القادرة نسبياً في الحالات التي يتم فيها توفير تمويل من جهة تمويلية .

كثيراً ما تحدث حالات بعدم الالتزام بما تم الاتفاق عليه أو وجود صعوبات تكتنف الحصول علي ما تم الاتفاق عليه لكثرة تعقيد الصيغ ، إن عدم توفير التمويل المطلوب وفي الوقت المطلوب يشكل ضغوط كبيرة من الدائنين لصرف استحقاقاتهم واجبة السداد، ومن تعرض الخدمات الهامة للنقصان مثل المواد البترولية وخدمات الكهرباء ومياه الري (1) .

يحتاج المستثمر في القطاع الزراعي ألي موارد معينة لتحقيق العملية الإنتاجية ومن أهمها رأس المال وهذه الحاجة لرأس المال معرضة دائماً للزيادة مع مرور الزمن بسبب التضخم المالي والتغير التكنولوجي .

(1) مدثر علي أحمد وآخرون ، جدوى أنتاج القمح بمشروع الرهد اقتصادياً وفنياً، ص 38

معنى الإقراض والتمويل الزراعي:

تعني كلمة اقتراض الحصول على شئ ما واستعماله وإعادته هو نفسه أو شئ مماثل له في المستقبل بتكلفة أو بدون تكلفة ، وبالطريقة التي يتم لاتفاق عليها. وبعبارة أخرى يعني الاقتراض انتقال السيطرة على الموارد من المقرض ألي المقترض وفق شروط معينة وفي حالة النقود يعني الاقتراض الحصول على مقدار معين من المال وفق شروط يتم الاتفاق عليها . كما قد يستعمل البعض أحيانا مصطلح التمويل الزراعي مرادفا لكلمة الإقراض الزراعي وكلمة تمويل تعني توفير المال اللازم للاستثمار في القطاع الزراعي⁽¹⁾

مفهوم الاقراض الزراعي :-

القرض هو عبارة عن اتفاق بين المقترض والمقرض يتم بموجبه حصول المقترض على مبلغ من المال يلتزم بإعادته للمقرض في موعد أو مواعيد معينة تحددتها شروط الاتفاق والقرض بهذه الصفة يعد مصدر هاماً من مصادر التمويل الخارجية⁽²⁾.

ينص مفهوم الإقراض على عملية توفير المال اللازم للاستثمار في القطاع الزراعي، بغض النظر عن مصدره ، سواء كان من الاقتراض أو التمويل الذاتي أو المساعدات أو إصدار السندات. وبالتالي فالتمويل الزراعي مفهوم ينطوي على معنى أشمل من مفهوم الإقراض الزراعي الذي يعني اقتراض رأسمال لتمويل عمل أو نشاط زراعي، مع العلم بأن كل من المفهومين يستعملا للدلالة على القرض نفسه في معظم أدبيات التمويل الزراعي.

القرض سلعة اقتصادية يتم تبادلها بين طرفين أولهما المقرض أو المسلف، وثانيهما المقترض أو المستلف مع وعد من المقترض بسداد ما يساويها إلى المقرض بعد فترة محددة بالإضافة إلى جزء يتفق عليه المقترض ويأخذه المقرض نظير استعمال المقترض للسلعة وهذا الجزء يسمى الفائدة.

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون ، التمويل الزراعي ، يونيو 1995م ، الأتحاد الأقليمي ، ص1.

(2) مصعب معتصم سعيد ، اثر التمويل المصرفي علي القطاع الزراعي في ولايتي الشمالية والقضارف للفترة

1990-2007 ،رسالة دكتوراة في الاقتصاد ، العام 2008 ،ص من 11

ويمكن إن يكون الإقراض إقراضاً زراعياً تحت الرقابة أو تحت الإشراف بمعنى أن القروض التي يحصل عليها المزارع يجب إن يصرفها وفقاً للنصح والتوجيه والإرشاد الفني الذي يقدمه المقرض لضمان صرفها في الغرض الذي أعطيت من أجله وبالتالي ضمان سدادها.

ويمكن إن يكون الإقراض تعاونياً وهو الإقراض الزراعي الذي يتم في ظل نظام تعاوني حيث يقوم الأعضاء التعاونيون أنفسهم بمهمة توفير المال اللازم وتبادلته بينهم من خلال الودائع أو الوفورات أو الرسوم التي تحصل عليها الجمعية التعاونية من التعاونيين، وهؤلاء هم أنفسهم يشرفون على إدارة البرنامج الإقراضي.

ويقصد بدراسة الائتمان الزراعي دراسة النظم الاقتصادية الخاصة باقتراض المال بواسطة المزارعين وتنظيم عمل منشآت الائتمان الزراعي وإيضاح درجة اهتمام المجتمع بالائتمان الزراعي . فكل مشروع إنتاجي بحاجة إلي تمويل بما في ذلك المشاريع الزراعية ولهذا فمن الضروري وجود المال لتمويل المشروع الإنتاجي⁽¹⁾ وبغض النظر عن مصدره أن كان من خلال الاقتراض أو التمويل الذاتي أو المساعدات أو إصدار السندات وقد يستعمل المصطلح ائتمان في بعض الأحيان مرادفاً لكلمة اقتراض أو تسليف أو تمويل ولكن كلمة ائتمان تعني المقدرة الائتمانية أو الثقة التي يديها المقرض للمقترض .

يقصد بالتمويل الزراعي الكيفية التي بواسطتها يمكن الحصول على رأس المال واستعماله في القطاع الزراعي. أي الطرق والوسائل التي يمكن بواسطتها تجميع رأس المال الذي تحتاجه الزراعة وفي أفضل الطرق لاستعمال رأس المال في الإنتاج والتسويق الزراعي.

إن المقصود برأس المال هو مجموعة العوامل الإنتاجية المطلوب استعمالها في العمليات الزراعية. ولرأس المال دور مهم في عمليات الإنتاج الزراعي حيث يعتبر الأساس في رفع مستوى معيشة المزارع إذا أحسن استثماره. يحتاج

(1) محمد سعيد الفتيح مبادئ الاقتصاد الزراعي ، حلب : جامعة حلب ، بدون تاريخ ، ص 265

المزارع عادة إلى رأس المال لشراء العوامل والأدوات الإنتاجية التي تساعده على إنتاج المحاصيل الزراعية التي يريد إنتاجها. ومن هذه العوامل الإنتاجية ما يستعمل مرة واحدة كالبنور والأسمدة والمبيدات ومنها ما يستعمل لعدة مرات كالأرض والمكائن والحيوانات. ويمكن إجمال العمليات الرئيسية التي تستعمل فيها رؤوس الأموال في النقاط التالية:-

1. شراء الأرض وإنشاء المباني المطلوبة في المزرعة.
2. شراء الحيوانات.
3. تمويل عمليات الإنتاج.
4. سد خانات التقنيات الإنتاجية الحديثة المطلوب استخدامها في العمليات الزراعية.

وتتوقف زيادة إنتاجية الأرض وحيوانات المزرعة على مقدار الأموال الإضافية التي يستطيع المزارع الحصول عليها وعلى الطريقة التي تتبع وللتناسب الأفضل في عملية التنسيق بين عوامل الإنتاج لأن رأس المال ضروري إلى حد معين حيث إنتاجية المزارع لا تقتصر على الحصول على رأس المال فقط بل على طرق استثمار رأس المال وكفاءة المزارع الإدارية في استخدام الأموال المتوفرة لديه⁽¹⁾.

المبادئ الأساسية التي تحكم عملية التمويل الزراعي :

هناك عدة مبادئ يجب مراعاتها عند منح التمويل الزراعي وهي تتمثل

في الآتي :-

1/كفاية التمويل:

أن المقصود بكفاية التمويل هو أن تكون قيمة القروض متناسبة مع الاحتياجات التي تصرف من أجلها القروض ، أي أن لا تكون القروض التي تصرف لكل غرض أكثر أو أقل مما يلزم له .

(1) الدكتور محمد السعيد محمد ، الاقتصاد الزراعي، بغداد: ب. ن، ص176.

فالقروض لابد أن تكون كافية لمساعدة المزارعين في أداء كافة العمليات الزراعية التي هم بصدد الحاجة إليها ، هذه الحاجة لا تقتصر فقط علي ما يجب توفيره من معدات ومستلزمات إنتاج وإنما أيضاً لابد من الأخذ في الاعتبار الحاجة ألي القروض الاستهلاكية ، لأن هذه القروض تلعب دوراً غير مباشر في زيادة الاستفادة من القروض الإنتاجية ، وأن هذه القروض الزراعية في الدول النامية ينفق للأغراض الاستهلاكية.

2/ توجيه التمويل :

المقصود بتوجيه التمويل ضمان استخدام مبالغ التمويل في الغرض الذي من أجله منح التمويل ويجب أن تكون هناك مراقبة لهذه القروض وإلزام المزارعين باستخدامها في الأغراض المخصصة لها لأنها لو تركت دون متابعة ومراقبة لاستخدامها في أغراض أخرى ، وفهذا يعد إهداراً وتبذيراً للأموال وبالتالي لا يحقق التمويل اهدافه المخططة . لهذا كان لابد من المراقبة والأشراف والمتابعة للتمويل الممنوح للمزارعين وإرشادهم إلي الكيفية التي تستخدم لها تلك القروض لكي يتم تحقيق الكفاءة الإنتاجية المستهدفة.

3 / تكلفة التمويل

يجب ان تكون تكلفة التمويل والتي يتحمل عبئها المنتج الزراعي بأقل قدر ممكن وغير مرهقة. وتقليل التكاليف التمويلية له تأثير واضح في إقبال المزارعين علي التمويل. وليس في مصلحة المصارف الزراعية منح قروض للمزارعين بتكاليف مرتفعة تفوق معدلات العوائد التي يمكن أن تحصل عليها ، لأن ذلك يؤدي إلي تناقص رأس المال لدي المزارع للمقترض.

4 / إنسانية التمويل

تعني أن الهدف من العملية التمويلية هو تحقيق أهداف تنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي، وهذا يقتضي أن تكون الجوانب الإنسانية مأخوذة في الاعتبار سواء عند المنح عن طريق تسهيل الإجراءات وتخفيض الضمانات أو الارشاد والتوجيه خلال مسيرة العمل الإنتاجية بجانب مراعاة ظروف المتعامل عندما يجب السداد.

5/ شمول الخدمات التمويلية

المقصود بشمول الخدمات التمويلية استطاعة جميع المشتغلين بالزراعة رجالاً و نساء بمختلف أعمارهم الحصول على التمويل الزراعي .ولا يقتصر التمويل الزراعي علي الذين يملكون الضمانات العقارية . لأن معظم العاملين بقطاع الزراعة ذوي الدخل المحدود ولا يستطيعون تقديم مثل تلك الضمانات وفي حين هم الذين يحتاجون إلي التمويل ، لذلك يجب أن يكون التمويل شامل لجميع الأفراد.

6 / تيسير السداد

من المعروف أن القطاع الزراعي يتعرض إلي مخاطر طبيعية متعددة مثل الكوارث الطبيعية والآفات الزراعية ، والاحوال المناخية وغيرها ، لذلك فإن تيسير السداد من الامور المهمة للمزارع حتي يستطيع الوفاء بالتزاماته تجاه المانحين ، فإذا تعرض المزارع إلي ضغوط من الجهة المانحة للتمويل للوفاء بالتزامه ،فإن ذلك قد تكون له آثاره سيئة علي المزارع ، لذلك ينبغي التساهل مع المزارع إذا ألمت به ومحصوله أحدى المخاطر الطبيعية او أي ظروف طارئة بتقسيط ديونه مثلا أو بزيادة فترة السداد .

القواعد والأسس التي تركز عليها عملية التمويل الزراعي :-

بما أن الهدف التمويل هو زيادة المقدره الماليه للمنتج لمقابله إنشاء وتشغيل نشاطه الزراعي عن طريق استعمالات المدخلات والمستلزمات الحديثه وبالتالي تحسين زياده الأنتاجية فإن التمويل الزراعي يجب يأخذ في الإعتبار مجموعه من القواعد منها:

1/ منح التمويل للغرض المناسب والذي يتم تحديده من واقع النماذج الزراعيه وهذا يتطلب أن تتوفر للمؤسسة المعلومات الكافية عن الأنشطة الزراعيه بالتعاون مع الإرشاد والبحوث والنماذج الزراعيه يتم تحديدها بواسطة الجهات الفنيه.

2/ منح التمويل الأمثل والك من واقع النماذج الماليه المبنية علي ضوء النماذج المزرعيه وهنا يجب الحصول علي المعومات الكافية من إمكانيات المساهمة من قبل المزارع بالتحصيرات.

3 / منح التمويل في الوقت المناسب ليتمكن المزارع من القيام.

4/ منح التمويل الزراعي ببرامج سداد واقعية تمكن المزارع من الوفاء بالتزامه ما بعد حصاد وتخزين وتسويق محصوله لأن عدم وجود برنامج عملي سيؤدي إلي الفشل في السداد.

5 / أن يحقق التمويل الزراعي عائداً إضافياً لإن التمويل يمثل تكلفة إضافية يجب أن يحقق عائداً يغطي التكلفة ويحقق ربحاً للمزارع (1).

أهمية التمويل الزراعي :-

التمويل الزراعي يسعى إلى حل مشكلة ندرة رأس المال المزرعي وكيفية استخدامه الاستخدام الأمثل بغرض زيادة الإنتاجية في القطاع الزراعي وتقليل التكاليف الإنتاجية وبالتالي زيادة الربحية في الاستغلال الزراعي .

ويعتبر توفير المال للزراعة من أهم العوامل الرئيسية والضرورية للإنتاج الزراعي ونموه وتطويره إلى جانب الأرض والعمل . وكل الدول التي هي في مرحلة النمو والتي تعتمد أساساً على الزراعة تعاني من مشاكل اقتصادية كثيرة مثل:

تزايد السكان بنسبة أكبر من زيادة الإنتاج ، انخفاض مستوى الدخل، انتشار الفقر والمرض والجوع ، وعدم وجود فرص عمل وغير ذلك .

ويوفر التمويل الزراعي المنتجات اللازمة للأسواق العالمية ويعمل على زيادة الدخل للسكان وزيادة الإنتاج الزراعي وتحقيق فوائض اقتصادية لتسهم في عملية تنمية التصنيع الزراعي، كما يسهم في توفير المال اللازم لتمويل واستيراد عوامل الإنتاج الضرورية . وتبرز حاجة القطاع الزراعي للاقتراض والتمويل من خلال بعض صفات ومميزات هذا القطاع ومنها :

1- بطء دورة رأس المال ، وهي الفترة الزمنية بين حدوث التكاليف والحصول على الإنتاج.

2- موسمية الإنتاج من حيث تزامن عمليات الزراعة في اغلب الأحيان مع قلة إيرادات المزارع وتبرز الحاجة إلى التمويل مع انخفاض دخل المزارع .

(1) مصعب معتصم سعيد، أثر التمويل المصرفي علي القطاع الزراعي في ولايتي الشمالية والقضارف ،رسالة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة النلين، 2008م ، ص(33-38)

لذلك فان توفير رأس المال للمزارعين والزراعة عن طريق التمويل ، مهم لان اغلب المشتغلين في الإنتاج الزراعي ينقصهم رأس المال الكافي بسبب موسمية دخولهم ومحدودية مدخراتهم الذاتية . لذلك فهم يلجأون إلى الاقتراض من آخرين لمواجهة التزاماتهم المتعلقة بالعمليات الإنتاجية المختلفة . ويعتبر رأس المال من العوامل الرئيسية والضرورية للإنتاج الزراعي وتطويره ، إلى جانب الأرض والعمل يلعب رأس المال هنا دورا كبيرا في القطاع الزراعي بشكل عام. ونظرا لمحدودية المساحة.

بعد أن تستنفد إمكانات التوسع الأفقي فيها إذ يصبح التوسع الرأسي القائم على تكثيف العمل ورأس المال الوسيلة الوحيدة للمحافظة على المستوى الإنتاجي للأرض من جهة وزيادة الغلة في الوحدة (المساحة أو الحيوان) من جهة أخرى . ولرأس المال أهمية كبرى وتأثير عظيم على الإنتاج الزراعي ، ولا تنحصر أهمية رأس المال في كونه عاملا أساسيا في عملية الإنتاج الزراعي قائما بذاته فحسب ، بل إن تلك الأهمية تتعدى ذلك إلى ما يمكن لرأس المال أن يؤثر في تحقيق استعمالات أفضل وأكثر لعوامل الإنتاج الأخرى وهى :

أ. الموارد الطبيعية التي تشمل الأرض والمياه والمناخ وغير ذلك من المعطيات الطبيعية الأخرى.

ب. العمل وهو مجهودات العنصر البشرى.

ج. الإدارة والتنظيم وهى المهارة والمقدرة على مزج عوامل الإنتاج الثلاثة بكفاءة وعلى أفضل صورة لتحقيق أحسن إنتاج ممكن.

ومع أن كل عامل من عوامل الإنتاج الأربعة ضروري ولازم للإنتاج الزراعي غير انه يمكن القول أن رأس المال هو أهم عوامل الإنتاج ، لذاته فان توفير وتحقيق الاستخدام الأفضل للعوامل الأخرى ، فتوفره يساعد على تحسين وزيادة وتطوير الموارد الطبيعية التي يستخدمها الأفراد والجماعات ، وكذلك يمكن من استخدام الأيدي العاملة والمديرين الأكفاء.

ويحتاج المزارعون لرأس المال للقيام بأعمالهم الزراعية لتمويل أغراض مختلفة يمكن إيجازها في الآتي:

- 1- إدخال التحسينات إلى المزرعة أو توسيعها بإضافة مساحات جيدة عليها.
 - 2- الحصول على الآلات والأدوات والمعدات الزراعية مما يزيد الإنتاجية وبالتالي زيادة الأرباح.
 - 3- توفير التجهيزات الزراعية اللازمة للإنتاج كالبذور والأسمدة والعلف.
 - 4- تسديد نفقات الإنتاج الضرورية كأجور العمال وإيجارات المخازن والآلات وما إلى ذلك.
 - 5- مواجهة النفقات الطارئة لمتطلبات الأسرة والمزرعة.
- ويتوقف مدى حاجة المزارع إلى رأس المال على عدة عوامل المال أهمها:
- أ. مساحة المزرعة وحجم نشاطه الزراعي إذ أن الحاجة إلى رأس المال تكون أكبر كلما كبرت المزرعة واتسع النشاط فيها.
 - ب. نوع العمل الزراعي الذي يقوم به المزارع فكلما كانت زراعته كثيفة ومتنوعة كلما كانت حاجته إلى رأس المال أكبر.
 - ج. المرحلة الإنتاجية التي يعمل في نطاقها فالزراعة الحديثة تتطلب رأس مال أكبر بكثير من رأس المال الذي تحتاجه الزراعة التقليدية . كما أن الإنتاج للسوق يحتاج إلى رأس مال أكبر من الزراعة للاستهلاك الشخصي.
 - د. مستوى أسعار الأراضي والمعدات والآلات والتجهيزات والعمل فكلما زادت أسعار هذه المتطلبات زادت حاجة المزارع إلى رأس المال.
- لذا كان الأهمية اللازمة لتوفير التمويل لمساعدة المقترضين وتوجيه التمويل لزيادة الإنتاج وإدخال التقنيات الحديثة واستعمال بذور محسنة واستخدام الميكنة الزراعية فإن ذلك كله يرتبط بالمشورة الجيدة والهادفة . " الأمر الذي يستدعى ربط الإقراض المراقب في خليط حسن التوازن من الإقراض والإرشاد الزراعي ، وتقنين أسعار الجملة للمتطلبات الزراعية وتأمين التسويق ووسائل التخزين وإقامة التعاونيات.
- وليست الزراعة بأقل حاجة للاتئمان بل هي من اشد المشروعات الاقتصادية اعتمادا عليه إذ أخذنا في الاعتبار ظروفها الإنتاجية التي تختلف عن ظروف الإنتاج الصناعي اختلافات كبيرة منها :

1- الإنتاج الزراعي موسمي أي مرتبط بمواعيد معينة يكون فيها الجو مناسباً والمياه متوافرة بكميات مناسبة ، فلا يستطيع الزارع أن يؤخر البذر أو يبكر فيه سعياً لإخراج محصوله في وقت يعتقد أنه يروج فيه.

2- يواجه الزارع ظروفاً لا سلطان له عليها ، فقد يتفاجأ بجفاف في وقت يحتاج المحصول فيه إلى الري . وقد يتأثر المحصول بالحر المتلف أو البرد المهلك أو الآفات الزراعية خاصة وإن المحصول يبقى في الأرض فترة طويلة نوعاً.

3- عرض المنتجات الزراعية قليل المرونة لأن المزارع لا يستطيع بعد البذر أن يتحكم في الإنتاج فيزيد أو ينقص منه تبعاً لما تكشف له الأحوال كما هو الشأن في الإنتاج الصناعي ، كذلك فإنه بعد الحصاد يتكلف النقل في المكان أي من موقع الإنتاج إلى موقع الاستهلاك وفي الزمان أي بالتخزين حتى يمكن البيع في وقت آجل ، نفقات كبيرة خاصة وإن المنتجات الزراعية كبيرة الحجم.

وكل هذه المتطلبات والأمور تصب في أن عملية التمويل الزراعي عملية مهمة وحيوية . لذلك فإن توفير التمويل الزراعي يمكن المزارع من الإنفاق على الزراعة في مراحلها المختلفة . حيث يمكنه من الحصول على التقاوي والأسمدة والآلات التي تساعد في رفع كفاءة الإنتاج ، بالإضافة إلى أن القروض تسهل على المزارع إمكانية جلب عينات بذور جديدة وأسمدة متطورة مما يزيد الإنتاج الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الربحية ومن ثم زيادة دخل الزراعة القومي الذي يؤدي إلى الرفاهية الاقتصادية⁽¹⁾.

ويحتاج المزارعون في الدول النامية لرأس المال من الجهات المقرضة للأسباب

الآتية:-

1. قلة موجوداتهم أو انعدامها.

2. كثرة احتياجاتهم وتعدد رغباتهم.

(1) مصعب معتصم سعيد ، اثر التمويل المصرفي علي القطاع الزراعي في ولايتي الشمالية والقضارف للفترة 1990-2007 ، رسالة دكتوراه في الاقتصاد ، العام 2008 ، ص من 12-15.

3. طول الفترة الإنتاجية في العمل الزراعي بين القيام بالعمل والحصول على المردود.

4. التقلبات في كمية الإنتاج وأسعار بيع المنتوجات الزراعية.

5. تعرض المزارع وأفراد أسرته أو محاصيله أو موجوداته للكوارث الطبيعية.⁽¹⁾
أهمية رأس المال الزراعي:

تتجلى أهمية رأس المال من خلال إسهامه في عملية الإنتاج بصفته عنصراً مهماً من عناصر الإنتاج؛ وتتضح أهميته من خلال وظيفته في زيادة الإنتاج وتحسين نوعيته وتزداد أهمية هذا العنصر من عناصر الإنتاج لمزارعي الدول النامية بسبب ضعف مقدرتهم الادخارية والنااتجة أصلاً عن تدني دخولهم. وفي هذا السياق يمكن تلخيص أسباب حاجة المزارعين إلى التمويل الزراعي بالآتي

1. قلة مدخرات المزارعين بسبب تدني دخولهم وقيمة موجوداتهم.

2. تعدد رغبات المزارعين واحتياجاتهم.

3. طول الفترة الإنتاجية في العمل الزراعي.

4. التقلبات في كميات الإنتاج وأسعار بيع المنتوجات الزراعية.

5. عوامل المخاطرة المختلفة التي يتعرض لها المزارع.

أهداف التمويل الزراعي:-

أن التمويل الزراعي من أهم مقومات التنمية الزراعية " فيقال أن الزراعة جائعة للأموال ... وتتوقف حاجتها إلى المال على قدرتها وسيطرتها على العمليات التي تحقق المعدلات المطلوبة للتنمية " . يستعمل التمويل الزراعي بصورة عامة كوسيلة لدفع عجلة التنمية الزراعية وتحسين صافي دخل المشروع الزراعي ، وبالتالي رفع مستوى المعيشة للمزارع من خلال توفير أو تحقيق الأهداف التالية:

⁽¹⁾ فرد ويستون وبوجين برحمام، مرجع سابق، ص 26.

1/ زيادة التكوين الرأسمالي في الزراعة:

حيث يساعد علي زيادة رأس المال المستثمر في العمل الزراعي وخاصة عندما يتعلق الأمر بتوفير القروض المتوسطة الأجل أو الطويلة الأجل لإقامة الأبنية وشراء الآلات وإنشاء المشاريع الإنتاجية أنواعها .

2/ زيادة كفاءة الإنتاج :

حيث يساعد الاقتراض على كفاءة إنتاج الحيازة الزراعية عن طريق تسهيل حصول المالك على المواشي والآلات الزراعية الحديثة ، كما يمكنه من شراء الأسمدة والأصناف المحسنة من البذور واستعمالها ، ومن إحلال الآلة محل الأيدي العاملة كوسيلة لخفض التكاليف وزيادة الكفاءة الإنتاجية . كما يمكن للاقتراض أن يحسن التوقيت في استعمال الأموال وبالتالي زيادة الكفاءة الإنتاجية.

3/ زيادة المقدرة في مواجهة الظروف الاقتصادية المتغيرة :

حيث تستدعي التطورات التكنولوجية في معظم الأحيان أو ظروف التسويق إجراء تعديلات رئيسية في المزرعة تمكنها من التكيف مع الظروف المستجدة ، فقد يستلزم الأمر استخدام تقنيات متطورة مثلا لتربية الدواجن بسبب تشكل منافسة شديدة تستلزم تخفيض أسعار المنتج وتكاليف الإنتاج واضطرار مربي الدواجن الي استبدال وسائل الإنتاج التي يعمل بها .

4/ مواجهة التقلبات الموسمية في الدخل والنفقات:

يتصف الإنتاج الزراعي بالموسمية وبتأثره إلي حد كبير بالظروف الجوية وقد يحصل المزارع علي قيمة المحصول ، أما دفعة واحدة أو أكثر من دفعة في حين أن الأنفاق علي العملية الزراعية عمل مستمر ، ولذا فإن الاقتراض يوفر للمزارع السيولة اللازمة لمواجهة النفقات الموسمية في الوقت الذي لا تتوفر لديه مدخرات ينفق منها.

5/ الحماية من الظروف الطبيعية غير المواتية :

ينطوي العمل الزراعي على كثير من المخاطر الناتجة عن الظروف الجوية أو الأوبئة ، وهنا يلعب الاقتراض دوراً رئيسياً في حماية المشروع المزرعي من الفشل أو التصفية . فعندما يتوفر للمزارع هامش ائتمان ، أو مقدرة ائتمانية غير مستعملة فإنه يمكن استعمالها في الاقتراض لتمويل الالتزامات الطارئة للاستمرار في عمله.

6/ توسعة العمل المزرعي:

يسمح الاقتراض بتوسيع العمل المزرعي مما يمكن من تخفيض تكاليفه والحصول على فائدة اقتصاديات الحجم.

7/ تملك الأرض الزراعية:

يساعد الاقتراض على تملك الأرض في فترة قصيرة نسبياً إذا قورنت بالفترة اللازمة لذلك في حالة اعتماده على مدخراته الشخصية فقط . فلو اعتمد الغرد على مدخراته الشخصية حتى يصل إلى المرحلة إلى تسمح له بتملك الأراضي الزراعية فقد يطول هذا الوقت ، ولأن العمر يتقدم يفقد المزارع معه حيويته ونشاطه مما يؤثر على الإنتاج الزراعي.⁽¹⁾

إن التمويل الزراعي أو الائتمان الزراعي يرتبط بشكل وسيط بنظام حياة الأراضي الزراعية والإنتاج الزراعي والتنمية الزراعية وفي حال وجود السياسة التمويلية المناسبة فإن نظام الائتمان الزراعي بحكم وظيفته يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي وتحسين نظام حياة الأراضي الزراعية وتشجيع التنمية الزراعية . ولكي يحقق التمويل أو الاقتراض الزراعي أهدافه من زيادة المقدرة الإنتاجية للمزارع ومن زيادة دخل المزارعين ورفع مستواهم المعيشي فإنه يجب توفير شروط معينة أهمها ما يلي :

(1) حسين سليمان محمد أحمد التمويل الزراعي والتنمية الريفية دراسة ميدانية في مشروع النهود للائتمان التعاوني، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة النيلين كلية الدراسات العليا، الخرطوم 2002م، ص 16-17

أ) توفير التمويل بالقدر المناسب لاحتياجات الزراعة:

وهذا يعنى ضرورة الحذر من توفير التمويل للزراعة بمقادير اقل من احتياجاتها، وتوفير التمويل بالقدر المناسب يتطلب إجراء تقدير دقيق لاحتياجات الزراعة من القروض يتماشى مع احتياجات المزارعين بمختلف أنواع رأس المال الزراعي اللازمة لتحقيق أهداف الإنتاج والعمالة وخطة التنمية الزراعية القومية .

ب) توفير التمويل بشروط متماثلة في كافة الجهات ولجميع المزارعين:

ولكي يعمل التمويل الزراعي على زيادة الإنتاج فإنه يلزم توفيره لجميع المزارعين الذين يحتاجون إليه في مختلف أنحاء الدولة ، بالإضافة إلى أن تكون تكلفة القروض متماثلة ومتقاربة بقدر الإمكان لمختلف الأماكن ولمختلف كميات واستخدامات القروض.

ج) تحقيق التوازن بين مختلف أنواع القروض :

يجب أن تتوفر للزراع الكميات المناسبة من القروض بمختلف أنواعها من حيث أجلها واستخداماتها و لا يجب توفير القرض دون آخر وذلك حتى تكتمل الفائدة منها .

لذلك تتعرض الزراعة لكثير من فانه يجب توفير القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بالمقدار الذي يحتاج إليه المزارعين من كل نوع من القروض أعلاه .

د) خفض تكلفة القروض :

يجب أن تكلف التمويل الزراعي التي يتحملها المزارع منخفضة بقدر الإمكان وأن تكون اقل بكثير من العائد الذي يحصل المزارع من استخدام القرض.

هـ) تقليل المخاطرة

تنشأ المخاطرة لعدم مقدرة الزراع علي السيطرة الكاملة علي ظروف زراعة المحاصيل وتربية الحيوانات أي احتمال حدوث للخسارة بالنسبة للمزارع

المقترض تمثل في نفس الوقت مخاطره بالنسبة للمقترض عن سداد القرض لذلك يجب العمل علي تقليل المخاطرة لتشجيع وتوفير الائتمان بشروط مناسبة.

(و) استخدام الضمان المناسب :

لتحقيق أهداف التمويل الزراعي يتم استخدام الضمان المناسب الذي يسهل علي المزارع تقديمه ويضمن للجهة المقرضة سداد القرض ، بالإضافة إلي أنه يجب أن يكون موعد السداد متفقاً مع أوقات الحصول علي الدخل مع السماح بتأجيل السداد في حالة الظروف القاهرة الخارجة عن سيطرة المزارع مثل فشل أو ضعف الموسم الزراعي.

(ز) توفير الخدمات الأخرى المكملة للتمويل :

يجب أن يكون التمويل الزراعي مصحوباً بتوفير الخدمات الأخرى المكملة له مثل الإرشاد الزراعي والتسويق الجيد للمنتجات الزراعية ومستلزمات الإنتاج مثل التقاوي المحسنة و المبيدات.

الأهمية الاقتصادية للتمويل الزراعي :-

إن رأس المال يشكل احد العاملين الرئيسيين في النمو الاقتصادي إلي جانب العمل .

وتتوقف عملية التنمية الاقتصادية علي مدى قدره الاقتصاد القومي علي تأمين الموارد الحقيقية لتنفيذ برامج الاستثمارات التي تستهدفها التنمية .

ومن هنا تأتي أهمية التمويل الزراعي في توفير وحشد الموارد المالية والمادية باستثمارها في الغايات الإنتاجية وفق استراتيجيات التنمية الزراعية وتبرز الأهمية الاقتصادية في التمويل الزراعي من خلال⁽¹⁾ :

1- دور الزراعة في النمو الاقتصادي :

إن النمو الزراعي احد العوامل اللازمة في زيادة الإنتاج الزراعي مما يعني استقطاب للقوي العاملة في الزراعة وخلق فرص العمل للسكان وتأمين

(1) محمد سليمان إبراهيم ، التمويل الزراعي وتجربة البنوك التجارية في التمويل الزراعي في السودان، الخرطوم، دار جامعة الخرطوم للنشر 2005م، ص 63 .

الغذاء للعاملين والسكان وزيادة الدخل للسكان وتحقيق الفرص لتبادل المنتجات في الأسواق العالمية.

2- حاجة الزراعة إلى الاقتراض :

وهي تبرز من خلال بعض صفات ومميزات الزراعة وأهمها بطء دوره رأس المال في الزراعة . ويعبر عنها بالفترة الزمنية بين حدوث التكاليف والحصول علي القيمة النقدية .

للسلع الزراعية الناتجة ، وأيضاً موسمية الإنتاج وهذا يعني بالمقابل موسمية الدخل بالنسبة للمزارع .

الأهمية الاقتصادية للإقراض الزراعي:(1)

يلعب الإقراض دوراً بارزاً في توفير الأموال اللازمة للقطاع الزراعي، ويبرز هذا الدور في أهمية الإقراض بالنسبة للمزارع الفرد ونظام الملكيات والإنتاج الزراعي وللمجتمع ككل كآتي:-

أ) المزارع الفردية:

من المعلوم أن دخول المزارعين في الدول النامية متدنية الأمر الذي يقلل من فرص تحقيق مدخرات لديهم. ولزيادة الاستثمار لابد من زيادة المدخرات وهذه المدخرات متدنية أصلاً. (هنا يأتي دور برامج التمويل الزراعي لمواجهة العجز في حجم الاستثمارات اللازمة بالمقارنة مع ما هو متوافر من أموال لدى المزارع الفرد من خلال مساعدته وتزويده بمستلزمات الإنتاج والأصول اللازمة للعملية الإنتاجية أو مده بالقروض الكافية لشرائها) وهذه القروض غالباً ما تكون على شكل قروض موسمية أو قصيرة الأجل بهدف تغطية التكاليف التشغيلية ومستلزمات الإنتاج أو متوسطة أو طويلة الأجل لمساعدة المزارع في امتلاك بعض الأصول الرأسمالية وغيرها. ويتوقع إذا ما استعمل المزارع هذه القروض في الغرض الإنتاجي تحسن مستواه الاقتصادي ومستواه الاجتماعي.

(1) مطبوعات جامعة القدس المفتوحة، الإقراض الزراعي، ص 23.

ب) نظام الملكيات:

يعتبر تفتت الملكيات الزراعية وصغر حجمها من أهم المشاكل التي تواجه متخذ القرار في العمل الزراعي في الدول النامية. وتعود المشكلة في غالب الأحيان إلى أنظمة الإرث السائدة وتقلل من فرص استفادة المزارعين المشاركين في إدخال الطرق المتطورة في الزراعة وتبني التكنولوجيا. ويأتي دور برنامج الإقراض الزراعي والإسهام في هذا الصدد من خلال تشجيع هذه الملكيات وذلك بتمويل شرائها بحيث تؤول ملكيتها إلى عدد أقل من المزارعين.

ج) الإنتاج الزراعي:

من أجل أن تحقق المؤسسات الأهداف التي أنشئت من أجلها فإنه لا بد وان تعمل المشاريع التي قامت بتمويلها على زيادة إسهام عوامل الإنتاج الأساسية في التنمية الزراعية. وهذا يتطلب منها البحث المستمر عن الوسائل التي تعمل على زيادة الإنتاج الزراعي أفقياً ورأسياً. وبالتالي فبرامج التمويل لا بد وان تمول المشاريع التي من شأنها إضافة مساحات زراعية جديدة لم تكن فاعلة في العملية الإنتاجية، كما يجب إن تشجع إدخال أساليب متطورة تؤدي إلى زيادة إنتاجية وحدة المساحة وزيادة الإنتاج الزراعي.

د) المجتمع عامة:

تكمن الأهمية الاقتصادية للتمويل الزراعي بعامة والإقراض بخاصة في إيصال الخدمة الائتمانية إلى المقترضين بأقل كلفة ممكنة سعياً وراء نشر التنمية بين جموع المزارعين ووصول الخدمات إلى الفئات الأقل حظاً. ومن الواضح أنه في حالة تمويل المزارعين من المؤسسات المقرضة من أجل تغطية نفقات إنتاجهم فإن من شأنها التقليل من التكاليف التي تحملها المزارعون وبالتالي حصولهم على عائدات ومستوى ربح يمكنهم من الاستمرار في العمل، شريطة أن تكون المشاريع الممولة ذات عائد مجز. كذلك فإن تمويل برامج التمويل المختلفة للمشاريع الزراعية المجدية اقتصادياً من شأنه تقليل المستوردات من الخارج بخاصة فيما يتعلق بالسلع التي يمكن إنتاجها محلياً إذا ما توافرت استثمارات كافية.

المبحث الثاني

مصادر وأساليب التمويل الزراعي

تعتبر وظيفة التمويل من الوظائف البالغة الأهمية في مختلف المنشآت وخاصة الكبيرة منها، مما يترتب علي عمليات التمويل اتخاذ مجموعة من القرارات أهمها القرارات المتعلقة باختبار مصادر التمويل والقرارات التي ينبغي علي المدير المالي قبل أن يتخذ قراره بهذا الخصوص دراستها دراسة جيدة متأنية وبعد ذلك تتم عملية اتخاذ القرار خاصة وأنه يترتب علي عمليات اتخاذ قرار التمويل مجموعة من النتائج من أهمها:

- تحديد المركز المالي للمنشأة.

- تحديد المركز الائتماني للمنشأة.

- تحديد ربحية المنشأة.

- تحديد التزامات المنشأة.

- تحديد إنفاقها الاستثماري أو إنفاقها الرأسمالي.

وبناء علي ذلك فإن الإدارة المالية تبدأ في تحديد مصادر التمويل بعد أن تكون قد انتهت من مهمة تحديد كمية ونوعية احتياجاتها من الأموال وقد يكون عليها أن تقرر كيفية المزج بين هذه المصادر مع الأخذ في الحسبان جملة من العناصر نوضحها فيما يلي:-

تأثير المديونية في ربحية المؤسسة وقيمتها حيث أن هدف الإدارة المالية في

أي مؤسسة هو زيادة القيمة المالية للمؤسسة.

مستوى الدين الذي يتناسب ووضع المؤسسة.

المزيج المقبول والمناسب للمؤسسة من مصادر التمويل القصيرة والطويلة

الأجل وحقوق المالكين وذلك في ضوء تركيبة الموجودات إلى جانب تلك

الاعتبارات 0

على الإدارة المالية أن تقيم أثر استخدام مصادر التمويل المتعددة في ربحية

المؤسسة وقيمتها المالية. وان تقرر مصدر التمويل المناسب وان تكون

على الاطلاع بالمصادر المتاحة وطبيعتها وايجابياتها وسلبياتها وان تحدد تكاليف كل منها وما يلزم من إجراء للحصول عليها.(1)

مصادر وأنواع التمويل الزراعي:

مصادر التمويل الزراعي:

يمكن الحصول على رأس المال الذي تحتاج إليه المزرعة بإحدى الطرق

التالية:- (2)

هنالك العديد من المصادر التي توفر التمويل الزراعي للقطاع الزراعي:

1/ الوراثة والزواج والهبة:

غالباً ما يحصل المزارع على المزرعة ورأس مالها بطريقة الوراثة، فنظام الوراثة يحتم نقل رؤوس أموال المالك إلى ورثته. ففي بعض الأحيان يعني الوريث بتحسين المزرعة التي ورثها. ولكن في أغلب الأحيان تظهر بعض المشاكل عندما لا تكون لدى الوارث خبرة أو رغبة في الزراعة أو إذا كان للمزرعة أكثر من وريث واحد أو كان على المزرعة دين واجب التسديد.

وكذلك يمكن الحصول على رأس المال الزراعي عن طريق الزواج أو الهبة والمشاكل التي تنشأ عن هذه الطرق لا تختلف عن مشكلة الوراثة فالمزرعة التي تكتسب بواسطة الزواج أو الهبة لا تكسب صاحبها الخبرة الإدارية والفنية المطلوبة.

2/ الادخار:

يعتبر الادخار مصدراً لتكوين رأس المال وذلك بقيام المزارع بتوفير جزء من دخله بصورة تدريجية وإضافية إلى رأس المال المستثمر واهم العوامل التي تؤدي بالمزارع إلى الادخار هي:-

(أ) توقعه الحصول على أسعار جيدة لمحاصيله في المستقبل.

(ب) الطريقة الزراعية التي ورثها المزارع عن آباءه.

(ج) طريقة الاستهلاك التي تعودوا عليها.

(1) حسن علي فيد ش وآخرون، الأستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، عمان، الأردن 1990م، ص 120

(2) عبد الوهاب مطر الدهراوي، مرجع سابق، ص 218.

لا شك أن هذه العوامل تؤثر على ميل المزارع إلى الادخار ولكنها طريقة بطيئة وخاصة في الأقطار النامية التي تكون فيها دخول المزارعين واطئة جداً بالإضافة إلى خضوعهم إلى بعض العادات والتقاليد التي تقودهم إلى تبذير القسم الأكبر من مدخراتهم لقيامهم ببعض الفعاليات الشكلية كمناسبات الزواج والحفلات والأعياد والقيام بالكرم الحاتمي.

3/ التسليف أو الاقراض:

السلفة أو القرض هنا هو المبلغ الذي يستلفه أو يقترضه شخص معين أو مؤسسة من شخص آخر أو من مؤسسة للتسليف مع التعهد لهم برد هذا المبلغ أو ما يساويه بعد مضي فترة معينة مضافاً إليه جزء معين نظير هذا الاستعمال يسمى الفائدة. والتسليف هو الطريقة المتبعة في الحصول على الأموال التي يحتاجها المزارع. وبهذه الطريقة يستطيع المزارع توسيع أعماله والاستفادة من الأموال التي يوفرها الآخرون. وتعتبر عملية التسليف أكثر أهمية بالنسبة لصغار المزارعين الذين ينقصهم المال لاستغلال مزارعهم بصورة صحيحة حيث أن أغلب هؤلاء المزارعين الصغار يستغلون مزارعهم دون الحد الأدنى من الإنتاج لأنهم بحاجة إلى رؤوس الأموال.

ويجب أن يكون واضحاً إن السلفة أداة ذات حدين فإن استخدمت بصورة صحيحة وسليمة في العمليات الإنتاجية أدت إلى حل الكثير من مشاكل المزارعين وان استعملت في غير الطريقة التي استلقت من أجلها خلقت مشاكل للمزارعين. ولذلك استدعت الضرورة إن تقوم المؤسسات الإرشادية بدور فعال في إرشاد المشتغلين عن كيفية استعمال السلفة. وبصورة عامة على المستلف ملاحظة النقاط التالية قبل إقدامه على السلفة:-

1. معرفة ما إذا كان مبلغ السلفة الذي ينوي طلبه يعطي إيراداً يزيد على تكاليف السلفة.

2. معرفة إمكانية تسديد مبلغ السلفة عند استحقاقه.

3. قابلية المستلف على تحمل المخاطر التي قد تحدث بعد استلام السلفة وتتوقف

قابلية المستلف على تحمل المخاطر على ما يلي:-

أ. إمكانية الحصول على المال أو القرض في أي وقت يشاء.
ب. استقرار دخله.

ج. إمكانية تقليل النفقات المزرعية والعائلية في أوقات الأزمات.

د. إكانيته على تكوين رأس مال احتياطي لسد النفقات غير الاعتيادية أو انخفاض الدخل.

مصادر التسليف الزراعي:-

توجد مصادر عديدة لتقديم السلف إلى المزارعين، فاختيار المصدر الملائم مهم جداً لأنه يؤثر تأثيراً كبيراً على نجاح العمليات الزراعية وتقسيم القروض إلى ثلاثة أقسام رئيسية هي:-

(أ) المصادر الخاصة:

وتتضمن الأفراد الاعتياديين والتجار والسماسرة والباعة والبنوك التجارية الخاصة والشركات.

1.الأفراد: يقوم الأفراد بتقديم السلف الزراعية ذوات الأجل القصير. إن عدم كفاية مصادر التسليف الحكومية وتعقد الطرق المتبعة أدى إلى الاقتراض من مصادر غير حكومية كالأفراد الاعتياديين، والسماسرة والباعة والتجار والمالكين وغيرهم. غير انه من الواضح أن الأفراد ليس لديهم الإلمام الكافي ولا الخبرة الفنية بالتسليف كالمؤسسات التمويلية المتخصصة.

2.السماسرة:

يلجأ المزارع إلى الاقتراض من السماسرة والباعة والتجار والوسطاء عند عدم استطاعته الحصول على السلف الزراعية من مؤسسات التسليف لعدم توفر الضمانات المطلوبة. ويعتبر هذا المصدر من المصادر القديمة التي تقوم بعملية التسليف. وتمتاز بأن مقدار المبلغ قليل ومدة القرض قصيرة وذات فائدة عالية. وتعطي هذه القروض للمزارعين للمدة بين بداية الموسم الزراعي وموعد الحصاد وكثيراً ما يتم تسديد هذه السلف عن طريق المقترض على جزء من المحصول بسعر أقل من سعر السوق. ومن الطرق الأخرى التي

يلجأ إليها المقرض هي استقطاع مبلغ الفائدة من مبلغ القرض مقدماً أو مشاركة المقرض بنسبة معينة من المحصول عوضاً عن مبلغ القرض.

3. البنوك التجارية والزراعية الخاصة:

تختلف إمكانية البنوك التجارية في تقديم القروض الزراعية، فمنها من لا يستطيع تحمل مخاطر التوسع في إعطاء السلف ولذا تلجأ إلى تأمين نفسها عن طريق المبالغ الاحتياطية الإضافية، أي تحاول إن تكون المبالغ الاحتياطية التي لديها أكبر من المبالغ المطلوبة. ولهذا تكون على استعداد لتلبية طلبات المزارعين. وتكون السلف المقدمة مضمونة في الغالب بحاصلات المقترضين وبصورة عامة لا ترغب البنوك التجارية في تقديم السلف الزراعية في البلاد المتخلفة وذلك لكثرة التكاليف التي تصرف للإشراف على هذه السلف لأن المزارعين أكثرهم أميون ويتعرض إنتاجهم لمخاطر كثيرة وأهم الأسباب التي تؤدي إلى تردد البنوك التجارية في تقديم السلف الزراعية هي:-

1. موسمية الإنتاج الزراعي (طول فترة الإنتاج).
2. تعرض المنتجات الزراعية للتلف.
3. صعوبة تقديم الضمانات الكافية من قبل المزارعين.
4. تواجد المزارعين في الريف يجعل استرداد المبالغ منهم صعباً في كثير من الأحيان.

ب) المصادر العامة:

تقوم الحكومات بدور مهم في تقديم السلف إلى الزراع لحاجتهم الماسة إليها فالحكومة هي التي لديها الإمكانيات الواسعة للقيام بالتسليف وعليها إن تقوم بتقديم السلف إلى صغار المزارعين الذين لا يستطيعون الحصول على السلف بفوائد مناسبة.

والمصادر العامة هي تلك التي تنشئها الدول، وتساعد على تمويلها (جزئياً أو كلياً)، وذلك من أجل نشر التنمية الزراعية والمساعدة على رفع كفاءة المزارعين من خلال زيادة إنتاجهم وتحسين مستوى رفاههم الاقتصادي وهذه المصادر هي:

1. مؤسسات الإقراض الزراعي الحكومية (الرسمية).
 2. مؤسسات الإقراض الزراعي شبه الحكومية (شبه الرسمية).
 3. مؤسسات الإقراض الزراعي التعاونية.
- أنواع السلف الزراعية بالنسبة لآجالها:
تقسم القروض الزراعية من حيث آجالها إلى الأنواع التالية:-
(أ) قروض قصيرة الأجل:-

ومدتها لا تزيد على السنتين وهي التي تطلب للأغراض الآتية:

1. الإنفاق على الأعمال الأولية والنهائية للزراعة الحقلية كالحراثة وكالري من النهر وشراء البذور والأسمدة والمبيدات وأدوات الحقل اليدوية لمكافحة الحشرات والحصاد وجني الحاصلات والتسويق وما شابه ذلك.
2. مساعدة الفلاحين في أمورهم المعاشية عند الأزمات.

(ب) قروض متوسطة الأجل:-

لا تزيد مدتها على ستة سنوات وهي التي تطلب للأغراض الزراعية الآتية:-

1. شراء المواشي والدواجن وحيوانات الحقل الأخرى كالأغنام والأبقار والعجول ومناحل العسل ودودة القز وغيرها وما يقتضي ذلك من مواد وأعلاف ومكائن تفريخ الدجاج وصناعة الألبان والمكائن الخاصة بإنماء الثروة الحيوانية والسمكية والأحياء المائية الأخرى وبناء الحضائر وإدامتها وصيانة المكائن.
2. شراء المكائن الزراعية كالمضخات العمودية والساحبات والحاصدات وآلاتها وأدواتها الاحتياطية ووسائل نقل الوقود والماء والمنتجات الزراعية.
3. تمكين الغارمين والفقراء من شراء حصة الشريك من الأرض والشجر.
4. فك العقارات الزراعية من الرهن المثقلة به على إن لا تقل المدة الماضية على الرهن عن سنة واحدة وإن يكون الدين ناشئاً عن قرض زراعي.

5. نفقات تحضير الأرض لأعمال البستنة كالحراثة وتطهير الأنهر والسواقي والتقليم وشراء الأسمدة والمبيدات والتسوير وتكثير أشجار الفاكهة فيها وكل متطلبات أعمال البستنة الدورية.

6. الصرف على أسواق وحوانيت التعاونيات الزراعية والمشاريع الصناعية الزراعية.

7. قروض الجمعيات التعاونية الزراعية النقدية المعطاة لها لغرض تمكين أعضائها من تسديد الديون الزراعية المترتبة عليهم للغير لأول مرة عند انتمائهم للجمعية.

ج) قروض طويلة الأجل:-

لا تزيد مدتها على خمس عشرة سنة وهي التي تطلب للأغراض الآتية:-

1. إنشاء البساتين الجديدة.
 2. مشاريع توسيع زراعة النخيل وتشجيرها وتصنيع التمور.
 3. استصلاح وإحياء الأراضي لجعلها قابلة للزراعة بتسويتها وشق الجداول والمنازل وفروعها وحفر الآبار وغير ذلك مما تقتضيه عملية الاستصلاح والإحياء.
 4. إنشاء المباني والمخازن والمستودعات وغرف التبريد ومحلات تصليح المكائن وتصنيع المنتجات الزراعية والحيوانية والأحياء المائية وما يقتضي ذلك من أحواض.
 5. إقراض الجمعيات التعاونية الزراعية لإنشاء العبارات وشراء الدواب وبناء الحظائر وما يقتضي لها من ملحقات.
- إذا كانت أغراض القرض متنوعة فإنه يعتبر قصيراً أو متوسطاً أو طويلاً حسب ما يقرره المصرف.

المراحل التي تمر بها العلاقة بين الادخار والاقتراض هي:-

أ) مرحلة الاعتماد الكلي على القروض الزراعية:

تهدف إلى تطوير الإنتاج وزيادته وبالتالي فالقروض مهمة من أجل تطوير

الإنتاج وزيادة الدخل وبالتالي زيادة المدخرات.

(ب) مرحلة الاعتماد على القروض والمدخرات:

تمكن من القيام بالعمليات الإنتاجية التي تؤدي إلى زيادة أكبر في دخل المزارع وبالتالي زيادة مقدرته الإنتاجية. لهذا فإن توفر مصدر تمويل خارجي للمزارع على شكل قروض يمكنه من زيادة إنتاجية مدخراته واستمراره في العمل الزراعي والإنتاج بسهولة.

(ج) مرحلة الاكتفاء الذاتي:

تمكن المزارع من الاعتماد على مدخراته لتمكينه من مواجهة احتياجاته من رأس المال دون حاجة إلى الاقتراض، هذا الأمر الذي يقلل من نفقاته والحد من تكاليفه التي يمكن أن يتحملها في حالة الحصول على القرض وفي هذه الحالة تكون المدخرات موجهة للإنتاج وبالتالي زيادة الدخل ومن ثم إمكانية زيادة مدخراته.

المبحث الثالث

مراحل تطور التمويل الزراعي في السودان

أولاً الفترة ما قبل 1930م (النظام التقليدي):

هذه الفترة تميزت بانتشار نظام "الشيل" كمصدر رئيسي لتمويل صغار المنتجين في الزراعة ، ولقد اشتهر نظام الشيل كنمط استخدم لتمويل الزراعة التقليدية واخذ أشكالاً متعددة في صور تقديم تمويل لأجل إلى وقت الحصاد .

هذا التمويل يقدم من قبل تجار "الشيل" وهم التجار في القرى الذين كانوا يمدون المزارعين باحتياجاتهم لمواجهة تكلفة الإنتاج وتبوير جزء من احتياجاتهم المعيشية إلى إن يتم حصاد المحصول فيستلم هؤلاء التجار المحصول مقابل ما استلفه المزارع بسعر يتفق عليه عند قبض المزارع للقرض قبل الحصاد وغالباً ما يكون السعر متدنياً مما يجعل المزارع دائماً في حالة شعور بالغبن " (1)

ويعتبر الشيل مصدر من مصادر التمويل الأساسية ، ويعتبر من أبشع صور الاستغلال حيث بدأ نظام الشيل كمصدر من مصادر التمويل في الجزء الشمالي من السودان ، ثم انتشر في بقية أجزاء السودان المختلفة ، عرف نظام الشيل في السودان ، ثم انتشر في بقية أجزاء السودان المختلفة ، عرف نظام الشيل في السودان منذ عهد مملكة الفونج وكان يمارس في منطقة الشمال على وجه الخصوص .

ازداد التوسع في استخدام هذا النوع في فترة الاستعمار ، نتيجة لفرض المستعمر للضرائب على المواطنين وتحت ضغط الحاجة لجأ كثير من المواطنين الى الاستدانة من كبار التجار والمزارعين (2)

ولقد اثر نظام الشيل في تدنى الإنتاج وفي جعل القطاع الزراعي في السودان قطاعاً معيشياً إلى ابعد الحدود ولم يخرج من طوره لان المزارع يكون

(1) إدريس على عبد الرحمن : تمويل الزراعة الآلية المطرية ، ورقة عمل ، وزارة الزراعة - الخرطوم ، 1999م، ص 8

(2) د. بشير عمر محمد : الائتمان الزراعي السوداني "ورقة عمل" وزارة المالية - الخرطوم ، يوليو 1988م ص 13.

تحت أمرة التاجر مما يؤثر على الإنتاج والإنتاجية عامة . ويحدد التاجر أيضا من خلال المعلومات التي تتوفر لديه يوميا من خلال تواجد لمزارعين حوله من تحديد المزارعين الذين سوف يتم إقراضهم وفق نظام الشيل . حيث من خلال وجوده معهم يمكنه ان يتعرف على المزارع الذي يفى بالتزاماته من غيره حتى يتفادى تمويله في الموسم المقبل (1)

وبالرغم من ان هذا النظام ساعد كثيراً في التقليل من الهجرة وفي استمرار عمليات الإنتاج الزراعي إلا أن آثاره المباشرة ضاره للنشاط الزراعي وحركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (2)

أنواع التعامل بنظام الشيل :

النوع الأول : يتمثل في الحصول على السلع الغذائية حيث يقوم المزارع بدفع قيمة السلعة ويكون السداد عند بداية الحصاد ، وتكون قيمة المحصول اقل من سعر السوق (3) .

النوع الثاني : الحصول على النقد لتمويل العمليات الزراعية من نظافة وحصاد وتعبئة ويكون الإنفاق على أساس المحصول الناتج.

واهم ما يميز نظام الشيل كنظام تقليدي ارتفاع تكلفة التمويل مقارنة بالتمويل المنظم ، بالإضافة إلى أن الممول التقليدي يمتاز بسهولة التعامل معه ، وعدم مطالبته برهن الأرض كما تفعل مؤسسات التمويل المنظم عندما تقدم التمويل للمزارع.

يعتبر هذا المصدر من مصادر التمويل محجفاً للمزارع للأسباب الآتية .

أ- يتم تبخيس أسعار المحصول استغلالاً لحاجة المزارع .

ب- يلزم المزارع بالسداد في حالة تعثره مع زيادة الكمية او تقليل السعر .

(1) صديق طلحة محمد - بيع السلم التمويل والاستثمار ، شركة مطابع العملة السودانية ، الخرطوم - الطبعة الاولى ، 2006 ، ص 25 .

(2) محمد هاشم عوض الائتمان الزراعي في السودان - مجلة دراسات سودانية - الخرطوم - العدد الاول ، يوليو 1977م ، ص 20

(3) البنك الزراعي السوداني ، تمويل الزراعة والخدمات ، المساعدة في المناطق الحضرية ، تقرير الخرطوم 1984م ، ص 4 .

هذه الصيغ المتقدمة للشيل تلبى احتياجات إنسان الريف من التمويل تراعى الظروف المحيطة به ولكن يوصف في بعض الأحيان بأنه نوع من أنواع تبادل المنافع غير المتكافئ حيث يستغل المزارع استغلالاً سيئاً حيث إن التاجر يتمتع بمركز احتكاري . وان الفوائد التي يتقاضاها التاجر وهى في بعض الأحيان نوع من أنواع الربا الفاحش يجعل المزارع أسيراً للتجار .

هذا ورغم إن الممولين التقليديين ظلوا يقدمون ذلك النوع من التمويل بشروط قاسية تضر بالمزارع ، ورغم عدم وجود إحصائيات كمية كافية عن حجم ودور التمويل بالشيل في السودان، إلا انه لعب دوراً كبيراً في سد الفجوة التمويلية في القطاع الزراعي في الفترات السابقة . تلك الفجوة التي نشأت أولاً لغياب المؤسسات التمويلية المنظمة وعدم كفايتها ، ظلت هذه الفجوة بسبب عدم كفاية التمويل حتى بعد أن وجدت هذه المؤسسات المالية .

ثانياً : الفترة من 1930 م – 1949 م :

كانت هناك بعض المجهودات المحدودة من قبل المستعمر لتقديم بعض التسهيلات الائتمانية للمنتجين ، ولم يكن الهدف تمكين المزارعين من تطوير وتحديث إنتاجهم . بل كان الهدف إلى بعض المكاسب السياسية والاجتماعية ، ولم تكن الخدمات المقدمة تحكماً اى أهداف أو سياسات أو شروط فقد كانت أهلية المنتج الذي يحصل على تلك التسهيلات هذه وضعه الاجتماعي . (1)

بعد ذلك انصبت الجهود لإيجاد البديل المناسب فجاءت الجمعيات التعاونية كمصدر آخر من مصادر التمويل ، ولم تكمل تجارب الجمعيات التعاونية بنجاح ويعزى البروفسور محمد هاشم عوض عدم نجاح تجربة تلك الجمعيات التعاونية للاتي :

- قلة وعى السكان فيما يتعلق بدور ومهام هذا النوع من الجمعيات .
- الصراعات الحزبية والطائفية التي نشأت داخل هذه الجمعيات.
- تحالف تجار الشيل وتجار المدن ووقوفهم ضد هذه الجمعيات لأنها تضر بمصالحهم الاقتصادية .

(1) البنك الزراعي السوداني : دليل المزارع ، الخرطوم ، 1980م ، ص 4 .

- اشتراط هذه الجمعيات على أعضائها تسليم محاصيلهم لها لتسويقها جماعياً حتى تتمكن من تسليفهم . وهذا يعنى في حد ذاته استبعاد كل المزارعين المرتبطين بتجار الشيل وبالتالي حرمان من هم في أمس حاجة لخدمات جمعيات التسليف والتسويق⁽¹⁾.

- وشهدت فترة ما قبل الاستقلال ظهور أسلوب جديد من التمويل الزراعي يتمثل في بيوتات وشركات معروفة كان لها الفضل في تقديم التسهيلات التمويلية للمزارعين والتي كان أبرزها شركة أبو العلا وشركة عبد المنعم ودائرة المهدي.

وكانت هذه المؤسسات والبيوتات تقترض من البنوك التجارية، ثم تقوم بإقراض المزارعين بعد ذلك ، مما يحدث إرباحاً مركبة ومجحفة⁽²⁾ .

بعد ذلك جاءت المجالس الريفية وكانت تقوم بتقديم تمويل وسلفيات للمزارعين بعد أن يقوموا برهن حلى ذهبية او فضية في تلك الفترة قليلة العدد أيضا وكانت المبالغ التي تقدم قليلة أيضا وكانت قاصرة على المزارعين الذين يرهنون الحلي فقط.
ثالثاً : مرحلة ما بعد الاستقلال :

وهى فترة التفكير في تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية وأهمها القطاع الزراعي ، حيث كان القطاع الزراعي في أولوية اهتمامات الدولة ، لذلك كانت البنوك مصدراً أساسياً لتمويل الزراعة ، فنشأ البنك الزراعي السوداني عام 1959م كبنك متخصص لإغراض عديدة أهمها محاربة الشيل وتوفير مدخلات الانتاج كالأسمدة والبذور المحسنة والتقاوي والمبيدات . كما اهتم بتمويل كافة العمليات الزراعية الأخرى في مرحلة التحضير والحصاد وساهم في تسويق المحاصيل حماية للمزارعين من تدنى الأسعار ، وفتح مجالات تسويق خارجي .

(1) محمد هاشم عوض ، مجلة الدراسات السودانية ، معهد الدراسات الإفريقية والآسيوية ، جامعة الخرطوم ، العدد الأول ، المجلد الرابع ، يونيو 1973م ، ص 153-154.

(2) الصديق طلحة محمد رحمه ، مرجع سابق ذكره ، ص 20

وتوالى فتح البنوك وأصبحت مصدراً من المصادر المهمة لعملية التمويل الزراعي في السودان . ويشمل تمويل الزراعة في السودان عدة مراحل تشمل: (1)

- تحضير الأرض ، الآلات ، قطع الغيار والوقود
- توفير التقاوي المحسنة .
- سلفيات عمال الزراعة
- الحش والنظافة
- حصاد المحصول
- الترحيل

نخلص من هذا انه يمكن تقسيم أنماط التمويل الزراعي في السودان إلى قسمين رئيسيين هما :

1/ التمويل غير المنظم (التقليدي) :

يضم مصادر التمويل الذاتية والتعليمية بالإضافة إلى ما يقدمه الأفراد للمزارعين، خاصة في المناطق الريفية وهو ما يعرف بنظام الشيل والذي تناوله الباحث سابقاً .

2/ التمويل المنظم :

والذي تقدمه مؤسسات التمويل الحديثة مثل بنك السودان ووزارة المالية والبنوك التجارية والمتخصصة والشركات ، والذي سنتناوله في المبحث اللاحق .
دور البنوك في التمويل الزراعي في السوداني :

أهمية البنوك في الاقتصاد القومي :

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة ولقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد القومي .

فالبنوك تقوم بدعم حركة التجارة وقوى الصناعة وأيضاً تقوم بتمويل وتقديم الخدمات في شتى مرافق الزراعة إلى جانب وظيفتها الاستثمارية فإنها

(1) الصديق طلحة محمد رحمه ، مرجع سابق ، ص 19

بذلك تهئ الظروف المناسبة والعوامل المساعدة على خلق خطط التنمية وسيرها وفق الأهداف المرجوة.

ويحتل القطاع المصرفي بصفة عامة ، والبنوك التجارية والمتخصصة بصفة خاصة مكاناً متميزاً بين القطاعات الأخرى للنشاط الاقتصادي وفي بناء الهيكل الاقتصادي للدولة ، والدولة في العصر الحالي ومهما اختلف نظامها السياسي والاقتصادي ، لا يمكنها الاستغناء عن وظائف البنوك العامة منها .

وانخفضت نسبة التمويل في العام 2002م إلى 14% يوضح ذلك عدم التزام البنوك التجارية بتقديم التمويل المناسب للقطاع الزراعي.

إما في فترة الثمانينات على وجه المقارنة بالفترة السابقة نجد الفرق شاسعاً إذ كان تمويل القطاع الزراعي بواسطة البنوك التجارية لا يتعدى 1% من التمويل الكلي لهذه البنوك (1) .

يرى الباحث إن البنوك التجارية قامت بتمويل القطاع الزراعي بنسب مقدره ولكن ليست نسب مستقرة ، حيث هناك تذبذب واضح ، ولكن الأداء العام لتلك البنوك يظل اقل من الدور المطلوب منها في السياسة التمويلية للقطاع الزراعي ، نسبة للدور الكبير الذي يقوم به هذا القطاع في الاقتصاد السوداني .

ويرى الباحث إن سبب الانخفاض في تمويل البنوك التجارية للقطاع الزراعي يعزى إلى ارتفاع نسبة تعثر السداد في قطاع الزراعة .

تمويل البنوك المتخصصة للقطاع الزراعي :

البنك الزراعي السوداني :

تقديراً لأهمية القطاع الزراعي ونسبة لما يتصف به القطاع من سمات عامة تؤثر سلباً في تدفق حركة التمويل والتي منها ارتفاع المخاطر وضعف المقدرة المالية للمزارعين قررت الدولة إنشاء البنك الزراعي السوداني بقانون خاص في عام 1975م (2).

(1) عواطف يوسف محمد ، ورقة عمل عن السياسات التمويلية ، المعهد العالي للدراسات المصرفية ، 1996م ،

(2) صابر محمد الحسن ، تقديم محاولات إصلاح الجهاز المصرفي ، مرجع سابق ذكره ، ص 65

يعتبر تقديم التمويل الزراعي النشاط الرئيسي للبنك وهو موجه لدعم الزراعة والنهوض بالزراعة والعاملين بالتنمية الزراعية بشقيها النباتي والحيواني، وما يرتبط بها من أنشطة إنتاجية وخدمية وصناعية سواء أفراد ، جماعات ، شركات ، اتحادات أو تعاونيات .

يمثل البنك الزراعي السوداني النموذج الفريد لمصارف التنمية الزراعية في دول العالم الثالث ، إذ جرى التمويل بموجب الأسلوب المعتمد من قبل بنك السودان حيث يعمل الأخير بالتعاون مع وزارة المالية على توفير الأموال اللازمة للبنك الزراعي الذي يقع عليه عبء إعادة تقديم هذه الأموال للمشروعات الزراعية⁽¹⁾ .
وقد شملت أهداف البنك الزراعي ما يلي :

- 1/ تقديم التمويل الزراعي في قطاعيه المروى والمطري لتوسيع قاعدة الإنتاج وتنويع الأنشطة الإنتاجية والزراعية وما يرتبط بها من حرف مهنية وصناعية .
 - 2/ استنباط ووضع سياسات وأنماط التمويل التي تتفق وطبيعة القطاع والعاملين فيه.
 - 3/ تشييد وتشغيل صوامع الغلال مع تقديم الخدمات التخزينية والتسويقية للمحاصيل.
 - 4/ ممارسة العمل المصرفي لاستقطاب الودائع المصرفية وتوظيفها لتعزيز التنمية الزراعية والريفية .
 - 5/ إنشاء علاقة خارجية مع أسواق المال ومجتمعات المانحين والمؤسسات المالية لاستقطاب التمويل اللازم .
- وبالفعل فقد قام البنك الزراعي بعمليات تمويلية واسعة خلال العقود الأربعة الماضية يمكن أن نلخص مجملها في الآتي : (2)
- لعب البنك الزراعي دوراً رئيسياً في استبدال وسائل الري التقليدية "" الشادوف" والساقية "" بمكائن الري الحديثة .

(1) صديق طلحة - مرجع سبق ذكره ، ص 108 .

(2) صابر محمد الحسن - مرجع سبق ذكره ، ص 66 .

- تعزيز جهود التنمية الزراعية بتقديم التمويل المتوسط وطويل الأجل في مجال شق النوع وحفر الآبار الارتوازية والسطحية وإنشاء حظائر الحيوان، وتمليك المزارعين الآليات والمعدات الزراعية .
- إدخال الحزم التقنية في الإنتاج الزراعي من خلال توفيره لمدخلات الإنتاج الزراعي من سماد وتقاوي محسنة ومبيدات .
- توفير مدخلات ومستلزمات الإنتاج الزراعي عبر استيراد الخيش والسماد .
- استخدام البنك لأنماط مختلفة للتمويل للزراعي عن طريق تمويل الأفراد صغار المزارعين عن طرق اتحادات المزارعين أو مجالس القرى لتمويل الجمعيات التعاونية ... الخ ""

أنواع التمويل الزراعي في البنك الزراعي:

التمويل الزراعي قصير الأجل :

يمنح البنك الزراعي السوداني تمويل زراعي قصير الأجل لأغراض السلفيات الموسمية لمقابلة تكاليف الإنتاج السنوية ، وايضا سلفيات للتخزين والتسويق وتكون فترة السلفية 15 شهر .

التمويل الزراعي متوسط الأجل:

يقدم البنك هذا النوع من التمويل الزراعي لشراء المعدات والبالات ووسائل النقل الزراعية وإجراء التحسينات في الأرض وفترة التمويل من 15 شهر إلى 5 سنوات .

التمويل الزراعي طويل الأجل :

وهو تمويل زراعي يمنحه البنك في فترة سداد من 5 سنوات إلى عشر سنوات لأغراض إنشاء المشاريع الكبيرة التي تعجز عن تغطية تكاليف التمويل في فترة السلفية متوسطة الأجل .

قام البنك بتقليص التمويل الزراعي طويل الأجل في الآونة الأخيرة للأسباب الآتية :

- المخاطر والمشاكل التي تواجه عملية السداد
- ضعف مصادر تمويل البنك
- تضرر البنك الزراعي من تجميد أمواله بسبب الاستثمار طويل الأجل .

- يقدم البنك الزراعي التمويل في صور تمويل نقدي أو عيني لتوفير مدخلات ومستلزمات الإنتاج من الآلات والمعدات الزراعية والمدخلات الموسمية كالأسمدة والخيش والمبيدات ومقابلة الصرف على متطلبات التشغيل ويقوم البنك الزراعي بكل هذه العمليات لتمويل القطاع الزراعي عبر فروعته المختلفة ، والتي وصل عددها إلى 101 فرعاً بنهاية عام 2000م ، أما في نهاية العام 2002م وصل عددها إلى 90 فرعاً⁽¹⁾ .

والجدول (1) يوضح ذلك .

جدول (1-2-3) اجمالي التمويل الزراعي حسب آجال التمويل من الفترة 2001م – 2014م (بملايين الجنيهات)

العام	تمويل قصير	تمويل متوسط	الاجمالي	معدل النمو %
2001	55	4	59	21
2002	77	3	80	37
2003	157	9	166	106
2004	150	12	162	3-
2005	219	12	231	43
2006	282	71	353	53
2007	349	90	439	24
2008	658	116	774	76
2009	613	149	762	2-
2010	532	262	794	4
2011	479	204	683	14-
2012	690	416	1106	62
2013	1241	922	2163	96
2014	2313	902	3215	49

المصدر : البنك الزراعي السوداني : إدارة الإحصاء والمعلومات

يتضح من الجدول اعلاه ان البنك الزراعي السوداني يركز علي تقديم التمويل قصير الاجل حيث بلغ 55 مليون جنية في العام 2001 ثم ارتفع الي 77 مليون في العام 2002 ثم ارتفع الي 157 مليون جنية في العام 2003 واصل التمويل قصير الأجل في الارتفاع وذلك لنجاح الموسم الزراعي في هذه الأعوام الثلاثة، ولكن انخفض التمويل قصير الاجل في العام 2004 حيث بلغ 150 مليون.

(1) انظر العرض الاقتصادي 2002 ، ص 112.

وذلك بسبب الإعسار الذي حدث للمزارعين وتأخر السداد بسبب التدخلات السياسية لبعض الجهات الحكومية والتنفيذية ، ثم ارتفع الي 219 مليون في الأعوام 2005 و 2006 و 2007 و 2008 ارتفع كانت المبالغ كالأتي حيث بلغت 219 مليون و 282 مليون و 349 مليون و 658 مليون جنية علي التوالي.

ولكن انخفض حجم التمويل قصير الاجل في العام 2009 حيث بلغ 613 مليون جنية ثم انخفض ايضاً في العام 2010 حيث بلغ 532 مليون جنية وأيضاً انخفض في العام 2011 حيث بلغ 479 مليون جنية وذلك لارتفاع نسبة التمويل المتعسر بالبنك. ثم ارتفع التمويل قصير الاجل في العام 2012 حيث بلغ 690 مليون جنية ، كما ارتفع في العام 2013 حيث بلغ 1241 مليون جنية وأيضاً ارتفع التمويل قصير الاجل في العام 2014 حيث بلغ 2313 مليون جنية.

نلاحظ أن الارتفاع الذي حدث في هذه الأعوام نتج من ارتفاع سعر الصرف وارتفاع معدلات التضخم وأيضاً نلاحظ الزيادة الأفقية والرأسية في النشاط الزراعي. وادي ارتفاع اسعار مدخلات النتاج الزراعي وخاصة المستورده منها الي زيادة حجم التمويل الزراعي

نلاحظ من الجدول ازدياد حجم التمويل قصير الاجل مقارنة بحجم ومبالغ التمويل متوسط الاجل خلال الفترة من (2001-2014) .

بلغ حجم التمويل متوسط الاجل في العام 2001 مبلغ 4 مليون جنية ولكن انخفض في العام 2002 حيث بلغ 3000 مليون جنية لأن هذا التمويل الزراعي موجه إلى قطاع الزراعة المطرية ونلاحظ شح الأمطار في هذا العام ، ثم ارتفع التمويل متوسط الاجل في العام 2003 وواصل الارتفاع حتى العام 2014م

حيث شرعت الدولة في إدخال التقانات الحديثة للزراعة المطرية مثل (الحاصدات والرشاشات واستعمال الاسمدة والمبيدات والتقايي المحسنة)

وايضا نجد التوسع الافقي والراسي في الزراعة المطرية حيث تم استعمال الاسمدة والمبيدات في القطاع الزراعي المطري ويرجع استمرار الارتفاع في التمويل الزراعي متوسط الاجل للزيادة في المساحات المزروعة والتوسع في محاصيل الامن الغذائي بالاضافة الي اتباع سياسة التحرير الاقتصادي التي عملت علي تحويل المشاريع الزراعية الحكومية الي مشاريع زراعية خاصة .

كما نلاحظ من الجدول التآرجح والتذبذب في التمويل الزراعي بشقية قصير ومتوسط الاجل، لان القطاع الزراعي يتميز بالموسمية وعدم الثبات وخاصة في مناطق الزراعة المطرية. التمويل الزراعي الذي يقدمه البنك الزراعي السوداني للقطاع الزراعي حسب صيغ التمويل المختلفة :

يقدم البنك الزراعي السوداني بتمويل القطاع الزراعي عبر العديد من الصيغ منها المضاربة، المرابحة ، المشاركة ، المقاوله وصيغ أخرى والجدول (2) أدناه يوضح ذلك

جدول (2-2-3) اجمالي التمويل الزراعي حسب الصيغ التمويلية خلال الفترة (2001-2014))
(بملايين الجنيهات)

الصيغة العام	المرابحة	السلم	المقاوله	أخرى	الإجمالي
2001	حجم التمويل	37	17	-	59
	النسبة المئوية	63	29	-	100
2002	حجم التمويل	53	27	-	81
	النسبة المئوية	65	33	-	100
2003	حجم التمويل	104	60	-	166
	النسبة المئوية	63	36	-	100
2004	حجم التمويل	134	26	-	162
	النسبة المئوية	83	16	-	100
2005	حجم التمويل	176	52	-	231
	النسبة المئوية	76	23	-	100
2006	حجم التمويل	279	63	-	353
	النسبة المئوية	79	18	-	100
2007	حجم التمويل	323	69	-	239
	النسبة المئوية	74	16	-	101
2008	حجم التمويل	582	124	68	774
	النسبة المئوية	75	16	9	100
2009	حجم التمويل	515	136	107	762
	النسبة المئوية	68	18	14	100
2010	حجم التمويل	548	108	132	794
	النسبة المئوية	69	14	17	100
2011	حجم التمويل	511	98	54	683
	النسبة المئوية	75	14	8	100
2012	حجم التمويل	842	164	57	1106
	النسبة المئوية	76	15	5	100
2013	حجم التمويل	1831	237	82	2163
	النسبة المئوية	85	11	4	100
2014	حجم التمويل	2296	666	243	3215
	النسبة المئوية	71	21	8	100

المصدر : للبنك الزراعي السوداني - إدارة الإحصاء والمعلومات

نلاحظ من الجدول أعلاه ان صيغة المربحة قد استأثرت بالنصيب الأكبر من التمويل الممنوح من البنك الزراعي السوداني للصيغ التمويلية الأخرى حيث بلغت نسبة التمويل المقدم لهذه الصيغة نسبة 63% في العام 2001 ثم ارتفع في العام 2002 بنسبة 65% ثم انخفض في العام 2003 بنسبة 63% .
ثم تليها صيغة السلم التي بلغت نسب تمويلها 29% ، 33% ، 36% للأعوام 2001 ، 2002 ، 2003 علي التوالي اما الصيغ الأخرى فقد كان تقديم التمويل لهذه الصيغ كصيغة المقاوله نسب معدومة حتى العام 2007 ونسب ضئيلة جدا لصيغ التمويل الأخرى .

نلاحظ من الجدول ان صيغة المربحة ارتفعت الى نسبة 83% ولكنها انخفضت في العام 2005 حيث بلغت 76% ولكن ارتفعت في العام 2006 حيث كانت 79% ثم انخفضت مرة أخرى في العام 2007 حيث بلغت 74% .
أي نلاحظ أن صيغة المربحة أخذت الزيادة ثم النقصان منذ العام 2008 وحتى العام 2014 في تآرجح ولكن نجد اعلي نسبة لصيغة المربحة في العام 2013 حيث بلغت 85% ولكن نقصت في العام 2014 حيث نجدها 71% ، أما المقاوله ارتفعت للأعوام 2009،2008 حيث بلغت النسبة 9% ، 14% علي التوالي.

أما بالنسبة لصيغة المقاوله أيضا نجد اعلي نسبة لها في العام 2010 حيث بلغت 17% .

وأيضا نجد صيغة المقاوله تتأرجح بين الزيادة والنقصان للأعوام 2011 حتى 2014 .

أما الصيغ الأخرى نجدها أيضا تتأرجح بين الزيادة والنقصان ولكن نجد اعلي نسبة في العام 2007 حيث كانت 11% .

التمويل الزراعي محفوف بالمخاطر وذلك لاعتماده على تقلبات الطقس ، وأيضاً من الأسباب التي أدت إلى تذبذب التمويل الزراعي بالزيادة والنقصان إحجام بعض المنظمات الإقليمية والدولية عن تقديم المنح والقروض بسبب

المقاطعة الاقتصادية وأيضاً الأزمة الاقتصادية العالمية التي حدثت في العام 2008م.

نخلص أن البنك الزراعي ساهم مساهمة فعالة في تمويل القطاع الزراعي بنسب جيدة ، وعلى الرغم من هذه الجهود الكبيرة التي قام بها البنك عبر تجربته الطويلة في هذا المجال ألا أننا نجد أن البنك قد مر بمشاكل عصبية وخاصة في السنوات الأخيرة باتت تهدد مستقبله ومن هذه المشاكل :

- ضعف رأس مال البنك مقارنة بدوره التنموي واعتماد البنك في تقديمه للتمويل الزراعي على ودائع الجمهور (وهى بطبيعة الحال ودائع قصيرة الأجل)
- تعرض البنك لخسائر كبيرة جراء فروقات سعر الصرف حيث توجد مديونيات خارجية كبيرة على البنك مقيمة بالدولار .
- الترهل الإداري الذي صاحب البنك والانتشار الجغرافي الكبير الذي لم تصحبه زيادة ملحوظة في إيرادات البنك ، مما سبب تآكلاً في رأس المال العامل .
- ارتفاع نسبة التمويل المتعثر بالبنك بصورة كبيرة مما جعل قدرأ كبيراً من موارده (على الرغم من ندرتها) معطلة عن الدور التمويلي
- لكل هذه المشاكل فقد تم وضع برنامج إصلاح بواسطة بنك السودان يشتمل على إعادة هيكلة وإصلاح البنك الزراعي لتطوير وتفعيل دوره الرائد في التمويل الزراعي وقد اشتمل البرنامج على الآتي : (1) .
- تحول البنك عن العمل المصرفي التجاري إلى التركيز على التمويل الزراعي التنموي والسعي لتوفير الموارد المناسبة لذلك .
- دعم رأس مال البنك بموارد مالية مقدرة تتناسب ودوره التنموي حتى يتمكن البنك من الاعتماد على ذاته في تقديم التمويل .
- توجيه القروض التي تتلقاها الدولة من المؤسسات الدولية والدول المانحة والموجهة للقطاع الزراعي ليتم تنفيذها عن طريق البنك الزراعي .

(1) صابر محمد الحسن : تقسم محاولات اصلاح الجهاز المصرفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 68 .

- تحويل المديونيات الخارجية للبنك لوزارة المالية لتقوم بمعالجتها في إطار معالجة المديونيات الخارجية .
 - إصلاح الهياكل الإدارية بالبنك ودمج الفروع المتقاربة جغرافياً لتقليل التكلفة الإدارية للبنك .
 - وقد قطع برنامج الإصلاح شوطاً مقدراً ونأمل بانتهاء برنامج الإصلاح إن يكون البنك قادراً على الإسهام بفاعلية في دعم تنمية القطاع الزراعي .
- محفظة التمويل الزراعي :

عقب انتهاج الدولة لسياسات التحرير الاقتصادي في مطلع التسعينات ونتيجة لايقاف معظم المشاريع والمؤسسات الزراعية المملوكة للقطاع العام من اللجوء لبنك السودان للاستدانة لتمويل احتياجاتها بدأ التفكير الجاد في ايجاد بديل يمكن هذه المشاريع والمؤسسات من سد حاجاتها من التمويل في ذات الوقت تخفيض العبء علي بنك السودان وذلك بايجاد مصدر حقيقي يتم بواسطته تمويل الاحتياجات الضرورية لتلك المشاريع . عليه فقد برزت فكرة انشاء محفظة لتمويل هذه المشاريع علي اسس تجارية بحتة تساهم فيها جميع البنوك العامة بنسب متفاوتة حسب حجم مواردها ابتداء من موسم 1990-1991م وذلك لاهميته الكبرى التي توليها الدولة للقطاع الزراعي عامة وتلك المشاريع بصفة خاصة بعد ان تبنت الدولة برنامج الاعتماد علي الذات كأساس للنهوض بالاقتصاد الوطني .

نشأة محفظة التمويل الزراعي :-

ترجع نشأة محفظة تمويل المشاريع الزراعية الكبرى في السودان في العام 1990 كفكرة رائدة تبناها بنك السودان انذاك وقام بتأسيسها وإدارتها وقد حققت المحفظة نجاحا ملحوظا طيلة فترة ادارتها بواسطة البنك ، تتمثل في توفير المال اللازم لتلك المشاريع وتحقيق ارباح عالية للمساهمين .

بعد ان اطمأن بنك السودان علي نجاح التجربة تنازل لبنك الخرطوم لكي يقوم بادارتها وذلك بعد موسم واحد من إنشائه باعتباره اكبر المساهمين في

المحفظة وارتفع رأس مالها تبعا لذلك حتي بلغ حوالي 4 مليار جنية سوداني
بنهاية عام 1996م.

أهداف المحفظة :-

- 1-تقليل اعتماد وحدات القطاع العام علي البنك المركزي في التمويل .
- 2-تقليل وازالة عجز ميزانيات المؤسسات العامة التي تعتمد علي بنك السودان .
- 3-مقابلة احتياجات القطاع العام من مواد حقيقية بدلا من اعتمادها علي مواد بنك السودان (1).

4-تمويل مشاريع القطاع العام علي اسس تجارية واثاحة الفرصة لهذا القطاع الخاص للحصول علي التمويل .

5-إتاحة الفرصة لوحدات القطاع العام بان تعمل باستغلالية وتحرير قرارها لمواكبة متطلبات سياسة التحرير الاقصاد التي تبنتها الدولة في مطلع التسعينات .

6-إتاحة الفرصة لتلك المشاريع للوصول تدريجيا لتمويل نفسها كهدف طويل الأجل وذلك من خلال خلق مصادر جديدة للتمويل الذاتي .
صيع التمويل بالمحفظة:

كما هو معروف فان تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد احيث تمت اسلمة الجهاز المصرفي ، لذلك كان لايد من التجانس مع هذا المنهج الاسلامي في عمل المحفظة وتطبيق الصيع الإسلامية في معاملاتها.(2)
وقد اختارت ادارة المحفظة الصيع التمويل التالية :

1-صيغة المرابحة:-

هذه الصيغة اختيرت للتعامل مع النشاطات التجارية للقطاع الزراعي (الصادرات والواردات والتجارة المحلية) وقد طبقت المحفظة هذه الصيغة

(1) عثمان حمد محمد خير ، عصام الدين الماحي ، د. نجم الدين حسن ابراهيم ، عبدالرحمن محمد عبدالرحمن،
توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية والاسلامية ، مخطط المؤسسات النالية المساعدة
للجهاز المصرفي ، ص 124

(2) عثمان حمد محمد خير ، مرجع سابق ، ص 125

لمدخلات الإنتاج الزراعي من اسمدة ومبيدات حشائشية ومبيدات حشرية وزودت المحفظة والاتحادات الزراعية بكل هذه السلع حددت هامش مرابحة بنسبة 10% من سعر البيع .

2-صيغة البيع السلم (السلف) :-

استخدمت هذه الصيغة لتمويل العمليات الزراعية بالمشاريع الزراعية المختلفة ، تقوم بموجبها المحفظة بتسليم مبلغ التمويل نقدا لاستغلاله في العمليات الزراعية بضمان التعاونيات او المشاريع الزراعية التي يتبع لها المستفيد ، علي ان يقوم المستفيد بتسليم كمية محددة من انتاجه الزراعي لادارة المحفظة بعد الحصاد مباشرة وفق سعر يتم الاتفاق عليه مسبقا بين ادارة المحفظة والتعاونيات او المشاريع الزراعية المختلفة .

3-صيغة المشاركة :-

هذه الصيغة تقوم علي مبدأ المشاركة بين مانح التمويل والمستفيد ، حيث تدخل ادارة المحفظة في مشاركة مع العميل علي ان يساهم العميل في رأس المال الثابت والتشغيلي بنسب محددة يتم علي ضوءها اقتسام الارباح او الخسائر وقد اقترحت ادارة المحفظة ان يتم هذه الصيغة مستقبلا وذلك بعد وضع الترتيبات الادارية والمالية مع التعاونيات الزراعية .
النظام الاداري للمحفظة :-

انشئت المحفظة في موسم 1990 م - 1991م ككيان مستقل وقد طلب من كل البنوك العامة في البلاد انزاع المساهمة في رأس مالها والذي حدد بمبلغ 2 مليار جنية سوداني في ذلك الوقت كرأس مال ابتدائي لتسيير اعمالها.

وقد تم تعيين مجلس تنفيذي للمحفظة مثلت فيه كل البنوك المساهمة في رأسمال المحفظة ، وترأس ذلك المجلس التنفيذي بنك الخرطوم ، وقد مثل بنك السودان فيه بعضوين كمراقبين ، بالاضافة الي ذلك فقد عينت لجنة فنية لمتابعة سير عمل المحفظة في بداية عمل المحفظة ونسبة لتأخير بداية عملها عن الموسم الزراعي بشهرين فقد اسندت ادارتها الي بنك السودان كفترة انتقالية حتي ترسخ الفكرة وذلك لخبرة موظفي بنك السودان بالتمويل الزراعي (موظفي ادارة

القروض والسلفيات) التي تم دمجها لاحقاً في ادارة الرقابة علي المصارف والتمويل في عام 1990م والذين حددت مهامهم في الاتي :-

1. تنظيم وادارة المحفظة وتوفير احتياجات المشاريع الزراعية الكبرى في حدود مبلغ 2 مليار جنية سوداني .

2. الدراسة والتوجيه بخصوص أي تغييرات او تعديلات يمكن ادخالها لتحسين اداء المحفظة فيما يتعلق بعلاقات الانتاج ، هيكل التكاليف ونظام التسويق . وقد امكن التغلب علي معظم المشاكل التي واجهت سير عمل المحفظة وهي الان تؤدي عملها بصورة مرضية .⁽¹⁾

نبذة تعريفية عن البنك الزراعي:

البنك الزراعي السوداني بنك تنموي منوط به دعم الاقتصاد عبر التمويل الزراعي والحيواني من خلال فروعها البالغ عددها (103) فرع منتشرة في كل ولايات السودان بالإضافة إلى عدد (11) قطاع ولائي وعدد (7) في المكاتب مما ساهم في رفع المستوي المعيشي لصغار المنتجين من زراع ورعاة وحرفيين وإدخال الخدمات المصرفية والتقانات الحديثة في الريف المترامي وإحداث تحول في القطاع الزراعي والحيواني ليصبح قادراً على التنافس إقليمياً وعالمياً واستقطاب القروض والمنح والتسهيلات لتنفيذ مشاريع التنمية الزراعية والريفية الشاملة .

أ. الرؤية (Vision) :

بنك تنموي المقاصد والأهداف يعمل بفاعلية لحشد الموارد والإمكانيات المادية والمالية والبشرية لتنمية زراعية وحيوانية شاملة عبر وجود واسع وسط المنتجين يقدم من خلاله خدمات تمويلية وإرشادية ومصرفية متكاملة .

ب. الرسالة (Mission):

النهوض بالزراعة وتحسينها بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي وزيادة رفاهية المجتمع ولتنمية المناطق الريفية إجتماعياً وإقتصادياً مع الأخذ في الحسبان تطوير الكوادر

(1) عثمان حمد محمد خير مرجع سابق ، ص 126

والاستغلال الأمثل للموارد الزراعية المتوفرة وتشجيع استخدام التقنيات الحديثة مع الاهتمام بالبيئة والمحافظة عليها.

ج. الأهداف (Goals) :

1. الإسهام بفاعلية في توسيع قواعد الإنتاج الزراعي وتنويعه وزيادة الإنتاجية بقصد زيادة القيمة المضافة للقطاع الزراعي التي لا تتناسب حالياً مع الموارد التي يزرع بها هذا القطاع.

2. المساهمة في عدالة توزيع الدخل بإحداث التنمية الريفية الشاملة توطيداً للاستقرار.

3. تشجيع تبني التقنية الحديثة في الإنتاج الزراعي كمستلزمات الإنتاج والمدخلات والحزم التقنية الحديثة.

4. المساهمة في المحافظة على البيئة باستخدام أساليب إنتاج زراعي وسياسات تمويل زراعي موائمة .

5. تشجيع الادخار الريفي واستقطاب الودائع بهدف إعادة استخدامها في تعزيز جهود التنمية الزراعية الريفية .

6. المساهمة في تأمين الأمن الغذائي على المستوى المحلي والإقليمي .

7. المساهمة في زيادة الإنتاج للصادر وبدائل الاستيراد مما ينعكس إيجابياً على ميزان المدفوعات .

8. تأمين المخزون الاستراتيجي من الغلال .

د. رأس مال البنك:

رأس ماله مساهمة بين وزارة المالية وبنك السودان

رأس المال المصدق 1.000.000.000 جنيه (مليار جنيه سوداني)

رأس المال المدفوع 853.456.000 جنيه سوداني

الخدمات المصرفية:

يقدم البنك الزراعي كافة الخدمات المصرفية لعملائه وهو يعد من أكبر

البنوك مساهمة في نشر الوعي المصرفي وتقديم الخدمات المصرفية

المتكاملة لأكثر قطاع من المنتجين بحكم انتشاره الجغرافي الواسع .

الطاقة التخزينية:

يمتلك البنك الزراعي أحدث واكبر طاقة تخزينية بالبلاد أكثر من 670 ألف طن متري وسترتفع إلى أكثر من مليون طن عند اكتمال العمل في الصوامع تحت الإنشاء وهي صومعة سنجه بطاقات تخزينية 100 ألف طن (مائة ألف طن) وصومعة قري 300.000 طن (ثلاثمائة ألف طن) .

مؤسسات البنك الزراعي السوداني:

1. شركة الثورة الخضراء للتجارة والخدمات المحدودة :

وهي شركة يمتلكها البنك وتعمل في مجال التجارة (الاستيراد والتصدير) المرتبطة بنشاطات البنك (الموقع - الخرطوم - المقرن) .

2. مطبعة البنك الزراعي:

وهي مطبعة تجارية تعمل في مجال الطباعة والنشر وطباعة المستندات المالية والمصرفية على أسس تجارية ، وتمتلك أحدث الماكينات العالمية (الموقع - الخرطوم - المقرن)

إدارة المخزون الإستراتيجي للبنك الزراعي:⁽¹⁾

يعد الأمن الغذائي شرط الأمن وهو مرتبط ارتباطاً عضوياً بأمن الوطن وسيادته وعزة الأمة ، ومن لا يملك قوته لا يملك قراره، وبناءً على هذا كان لابد من الدولة من التفكير في إنشاء هيئة للمخزون الإستراتيجي تحقيقاً للأمن الغذائي بالبلاد.

أصبحت الإدارة العامة للمخزون الإستراتيجي بالبنك الزراعي تقوم بنفس مهام واختصاصات الهيئة بعد أن تم دمجها في البنك الزراعي وقد مرت عبر مشوارها الطويل.

بمراحل متعددة نوردتها في الآتي:

1. في نهاية الثمانينات في عام 1989م تم إنشاء إدارة السلع الإستراتيجية بوزارة المالية وقد تضمنت السلع الإستراتيجية آنذاك القمح ،الدقيق ، السكر والبتروول.

2. في مارس عام 2000م أصدر مجلس الوزراء قراراً بإنشاء اللجنة الوزارية العليا لمراجعة المخزون الإستراتيجي برئاسة النائب الأول لرئاسة الجمهورية ، وبناءً على توجيهاته تم تشكيل لجنة لوضع الهيكل التنظيمي ومشروع قانون جهاز المخزون الإستراتيجي للسلع تحت إشراف السيد وزير المالية والاقتصاد الوطني.

3. بتاريخ 20/6/2000م أجاز قانون جهاز المخزون الإستراتيجي للسلع بواسطة مجلس الوزراء وصدر المرسوم الجمهوري وقد عرفت الهيئة بأنها هيئة مستقلة وذات شخصية اعتبارية أنشأت بغرض توفير وبناء مخزون للبلاد تحقيقاً للأمن الغذائي واتخاذ التدابير اللازمة لسد أي فجوات غذائية تنشأ في جراء نقص الإنتاج المحلي أو من جراء الخطر والضغط العالمية .

4. بتاريخ 1/11/2000م زاولت الهيئة مهامها رسمياً .

5. في يناير 2004م تم تعديل أسم جهاز المخزون الاستراتيجي للسلع إلى هيئة المخزون الاستراتيجي حسب قانون الهيئات والمؤسسات .

6. في يناير 2012م تم إلغاء أمر تأسيس الهيئة وضمها للبنك الزراعي كإدارة عامة على أن تقوم بمهام واختصاصات الهيئة .

أهداف المخزون الإستراتيجي:

الهدف في إنشاء إدارة المخزون الإستراتيجي هو بناء إدارة مخزون إستراتيجي من السلع المهمة وعلى رأسها الحبوب الغذائية تحقيقاً للأمن الغذائي بالبلاد وتتمثل الأهداف في الآتي:

1. جمع المعلومات الخاصة بإنتاج السلع الإستراتيجية ومتابعتها .
2. تقدير حجم الإنتاج والاستهلاك وتحديد العجز أو الفائض .
3. بناء مخزون إستراتيجي من السلع الإستراتيجية.
4. دعم المنتج وحماية المستهلك بما لا يتعارض مع السياسات الاقتصادية الكلية .

5. زيادة السعات التخزينية بالبلاد لمقابلة التوسع في الإنتاج والزيادة في الاستهلاك .

6. الدخول في الاستثمارات الخدمية التي يعجز القطاع الخاص الدخول فيها منفرداً.

7. المساهمة في زيادة الدخل القومي.

مهام المخزون الإستراتيجي:

1. توفير التمويل اللازم لتأمين بناء مخزون استراتيجي من السلع .
2. التنسيق مع الجهات ذات الصلة لتوفير وتأمين المخزون الإستراتيجي واتخاذ التدابير اللازمة لسد الفجوة الغذائية من هذه السلع.
3. تحديد الحجم الأمثل للمخزون الإستراتيجي .
4. إجراء عمليات للإحلال والتخصيص والتوزيع وفقاً للمعايير والضوابط المحددة.
5. البيع في السوق المحلي للولايات في حالة العجز في الإنتاج والتصدير في حالة وجود فائض.
6. إبرام كافة التصريفات للأعمال وإبرام العقود والاتفاقيات التي من شأنها تحقيق الأهداف.

آلية بناء المخزونات في الحبوب الغذائية :

➤ تقوم الهيئة بالشراء في مناطق الإنتاج الرئيسية بنسب محددة وحسب حجم الإنتاج بهذه المناطق.

➤ يتم تحديد نسبة الشراء من جملة الكمية المستهدفة بالخطة اعتماداً على حجم الإنتاج بالولاية والذي يتم تحديده بناءً على تقارير تقسيم الموسم الزراعي الذي تقوم به عدة جهات وتشارك فيها الهيئة ،حيث يتم عند الشراء مراعاة الآتي:

1. المحافظة على استقرار الأسعار .

2. عدم خلق ندرة في السلعة .

سياسة المخزون الإستراتيجي:

1. الشراء المباشر بتمويل في الميزانية العامة .
2. الشراء المباشر بواسطة تمويل من محفظة بنوك مقابل هامش ربح محدد مع البنوك (قطاع عام - قطاع خاص) .
3. فتح باب الاستيراد للقطاع الخاص أو بواسطة الهيئة في حال ظهور عجز بالتنسيق مع الجهات المختصة .

الفصل الثالث

النشاط الزراعي في السودان

المبحث الأول : خلفية تاريخية عن القطاع الزراعي في السودان

المبحث الثاني : أهمية القطاع الزراعي في السودان وإمكانياته

المبحث الثالث: معوقات النشاط الزراعي في السودان

المبحث الأول

خلفية تاريخية عن القطاع الزراعي في السودان

لم يعد تعريف الزراعة مقصوراً علي عمليات إنتاج السلع النباتية والحيوانية فقط بل تعداه ليشمل التوريد بالمدخلات الزراعية . والتسويق والإقراض الزراعي . والتصنيع الزراعي ، والبني التحتية في المجال الزراعي وتجارة التجزئة . فأصبحت الزراعة اليوم عملية متداخلة تؤثر وتتأثر بغالبية قطاعات الاقتصاد الاخرى . وأصبح الإهتمام بالزراعة يشمل إنتاج وتوفير المدخلات الزراعية (أسمدة وكيمياويات وآلات زراعية وبذور ... الخ) والإنتاج المزرعي ، والتمويل الزراعي وتسويق السلع والخدمات الزراعية . وهناك دوران رئيسيان تلعبهما الزراعة في التنمية :-
أولاً: الدور المباشر الذي تلعبه الزراعة في إسهامها في الدخل القومي حيث يساهم القطاع الزراعي بنسبة تتراوح ما بين 10- 30 % من الدخل القومي للدول النامية.
ثانياً : الدور غير المباشر الذي يلعبه القطاع الزراعي عن طريق تأثيره في القطاعات الأخرى ، كقطاع النقل ، والقطاع المصرفي ... الخ ، حيث يوفر القطاع الزراعي للقطاع الصناعي مثلاً المدخلات الأولية الزراعية ، والعمالة وفائض رؤوس الأموال المتولدة في القطاع الزراعي .⁽¹⁾

ويمكن تلخيص دور الزراعة في التنمية الإقتصادية في البلدان النامية بما يلي :-
(أ) توفير فرص العمل . إذ تدل الإحصائيات على إن نسبة كبيرة من السكان في الدول النامية يشتغلون بالزراعة . وتشير تقديرات منظمة الأغذية والزراعة (FAO) إلي إن 50% من سكان العالم يشتغلون بالزراعة والنشاطات المرتبطة بها . وتزيد هذه النسبة لتصل إلي أكثر من 90 % في بعض الدول الأفريقية .

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون ، التمويل الزراعي ، منشورات المكتب الإقليمي لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، بدون تاريخ ، ص 8

(ب) توفير الطعام والكساء والمسكن . إذ يتوفر الغذاء من المنتجات الزراعية كالحبوب والخضر ، كما يتوفر الكساء من منتجات القطن والكتان ، ويتوفر المسكن من منتجات الغابات والأشجار . أو عن طريق مقايضة الفائض من القطاع الزراعي بالمنتجات الصناعية .

(ج) تحقيق فائض للتصدير لتوفير العملات الصعبة التي يمكن أن تستعمل في شراء المدخلات الزراعية والتكنولوجيا الحديثة أو في تحسين ميزان المدفوعات لصالح الاقتصاد الوطني .

(د) توفير الموارد لتنمية القطاعات الأخرى . وذلك من فائض العمالة الزراعية والمواد الأولية الزراعية والفائض من رؤوس الأموال الزراعية .

(هـ) توفير سوق كبير لترويج منتجات القطاعات الأخرى واستهلاكها داخل القطاع الزراعي مما يساعد علي تنمية تلك القطاعات . (1)

سمات ومراحل تطور القطاع الزراعي في السودان:-

على الرغم من المجهودات الكبيرة التي تبذلها البلدان النامية من اجل تطوير القطاع الزراعي ، فإنه لا يزال يعاني من مظاهر التخلف وعدم القدرة على توفير الاحتياجات الغذائية لتلك البلدان . حيث تشير الإحصاءات إلى إن معظم البلدان النامية تعاني من فجوة غذائية كبيرة وتعتمد علي الاستيراد في توفير الغذاء لشعوبها .ويمكن تلخيص السمات الرئيسية للقطاع الزراعي في هذه البلدان بما يلي:-

1/ تدني معدلات الإنتاج الزراعي بسبب تدني الكفاءة الإنتاجية للأرض . وهذا نتيجة لعوامل متعددة منها جهل المزارعين وتخلفهم في استعمال الأساليب والوسائل التكنولوجية الحديثة .

2/ تفتت الملكيات الزراعية إلي وحدات صغيرة غير اقتصادية مع صعوبة تجميع هذه الملكيات في وحدات إنتاجية أكبر تستفيد من إقتصاديات الحجم . وإدخال الميكنة الزراعية .

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون مرجع سابق ، ص 9 .

3/ التزايد الكبير في عدد السكان في الريف نتيجة تحسن الخدمات الصحية ، دون إن يواكب ذلك زيادة في الإنتاجية وتوفير فرص العمل للأعداد المتزايدة من السكان .

4/ تفشي البطالة الموسمية أو المقنعة نتيجة لموسمية العمل الزراعي . ولعدم توفر وظائف أخرى تقوم بها العمالة الزراعية بعد انقضاء مواسم العمل الزراعي .

5/ ضآلة مساحة الأراضي القابلة للزراعة في بعض الدول النامية مقارنة بعدد السكان . كما إن معظم هذه الأراضي تعتمد في ريها على مياه الأمطار بسبب قلة مياه الأنهار أو لعدم توفر مشاريع الري الدائم .

6/ عدم توفر خدمات زراعية مناسبة من أبحاث وإرشاد وتسويق وتوريد ، تساعد المزارع علي إدخال الأساليب الزراعية المناسبة وتسويق إنتاجه بأسعار مجزية .

7/ عدم توفر سياسات سعرية ونقدية ومالية وتسويقية ملائمة لإنتاج زراعي كاف يستقطب الأموال اللازمة للاستثمار الزراعي .

8/ أدى هذا كله إلي إنخفاض الدخل المزرعي وجعله غير كاف كمصدر وحيد يعتمد عليه لإعاشة الأسرة الريفية كما أدى إلي ضعف الصادرات الزراعية والاعتماد بصورة رئيسية على إستيراد الغذاء من الخارج . (1)

بما أن الزراعة ارتبطت منذ القدم بالاستقرار الإنساني عليه يكون السودان قد عرف الزراعة منذ عهود قديمة من تاريخ الاستقرار البشري .

وكان النشاط الزراعي بقرض إنتاج الغذاء متكثفاً في الأماكن الخصبة ذات البيئة الصالحة من أراضي السودان . مما أدى إلي تكاثر السكان لدرجة سببت ضغطاً بشرياً على الموارد الطبيعية في السودان عامة وفي وادي النيل في الولايات الشمالية بصفة خاصة.

ويمكن تقسيم تطور النشاط الزراعي في السودان في خمسة عهود كالاتي:

(1) **عهد السلطنة الزرقاء:** وهي أول مملكة إسلامية في السودان في حوالي عام 1500م وكانت عاصمتها في سوبا ثم انتقلت إلى سنار حتى سميت الدولة على عاصمتها (مملكة سنار) وإن كانت تسمى السلطنة الزرقاء . ولا يوجد دليل على أي

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون ، مرجع سابق، ص 10

تطور تقني أو اقتصادي في مجال الإنتاج الزراعي حدث في عهد السلطنة الزرقاء، يستثنى من ذلك التوسع الملحوظ في زراعة الحريق المتنقلة في مناطق واسعة من سهول كردفان التي ساد اقتصادها الزراعة المطرية الموسمية. وينظر إلى مملكة الفونج كذلك على أنها الفترة التي بدأ فيها نوع من أنواع التمويل الزراعي الذي سمي (بنظام الشيل) ، وفقاً لهذا النظام فإن التجار وأغنياء المزارعين كانوا يخزنون المحاصيل حتى يحين وقت ندرتها ليسلفونها للمزارعين عيناً ويأخذون أسعارها مضاعفة نقداً أو عيناً وعندما تؤخذ عيناً فإنها تكون بتقدير سعر متدن للمحصول قبل حصاده في الحقل⁽¹⁾.

(2) عهد التركيبة: حكم الأتراك السودان عن طريق مصر. ودخل الأتراك السودان في عام 1820م. وكانت الزراعة المعروفة والسائدة في البلاد، الزراعة التقليدية بأنواعها المطرية في مناطق الأمطار وزراعة الجروف و الري بالساقية والشادوف على ضفاف النيل و الأنهار الأخرى. وكان أغلب الإنتاج هو المواد الغذائية من غلال (دخن - ذرة) و سمس و فول وفي بعض المناطق يزرع البطيخ كما تزرع أصناف من القطن والذي يستعمل في صناعة الدموح المحلي. وكانت في البلاد مبادرات في التعمير والتي طورها حكام العهد التركي المصري، بإدخال زراعة القطن في منطقة سنار كما أدخلت النيل في مروي ومناطق أخرى، واشتهرت منطقة كسلا بوفرة وجوده إنتاجها من الغلال التي تنتج في أرض القاش العالية الخصوبة. وفي عام 1841م تم حفر أول قناة للتحكم في مياه نهر القاش واستعمالها للزراعة. وفي عام 1860م بدأت زراعة القطن في دلتا القاش.

ولما كان حكام ذلك العهد مشغولين بجباية المال بالضرائب والإتاوات المرهقة للمواطنين، لم يكن لديهم اهتمام بشؤون البلاد الأخرى يوازي اهتمامهم بأمر الحرب وإخماد الاضطرابات الإقليمية المتفشية آنذاك، لذلك لم يتفرغ الولاة للنظر في أمور الصحة والإنتاج وبحلول عام 1870م أصبحت الأراضي الزراعية على ضفاف النيل مهجورة فانتشرت المجاعات الإقليمية وتفشت الأمراض.

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون مرجع سابق، ص 167

ولم يتطور العمران الزراعي الذي بدأ في طوكر ودلتا القاش وغيرها في ربوع البلاد⁽¹⁾.

(3) **حكومة المهديّة:** توصف الفترة التي تولت فيها الثورة المهديّة السلطة في السودان بقيادة الخليفة عبد الله التعايشي (لم يعيش المهدي طويلاً بعد سقوط الأتراك) بأنها أكثر حالات عدم الاستقرار السياسي والعسكري وذلك بسبب المشاكل. ونتيجة لعدم الاستقرار هذا اهتم المزارعون وغيرهم بدعم الجيش إما بالانخراط في صفوفه كمقاتلين أو بدعمه كاحتياطي عسكري قريب منه ، لذلك فقد أهمل الإنتاج الزراعي بصورة عامة.⁽²⁾

(4) **عهد الاستعمار الإنجليزي في السودان:** يمكن القول أن التنمية الزراعية خلال الفترة الاستعمارية تميزت بالبطء المقصود في معدل التطوير الزراعي. رغم أنه معدل مستقر ، كان التطوير الزراعي محكوماً بالحاجة الاستعمارية ويقع فقط في إطار الطلب على احتياجات الاقتصاد البريطاني من القطن.

بدأ الإنجليز في التخطيط الزراعي لإنشاء مشاريع على المستوى الواسع لأول مرة في تاريخ السودان، وقد شمل ذلك كل منطقة حوض النيل كما كان اهتمام لوضع مشاريع زراعية كبرى تستفيد من النيل وفروعه لري المحاصيل.

أهم الخطط في مجال الزراعة المروية الواسعة تلك التي تتعلق بمشروع الجزيرة. رغم أن الخطة الأصلية لهذا المشروع اقترحت عام 1839م إلا أن الخطوة الأولى لعمل مشروع زراعي واسع لزراعة القطن بدأت بعد نجاح التجارب الأولى لزراعته في منطقة الزيداب. ودعم هذه التجربة أيضاً نجاح التجارب في سهول الجزيرة الطينية وعلى وجه الخصوص في منطقة الحاج عبد الله وود النو بوسط الجزيرة.

النوع الثاني من الخطط الاستعمارية هو ذلك الذي يهتم بالزراعة على المستوى الصغير، وكما كان مشروع الجزيرة مثلاً لنوع التوسع الزراعي المروي

(1) حسن متوكل ، تطور الزراعة في السودان ، الخرطوم : دار هایل للنشر ، 2005م ، ص 6

(2) عوض الحفيان ، مرجع سبق ذكره ، ص 168

الواسع فإن المشاريع الصغيرة على النيلين الأزرق والأبيض هي الأخرى مثلاً للتوسع الزراعي المروي على المستوى الصغير.

النوع الثالث من التخطيط الاستعماري هو ذلك الذي يهتم بالزراعة الآلية، كان استعمال الآلات في زراعة المحاصيل يهدف إلى استغلال الأراضي البعيدة عن النيل والتي تعتمد على المطر في الري كهدف رئيسي. بدأت التجارب الأولية للزراعة الآلية في سهول البطانة خلال حقبة الثلاثينيات من هذا القرن. إلا أن التجارب الحقيقية بدأت بعد الحرب العالمية الثانية عندما كان هناك نقص حقيقي في الحبوب الغذائية وكانت منطقة التجارب في القصارف ، وكان الهدف من الزراعة الآلية في بداية الأمر هو زراعة الذرة والسمسم. وقد كان الدافع الأول للزراعة الآلية هو إنتاج الذرة لإطعام المقاتلين في شمال أفريقيا أثناء الحرب العالمية. بدأت تجارب الزراعة الآلية بصورة جادة في القدميلية بالقرب من القصارف ، واختيرت هذه المنطقة بسبب خط السكة حديد بالقرب منها حيث أنه سيساعد في عملية التصدير ، إلا أن التجربة فشلت فشلاً ذريعاً. لأن التخطيط الفني كان في أدنى مستوياته وكان الحافز لأغلبية العاملين غير مجز على الإطلاق. لذلك أعيد تقويم التجربة مرة أخرى في الخمسينيات فأوكل أمرها هذه المرة للقطاع الخاص مع توفير البنيات الأساسية اللازمة مثل مصادر مياه الشرب في شكل حفائر أو غيرها. وكان لهذه التجربة مردود مادي معتبر، فتوسعت الزراعة الآلية في منطقة السهول الطينية في شرق السودان وفي منطقة القصارف. توسعت الزراعة الآلية من هذه المنطقة إلى أماكن أخرى من السهول الطينية في وسط السودان حيث توسعت عام 1957م في منطقة الدالي والمزموم جنوب النيل الأزرق. وكذلك توسعت الزراعة الآلية في غرب السودان.

وقد ظل مزارعو السودان - فيما عدا مزارعي القطاع المروي - خلال الحقبة الاستعمارية لا يعرفون الإئتمان أو التمويل الزراعي أو الإرشاد الزراعي أو أسس التسويق المنظم لأن التعليم الزراعي لم يكن قد بدأ في السودان حينها. غير أن قيام إدارات مثل إدارة صيانة التربة وإدارة المراعي وإدارة الغابات من الأمور التي تؤخذ إيجاباً لحقبة الاستعمار.

يبقى الأمر الأكثر سلبية والذي مازالت آثاره ماثلة حتى اليوم هو تعمد الإدارة البريطانية تركيز التنمية الزراعية في جزء معين من السودان هو وسط السودان الشمالي الشرقي وعلى وجه الدقة في مثلث الخرطوم - كوستي - كسلا⁽¹⁾.

(5) **مرحلة ما بعد الاستقلال:** عندما استقل السودان في العام 1956م ورث عن الإدارة البريطانية اقتصاداً زراعياً مركباً من الزراعة المطرية التقليدية وتربية الحيوان على طريقة البدو مع أنواع أخرى مختلفة من الزراعة المروية والزراعة المطرية الآلية. وجدت القيادات الإدارية المسئولة عن التخطيط الزراعي والإقتصادي كذلك مجموعة من التقارير والبحوث عن إمكانية التنمية الزراعية واتجاهاتها المستقبلية في السودان.

إن الخطة السداسية (1977-1983م) أوضحت أن كلا من المشاريع الزراعية القائمة أو تلك التي وضعت لها الخطط لقيامها تستهلك الجزء الأعظم من الإنفاق الحكومي من الاستثمار الاقتصادي. لذلك نجد أنه خلال الفترة من 1961م وما تلاها تركز معظم النشاط التنموي المتصل بالزراعة في مجال الزراعة المروية ابتداءً من امتداد المناقل ثم مشاريع حلفا الجديدة وطوكر والقاش... إلخ.

ويلاحظ أن 90% من هذه المشاريع يتركز في مساحات لا تتعدى 20% من مساحة السودان وهي المنطقة التي يجري فيها الماء بشكل دائم وتستغل في الري. وربما لأن التخطيط التنموي ركز على تصدير القطن المروي فإن في هذه المنطقة توجد أيضاً البنية الأساسية من طرق تقود إلى الميناء ومدن تتركز فيها محالج القطن وغير ذلك.

نجد أن التنمية الزراعية لم تتوسع في الجنوب - مثلاً - حيث مياه الأمطار تكفي للري الطبيعي دون الحاجة إلى مقومات استخدام الري الصناعي. كان السبب في ذلك هو الحرب التي ورثها السودان مع اسبابها ضمن ماورث من التركة الاستعمارية كما أن سلسلة التغييرات السياسية وعدم استقرار الحكم في السودان لم يساعد أيضاً في حل هذه المشكلة وبالتالي قد أعاق وأخر عملية التنمية في الجنوب⁽²⁾.

(1) محمد رشاش مصطفى وآخرون، مرجع سابق، ص 175 - 181.

(2) سليمان سيد أحمد السيد، مرجع سابق، ص 182 - 185.

المبحث الثاني

أهمية القطاع الزراعي في السودان وإمكانياته

أهمية القطاع الزراعي:-

يعتبر السودان أكبر الأقطار العربية والإفريقية مساحة. وتقدر الأراضي الصالحة للاستثمار الزراعي بنحو مائتي مليون فدان وهي تعادل 46% من مجموع الأراضي العربية الصالحة للاستثمار الزراعي. فضلاً عن المراعي والغابات، وهي توفر العلف لأكثر من 121 مليون رأس من الأنعام وأعداد لا تحصى من الحيوانات البرية. ويملك السودان موارد مائية عظيمة ومتعددة. ولقد ساعد اتساع مساحة البلاد وانتشارها في تعدد المناخات مما يسمح بإنتاج العديد من المحاصيل الزراعية. وبفضل هذه الموارد الزراعية العظيمة والمتعددة كان القطاع الزراعي يقوم بدور محوري في الاقتصاد الوطني من حيث تأمين الغذاء. وتوفير المواد الخام للصناعات التحويلية. وتحقيق سبل العيش لأكثر من 65% من السكان⁽¹⁾.

إسهام القطاع الزراعي في الأمن الغذائي:

يعتمد مفهوم الأمن الغذائي على توفير الغذاء، وتمكين المواطنين وخاصة المستضعفين من الحصول عليه. وتضيف المنظمة العربية للتنمية الزراعية وجوب أن يكون تأمين الغذاء من مصادر عربية حتى لا يكون سلاح الغذاء سبباً لإضعاف الإرادة العربية. وبما أن البلاد تنتج أنواعاً متعددة من المحاصيل في مناطق مختلفة إضافة إلى وضع سياسة المخزون الإستراتيجي ليؤمن للبلاد الاحتياجات السنوية من الغلال ، كما يمكن أن يمدد المخزون الإستراتيجي ليغطي أي التزامات خارجية لصادر الغلال وهناك خطة يجري تنفيذها لتوطين القمح في الولايتين الشمالييتين. ومن هنا فإن القطاع الزراعي قادر على تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغلال مع إمكانيات واسعة للتصدير⁽²⁾.

(1) سليمان سيد أحمد السيد، الزراعة وتحديات العولمة، الخرطوم، مركز الدراسات الإستراتيجية، 1999م، ص 10

(2) سليمان سيد أحمد السيد، مرجع سابق، ص 14

إسهام القطاع الزراعي في الصناعات التحويلية:

تقوم في السودان صناعة تحويلية واسعة بالاعتماد على القطاع الزراعي وتشمل مطاحن الغلال و السكر ومعاصر الزيوت وغيرها وهذا يؤكد على الدور الكبير الذي يقوم به القطاع الزراعي في التنمية الصناعية⁽¹⁾.

مساهمة قطاع الزراعة المروية في الاقتصاد السوداني :

طبيعة السودان الإقتصادية أنه بلد زراعي في المقام الاول تلعب الزراعة فية دورا هاما وتمثل مصدر الرزق الوحيد لاكثر من 80% من سكانية وقد كانت مساهمة القطاع الزراعي ككل في الدخل القومي . ومؤثرة بلغت في المتوسط في السنوات الاخيرة 35,6% هذا وقد شارك القطاع المروي بجزء كبير من هذه المساهمة .

ويمثل القطاع المروي فرص عمل لعشرات الالاف من المزارعين واسرهم ففي الجزيرة نجد ان هناك حوالي 100الف مزارع واسرهم في حلفا الجديدة 22ألف مزارع وأسرهم وفي مؤسسات الرهد الزراعية 20ألف مزارع أسرهم وفي السوكي 8ألف مزارع وأسرهم .

بينما يوفر القطاع الزراعي المروي لمئات الالوف من العمال الموسمييين والذين يساعدون في عمليات الزراعة وهكذا نجد ان قطاع الزراعة المروية في السودان يمثل أحد المصادر الهامة للدخل سواء بالنسبة للحكومة او لمئات الألوف من المزارعين وأسرهم ومئات العمال الموسمييين علي امتداد القطر وإذا علمنا ان مساحات القمح وقصب السكر المزروعه في السودان تروي صناعيا .

يعني ان هذا القطاع يوفر كثيرا من العملات الصعبة التي كانت تذهب في إستيراد تلك السلع الضرورية بينما تحصل البلاد علي عملات صعبة من تصدير محاصيل كالقطن والذي يزرع منة حوالي 94%في القطاع المروي والبقول السوداني والذي يزرع منه حوالي 51%في نفس القطاع .كما يزرع كل محصول القمح في القطاع المروي حيث يتم انتاج نصف إحتياجات البلاد تقريبا لهذا جاء ترحيب الحكومة الشديدة ورعايتها المستمرة لهذا القطاع وتفكيرها المستمر في

(1) سليمان سيد أحمد السيد ، مرجع سابق المرجع السابق ، ص 15

التوسع فيها أفقياً بزيادة الرقعة المزروعة وإنشاء مشاريع جديدة ورأسياً بتعمير المشاريع المرورية اصلاً مثل الجزيرة والرهة وحلفا الجديدة .
الأهداف العامة :

- تحقيق التنمية الاجتماعية الشاملة من خلال الآتي :
 - أ/ تحقيق الأمن الغذائي .
 - ب/ محاربة الفقر .
 - ج/ تحقيق التنمية الريفية والنمو الاقتصادي المتوازن .
 - د/ توفير فرص العمالة .
 - تنمية الصادرات الزراعية .
 - حسن استغلال الموارد.
 - توفير المواد الخام للصناعات التحويلية .
 - بناء القدرات وتأهيل البنيات التحتية (الرقابة والإرشاد) والتدريب .
 - استقطاب الاستثمارات ودفع برامج الخصخصة.
- إمكانات السودان الزراعية: (1)**

السودان يمتلك مساحات شاسعة من الأراضي الصالحة للزراعة تبلغ جملتها 200 مليون فدان ويعتبر من أغنى الدول العربية بموارده المائية المتنوعة. إن إمكانات السودان الدائمة والمتجددة كنهه النهر النيل وروافده بجانب المناخ وتدرج الأمطار من صفر في الشمال إلى أكثر من 1200 مم في الجنوب، وجريان العديد من الأنهار والأودية الموسمية خلال فصل الخريف إضافة لإمكانات السودان الهائلة من المياه الجوفية المخزونة يعطي السودان فرصة عظيمة لاستثمار المياه لتطوير وتنمية القطاع الزراعي.

أ) إمكانات السودان المناخية:

يتمتع السودان بتعدد بيئته المناخية وبموارده الأرضية والمائية الوفيرة. فمن حيث المناخ يقع السودان في المنطقة المدارية في أفريقيا لذلك فإن مناخه

(1) محمد إبراهيم خليل ومحمود عوض احمد ، ورشة عمل قضايا الزراعة والثروة الحيوانية بمحافظة شندى والمتممة، شندى 2002م ، ص 45.

يتراوح بين استوائي في الأجزاء الجنوبية والسافانا في أواسطه والقاري في الأجزاء الشمالية منه، أما منطقة البحر الأحمر في الجزء الشرقي فهي تتصف بمناخ البحر الأبيض المتوسط بأمطاره الشتوية وينحصر ذلك في السهول الضيقة بين البحر الأحمر والمنحدرات الشرقية لسلسلة مرتفعات البحر الأحمر. والأقاليم النباتية تتنوع حسب تنوع المناخ وتندرج وفقاً لتدرج الأمطار من الغابات الاستوائية دائمة الخضرة في الجنوب إلى نباتات السافانا والنباتات شبه الصحراوية في شماله.

ب) الموارد الأرضية:

بالنسبة للموارد الأرضية نجد أن من جملة مساحة السودان البالغة حوالي 600 مليون فدان تبلغ المساحة القابلة للزراعة حوالي 200 مليون فدان (84 مليون هكتار) لم يستغل منها حتى الآن إلا 15.3% (وذلك حسب إحصاءات منظمة الأغذية والزراعة في الأمم المتحدة).

معظم أراضي السودان عبارة عن سهل منبسّط ينساب على مسافات متباعدة نتوءات صخرية. أما الجبال فمعظمها يقع على أطراف السهل وتتكون من تلال البحر الأحمر في الشرق وجبل مرة في الغرب وجبال الأمانوج في الجنوب وتوجد وسط البلاد سلسلة جبال النوبة في كردفان و جبال موية في النيل الأزرق.

ج) الموارد المائية:

وفي جانب المارد المائية معروف أن السودان غني بها إذ يعتبر من أغنى الدول العربية بموارده المائية الهائلة المتمثلة في نهر النيل وروافده زائداً مياه الأمطار زائد المياه الجوفية.

1. نهر النيل وروافده: من أهم المصادر المائية في السودان كما يوفر النيل وروافده كميات من المياه لري آلاف الهكتارات في مشاريع التنمية الزراعية.

ويتكون نهر النيل بالتقاء النيل الأبيض الذي ينبع من بحيرة فكتوريا في أواسط أفريقيا والنيل الأزرق الذي ينبع من بحيرة تانا بأثيوبيا وينتهي النيلان عند مدينة الخرطوم في منطقة المقرن ليكونا نهر النيل الذي يخترق السودان شمالاً إلى مصر ليصب في البحر الأبيض المتوسط. وتصب في هذه الأنهار أنهار فرعية

أخرى منها بحر الغزال يصب في النيل الأزرق ونهر عطبرة الذي يصب في النيل الرئيسي عند مدينة عطبرة. ويساهم النيل الأبيض بـ27% من مياه النيل بينما يساهم النيل الأزرق ونهر عطبرة بـ70% من المياه ويقدر إيراد الأنهار الموسمية كالقاش وبركة ووديان منطقة جبل مرة بحوالي 2 مليار متر مكعب.

وبموجب اتفاقية مياه النيل مصر والسودان التي تحدد نصيب السودان من المياه بنحو 18.5 مليار متر مكعب فإنه يحق للسودان أن ينشئ أي خزانات يرى أهميتها لاستغلال نصيبه من المياه وإنشاء مشاريع في بحر الغزال وبحر الجبل والزراف ونهر السوبات لتقليل الفاقد من المياه حيث أن ما يفقده من مياه النيل الأبيض يقدر بـ 42 مليار متر مكعب سنوياً علماً بأنه بالإمكان إقامة مشاريع لحماية مياه النيل توفر ما مقداره 20 مليار متر مكعب سنوياً.

2. مياه الأمطار: تشكل مصدراً رئيسياً من الموارد المائية لأغراض الزراعة ويتراوح المعدل السنوي لسقوط الأمطار ما بين أقل من 100 ملمتر في المنطقة شبه الصحراوية إلى أكثر من 1200 ملمتر في المناطق الاستوائية في الجنوب. وتصدر دراسة للمنظمة العربية للتنمية الزراعية أن جملة ما يسقط من أمطار على حوض النيل يمثل 89% من كمية الأمطار من الوطن العربي. والزراعة المعتمدة على الأمطار في السودان تمثل حوالي 80% من مساحة الأراضي المزروعة، بينما أن المساحة المعتمدة على الري المنتظم تمثل حوالي 17% والباقي عبارة أراضي تحصل على حاجتها في المياه من الفيضانات مباشرة.

3. الموارد السطحية النيلية وغير النيلية والمياه الجوفية:

كان الري بالراحة والري بالرفع هما النظامان الرئيسيان المستعملان في السودان بالري بالراحة 64% والري بالرفع 34% وذلك في عام 1983م، وقد بلغت المياه السطحية المتاحة عام 1983م 15.6 مليار متر مكعب بحلول عام 2000م بزيادة مقدارها 51% والمساحة المروية 2.657 مليون هكتار من نفس العام بزيادة 60% وتشكل أحواض الحجر الرملي النوبي وخور أم روبة والرسوبيات الجوفية أهم الأحواض الجوفية في السودان ويقدر مخزون المياه الجوفية في الأحواض

الرئيسية بـ42 مليار متر مكعب ومن هذا العرض للموارد المائية والأرضية يمكن القول أن هنالك ثلاثة أنواع من الزراعة في السودان:

الزراعة المروية: تنحصر ما بين النيلين الأبيض والأزرق.
الزراعة المطرية: شرق النيل الأزرق منطقة القصارف، الدمازين، وجنوب كردفان وتستعمل الآلات الزراعية بشكل عام.
الزراعة لتقليدية: وهي زراعة غير دائمة وهي في أواسط السودان والجزء الجنوبي من البلاد.⁽¹⁾

- إسهام القطاع الزراعي في توفير العمالة:

يعيش أكثر من 65% من السكان على القطاع التقليدي يمارسون الزراعة والرعي وجمع الصمغ والتحطيب. وتنتقل أعداد من السكان من القطاع التقليدي للعمل في لقيط القطن في المشاريع المروية. وفي قطع قصب السكر في مجمعات السكر كدخل إضافي⁽²⁾.

وقد شهدت سنوات الجفاف الأخيرة حركة نزوح واسعة للمناطق الحضرية مما قلل من تواجد القوى العاملة في الريف وزاد في نفس الوقت من النشاط الطفيلي والعطالة المقنعة في المناطق الحضرية. ولا شك أن القطاع الزراعي يسهم بطريق غير مباشر في القطاعات الاقتصادية الأخرى. فالصناعة التحويلية التي تستقطب 10% من السكان إنما تعتمد على تصنيع المحاصيل الزراعية كما أن خدمات النقل والشحن والتسويق كلها مرتبطة بطريق أو بآخر بالقطاع الزراعي مما يعني أن تنمية القطاع الزراعي يساعد في توظيف القوى العاملة ويزيد من الدخل القومي⁽³⁾.

- الأنماط الزراعية في السودان:

تتعايش في السودان نظم زراعية مختلفة ومتباينة، وهي الزراعة المروية ، والزراعة الآلية المطرية، والزراعة التقليدية المطرية، وقطاع الإنتاج

(1) أحمد محمد المصطفى، مرجع سابق ص 101.

(2) أحمد محمد المصطفى، مرجع سابق ، ص 19

(3) أحمد محمد المصطفى، مرجع سابق ، ص 19

الحيواني والذي يقوم أساساً على المراعي الطبيعية. فضلاً عن قطاع حديث كمزارع الألبان، ومراكز إعداد وتسمين الأنعام ، ثم هناك قطاع المراعي والغابات، ثم قطاع الأسماك والأحياء المائية، وأخيراً قطاع الحيوانات البرية. يوفر القطاع المروي والمطري الآلي نحو 80% من محاصيل الغذاء الرئيسية كالغلال والحبوب الزيتية ، ونحو 50% من حصة الصادرات، وتتمثل أهمية القطاع المطري التقليدي وقطاعات الإنتاج الحيواني والمراعي والغابات ، في توفير سبل كسب العيش لنحو 90% من السكان الزراعيين ، والذين يمثلون بدورهم 65% من مجموع السكان⁽¹⁾.

– الزراعة التقليدية:

من أقدم الممارسات الزراعية المعروفة في البلاد هي الزراعة التقليدية. وإذا سلمنا بأنه مستها لمسة من التطور فهي لازالت في العرف تقليدية. والحقيقة أننا لم نجد تعريفاً علمياً للزراعة التقليدية متفق عليه. ولكن المعروف أنها نمط من الفلاحة له طابع ومميزات معينة

أينما اجتمعت وكانت هي السائدة صح أن نسمي ما يحدث من فلاحة (زراعة تقليدية) والخصائص المميزة لها هي:

أولاً: تتميز بالحيازات الصغيرة من الأرض وفي الغالب تكون خمسة أفدنة أو أقل ويندر أن تتجاوز العشرة أفدنة.

ثانياً: أنها تروى في أغلب مواقعها بالمطر وفي بعض الحالات (في مناطق معينة) باستعمال وسائل بدائية لرفع المياه من مصادرها (الأنهار والآبار أو غيرها).

ثالثاً: إن العمالة فيها تعتمد في معظم الحالات على المزارع وأسرته.

رابعاً: إن كل العمليات الفلاحية فيها تتم بالأيدي وآلات بدائية.

خامساً: يغلب فيها غياب المدخلات الزراعية والتكنولوجية و الفلاحية الحديثة من أسمدة ومبيدات وتحضير الأرض ودورات زراعية و غيرها.

(1) أحمد محمد المصطفى ، المرجع السابق ، ص 46

سادساً: إن الإنتاج فيها يتركز في احتياجات الأسرة المعيشية وبعض متطلبات المجتمع المحلي⁽¹⁾.

- القطاع المروي:

تقدر مساحة الزراعة المروية بنحو 4.2 مليون فدان. منها 3 مليون فدان تمثل مساحة المؤسسات الزراعية القومية ، وهي الجزيرة و الرهد وحلفا الجديدة والسوكي وتتوزع المساحة الباقية بين آلاف الطلبات على النيلين الأزرق والأبيض ونهر النيل الرئيسي فضلاً عن مساحة الري الفيضي في دلتى طوكر والقاش⁽²⁾.

- الزراعة التقليدية المروية:

ينضوي تحت الزراعة التقليدية المروية:

أ / زراعة الجروف :

و هي أراضي تغمرها مياه فيضان الأنهار، ثم يتابع المنفقون منها إنحسار الماء بالزراعة والحش وقد يتقدم الحش على الزراعة في بعض الظروف.

ب/ زراعة الجزائر:

وهي أيضاً أراضي يغمرها فيضان الأنهار جزئياً أو كلياً و تتم زراعتها عقب نزول المياه منها، وجفاف الأرض بدرجة تمكن من السير عليها لنظافتها وزراعتها.

ج/ أراضي الحياض:

وتنتشر في شمال البلاد، وأكثرها في منقطة دنقلا ، كحوض السليم وحياض شندي وكلها أراضي منخفضة تجري إليها مياه الفيضان. وزراعة الحياض معروفة في السودان من قديم الزمن.

د/ ولكن من أشهر مظاهر الزراعة التقليدية المروية ، تلك التي تروى بالساقية والشادوف - وحتى عهد قريب كان الاعتماد عليها في ري المزروعات على ضفاف النيل والخيران أو من الآبار.

(1) حسن متوكل محمد عثمان ، مرجع سبق ذكره ، ص 7 2

(2) سليمان سيد أحمد السيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 46

ومع سنة التطور والتحديث أصبحت أكثر أراضي الساقية والشادوف تروى اليوم اصطناعياً بالطلببات ، كما أدخلت فيها بعض التقنيات الفلاحية الحديثة كالمحراث الحديث والتسميد وغير ذلك. وبهذه المستجدات خرجت من نطاق الزراعة التقليدية⁽¹⁾.

- الزراعة التقليدية المطرية:

أما أوسع مساحات الزراعة التقليدية فهي المناطق المطرية التي تمتد فيها السهول الطينية في النيل الأزرق وكسلا والسهول الرملية الواسعة في كردفان ودارفور، و كافة مناطق الإقليم الجنوبي، و أما منتجاتها فهي في الغالب الغلال الذرة والدخن و السمسم كما يزرع الفول والبطيخ في السهول الرملية في غرب البلاد و مع التطور الحديث أصبح القطن أحد محاصيل المناطق الطينية المطرية. وكانت مناطق القطاع التقليدي المطري لوقت قريب تنتج أكبر قدر من الغلال في هذا القطر كما كان منها معظم إنتاج السمسم و الفول السوداني، وكان ضمن الزراعة التقليدية المطرية زراعة (الحريق) الذي تقلص الآن وكاد أن يندثر بسبب التغيرات البيئية الحديثة وبعد التوسع الذي طرأ في الزراعة الآلية المطرية⁽²⁾.

- الزراعة الآلية المطرية في السودان:

تعتبر الجزيرة هي الإنجاز الأعظم في مجال الزراعة المروية. يصح لنا أن نقول أن الزراعة الآلية المطرية هي الحدث الأكبر في تطوير الزراعة المطرية. فإن الأنظار تركزت لسنوات طويلة في الماضي على الزراعة المروية وحدها. فإن المتغيرات العصرية التي إنتظمت العالم جعلت احتياجاته من المواد الغذائية كبيرة تعجز عن توفيرها أغلب الحكومات بالفقر الذي يقابل ازدياد السكان فيها. خصوصاً بعد تحول أكثر العمالة البشرية إلى الصناعة. هذه المتغيرات تجعل السودان بأراضيه الواسعة وموارده الزراعية الوافرة، وخاصة في سهوله المطرية، مؤهلاً لإنتاج وتصدير الغذاء لمن يحتاجه من الدول. وارتكازاً على ذلك

(1) حسن متوكل محمد عثمان ، مرجع سبق ذكره ، ص 28

(2) حسن متوكل محمد عثمان ، مرجع سابق ، ص 30

المنظور لتحقيق الكفاية المحلية أساساً، اتجهت الأنظار في السودان في أول سنين الحرب العالمية الثانية إلى السهول المطرية فتفتحت آفاق الزراعة الآلية⁽¹⁾. يمكن تقسيم السياسة الزراعية في السودان المستقل إلى ثلاث فترات تكون متميزة عن بعضها البعض.

الفترة الأولى:

تبدأ من منتصف الخمسينات إلى أواخر الستينات. وهي فترة تميزت بعدم استقرار سياسي تام في البلاد تزيده حرب عارمة ومشتعلة في جنوب الوطن. ارتسمت خلال هذه الفترة صورة الاهتمام بالزراعة المروية على محاور النيل وفروعه وإهمال بقية المناطق تقريباً. فأمم مشروع الجزيرة و أضيف إليه امتداد المناقل بعد إنشاء خزان الروصيرص. وكانت هناك محاولات للتنويع الزراعي بإدخال محاصيل جديدة ضمن الدورة الزراعية في المشاريع المروية كما أن مد خط السكة حديد غرباً و جنوباً ساعد بعض الشيء في زيادة إنتاج المحاصيل النقدية في مناطق الإنتاج الزراعي التقليدي كذلك يحسب لهذه الفترة أنها شهدت زيادة ملحوظة في إجمالي إنتاج الحبوب الغذائية وتوسعت الزراعة الآلية بصورة واضحة - رغم سلبية هذا التوسع العشوائي- و قامت بعض الصناعات التي تعتمد على الزراعة في توفير المواد الخام. إلا أن التركيز على قيام المشاريع المروية الكبيرة والزراعة الآلية ظل مستمراً وتم تشجيع القطاع الخاص للتوسع في الزراعة الآلية حيث أنشئت مؤسسة الزراعة الآلية عام 1968م وأنشئ في هذه الفترة البنك الزراعي كذلك بغرض توفير الاعتمادات الزراعية اللازمة وتمويل الإنتاج الزراعي.

ومما يحمد لهذه الفترة إضافة لما ذكر عن السياسات الزراعية. أنها توسعت في توفير المياه الجوفية . وظلت الأعمال التجارية الكبرى و الأعمال المصرفية جميعها تحت سيطرة الاحتكارات الأجنبية مما لم يساعد في تطوير الاستثمارات الزراعية كما لم يتحسن نظام التسويق الداخلي أو حافظ السعر بل ازدادت ظاهرة الوسطاء والمؤسسات الوسيطة في تجارة المحاصيل الزراعية.

(1) حسن متوكل محمد عثمان ، مرجع اسابق ، ص 157

وبصورة عامة فإن عدم الاستقرار السياسي والصراع على السلطة وحرب الجنوب كلها عوامل لم تساعد على توفير العزم السياسي على التخطيط والتنمية الزراعية⁽¹⁾.

الفترة الثانية:

وهي فترة السبعينات (1969-1980م) وهي فترة يمكن أن نطلق عليها فترة إستراتيجية سلة غذاء العالم العربي، لقد عقدت آمال كبيرة على التنمية خلال هذه الفترة حيث تعهدت دول النفط العربية بتمويل التنمية الزراعية بغرض توفير الغذاء للعالم العربي. وبدأت هذه الفترة فعلاً بالتخطيط الشامل والمتكامل لعدد من مشاريع التنمية الاقتصادية والتي تقوم بصورة شبه كلية على التنمية الزراعية.

ولكن يبدو أن النمط التقليدي للسياسة الحكومية الزراعية الذي ظل مستمر منذ عهد الاستعمار واستمر أيضاً خلال هذه الفترة حيث ظلت السمات الرئيسية هي التركيز على الزراعة المروية والتمدد الأفقي في الزراعة الآلية وإهمال القطاع المطري بشقيه المحصولي والحيواني. بل إن إهمال الزراعة التقليدية خلال هذه الفترة أدى إلى نزوح العمال الزراعيين نحو المدن مما أدى إلى خلق مشاكل حضرية وريفية في آن واحد.

من محاسن تلك الفترة أنه كان هناك جهد تنموي واضح يعتمد على التطوير الزراعي، برز ذلك من خلال الخطة الخمسية (1970/1971-1974/1975) التي كان عمادها يقوم على تنمية المشاريع المروية وإنشاء الصناعات التي تتصل بالزراعة. ومن المحاسن في تلك الفترة أيضاً أن بدأت وزارة التخطيط تعترف بأول مرة بالدور الهام الذي يمكن أن يلعبه قطاع الزراعة التقليدية في التنمية الاقتصادية، رغم أن هذه السياسة النظرية لم تجد تطبيقاً مباشراً من حيث حجم الاستثمار والتمويل. إلا أنه برز إتجاه للتطوير الزراعي في القطاعين الحديث (المروي) والتقليدي (المطري) بقصد سد الفجوة بين القطاعين وإزالة ظاهرة الثنائية في الاقتصاد الزراعي. ولتطبيق هذه السياسة الجديدة كانت هناك عدة مناهج:

(¹) عثمان حمد محمد خير، مرجع سابق، ص 186

المنهج الأول: وهو إدخال المزارعين التقليديين في القطاع الحديث بإعطائهم حواشات في المشاريع المروية.

المنهج الثاني: سياسة التوسع في القطاع المروي الحديث في مناطق الزراعة التقليدية مثال لذلك توسيع الزراعة الآلية في مناطق الزراعة المطرية التقليدية.

المنهج الثالث: والذي لم يطبق حقيقة وهو تطوير الإنتاج التقليدي بتوفير التمويل والتقنية وتحسين البنية الأساسية وظروف التسويق. ولما لم يطبق هذا النهج أثمر القطاع التقليدي تقليدياً كما كان من قبل يلعب دوره التقليدي في دعم القطاع المروي الحديث بتوفير العمال والزراعيين الموسمين فقط.

وضح من خلال خطة الحكومة (1977-1985م) أنها في سعيها لتحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء، لم تعمل على تطوير الزراعة التقليدية بل عمدت إلى التوسع في الزراعة الآلية من خلال ملكية الأفراد لمساحات واسعة من الأرض. كما أن إستراتيجية سلة الغذاء لم تحقق نجاحاً بعد العام 1977م بسبب عدم تحمس الممولين من الدول العربية النفطية لأنهم ظنوا أن افتراضات كثيرة كانت تدعم هذه الإستراتيجية قد زالت من هذه الافتراضات:

أولاً: إن الأرض الزراعية الواسعة غير المستقلة لم يعد لها وجود حقيقي أما بسبب التوسع الأفقي في الزراعة أو بسبب شح الأمطار.

ثانياً: إن الزراعة الآلية لم يعد لها أي مردود إيجابي اقتصادياً أو اجتماعياً أو بيئياً وأبرز سلبيات هذه الفترة هو السياسات التجارية الاستثمارية غير المستقرة مع موجة الفساد المالي التي طغت في آخر سنوات هذه الفترة بالإضافة إلى الظروف البيئية من جفاف وتصحر أدت إلى أن يفقد السودان كثيراً من مميزاته النسبية في السوق العالمي خاصة في ما يتعلق بتجارة السمسم واللحوم والماشية والذرة الرفيعة⁽¹⁾.

الفترة الثالثة:

هي فترة الثمانينيات وأوائل التسعينيات وهي فترة يمكن وصفها بأنها فترة مراجعة السياسات الزراعية السابقة بقصد الإصلاح وإعادة التعمير. بدأت الفترة

(1) عثمان حمد محمد خير، مرجع سابق، ص 187-189

في سنة 1980م عندما وضعت الحكومة بمساعدة البنك الدولي خطة للعمل المرحلي بقصد تحسين الصادرات الزراعية وذلك بتوفير الآلات الزراعية وتمويل مدخلات الإنتاج وإعادة تعمير المشاريع الزراعية . أول تمويل للبنك الدولي في سبيل إعادة تعمير المشاريع الزراعية بدأ عام 1980م لإصلاح نظم الإدارة والإنتاج في المشاريع المروية الكبرى. ثم كان هناك برنامج إعادة التعمير الثاني عام 1983م.

وفي هذه الفترة سعت الحكومة إلى إصلاح الاقتصاد بصورة عامة عن طريق تحديد الأولويات والتركيز على المشاريع القائمة وعدم التوسع في قيام مشاريع جديدة. رغم ذلك كله فقد تراجع الاقتصاد السوداني بصورة عامة بسبب تراجع الإنتاج الزراعي الذي يقوم على أكتافه هذا الاقتصاد. وربما كان السبب الرئيسي هو تعديل سعر صرف الجنيه السوداني مقابل العملات الأجنبية مما عمل على زيادة تكاليف المدخلات الزراعية دون أن تستطيع المنتجات في المقابل تعويض هذه التكاليف وبالتالي لم يظهر إيجابي للإصلاحات الأخرى. وكانت النتيجة ببطء النمو الاقتصادي في السودان. واستمر الحال إلى أن أعلن في عقد الثمانينات السودان دولة غير متعاونة مع البنك وصندوق النقد الدولي. أي أنه دولة لا تستطيع تسديد ديونها، وحرّم بالتالي من الحصول على القروض الأجنبية واعتمد على المعونات وبعض المصادر الأخرى في تسيير دفة الاقتصاد.

نتيجة لهذه السياسة وبعد تغيير الإدارة السياسية للبلاد في أواخر الثمانينات تميزت فترة التسعينات بمحاولة الاعتماد كلية على مصادر داخلية للاستثمار ومحاولة خلق اقتصاد متكامل داخل القطر. وكانت السياسة الزراعية هي حجر الزاوية في هذه السياسة واهتمت الحكومة بتوفير مدخلات الإنتاج -الأسمدة ومواد الطاقة- وامتدت فروع البنك الزراعي في مناطق الزراعة التقليدية لأول مرة وأعلن المسؤولون عن البنك عن تسيير نظم التعامل المالي في البنك ثم أعلن أخيراً عن تحرير أسعار المنتجات الزراعية(ضمن سياسة تحرير الاقتصاد كله).

منذ بداية التخطيط الزراعي الحديث أو بداية الجهد التنموي الزراعي المخطط وحتى اليوم فإن السياسة الاستعمارية التي تركز على الزراعة المروية لم

تتغير إلا في فترات محدودة. ربما كان السبب أن التوقعات نحو الزراعة المروية إيجابية ولذلك ركزت الاستثمارات في هذا القطاع حتى يكون العائد سريعاً من صادراته بدلاً من الاستثمارات في القطاع المطري التقليدي الذي يملك الإمكانيات الطبيعية ولكنه يحتاج لاستثمار طويل المدى حتى يأتي بالعائد المطلوب. يلاحظ أن سياسة الحكومة منذ العام 1973م بدأت تركز أكثر على التوسع في الزراعة الآلية لأنها الأسهل من حيث التخطيط والتنفيذ من وجهة نظر الحكومة⁽¹⁾.

الفترة الرابعة :

وهي فترة في بداية التسعينات حيث يقوم بنك السودان سنوياً بإصدار منشور السياسة النقدية والتمويلية التي يتم من خلالها إصدار توجيهات للبنوك العاملة بالشروع في تقديم التمويل المصرفي لعملائها في مجال نشاطهم في كافة الأنشطة الاقتصادية المختلفة والمسوح بتمويلها وفقاً للقوانين السارية ، واللوائح المنظمة لممارسة النشاط الاقتصادي ومن ضمن تلك القطاعات التي يوليها بنك السودان اهتماماً للقطاع الزراعي قبل العام 1990م وقبل تطبيق البرامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي (1993/90م) كان توجه بتمويل القطاع الزراعي من قبل المصارف يأتي معمماً ضمن تمويل القطاعات والأنشطة الاقتصادية ، لذلك لم يكن قبلها التمويل الزراعي يتجاوز 2% من إجمالي التمويل.

بعد صدور برنامج الإنقاذ الاقتصادي (1993/90 م) صدرت السياسة النقدية والتمويلية وتم توجيه البنوك بتخصيص 50% من جملة التمويل للقطاع الزراعي ، وكان ذلك في إطار سياسة الاكتفاء الذاتي المعلنة ، واستمر اهتمام بنك السودان بتوجيه المصارف بتخصيص نسبة مقدره من التمويل للقطاع الزراعي وتراوحت بين 50% - 2% من إجمالي التمويل . بعد صدور البرنامج الثلاثي الاقتصادي (1993/90م) صدرت السياسة والتمويلية وتم توجيه البنوك بتخصيص 50% من جملة التمويل للقطاع الزراعي وكان ذلك في إطار سياسة الاكتفاء الذاتي المعلنة ، واستمر اهتمام

(1). عثمان حمد محمد خير ، مرجع سابق ص 190-192

بنك السودان بتوجيه المصارف ،خلال (1995-1999م) .من جانب آخر سمح بنك السودان للمصارف العاملة باستخدام كافة صيغ الاسلامي عند تقديم التمويل للعملاء بالقطاع الزراعي و استخدمت المصارف صيغ المرابحة ،المشاركة ،المساقاة ،السلم .

تركز استخدام صيغة المرابحة في تمويل المدخلات ، بينما تركز استخدام صيغة السلم في تمويل العمليات الزراعية إذ أنها تتيح تقديم التمويل النقدي . أما بالنسبة للضمانات المطلوبة من قبل المصارف فنجدها تتفاوت حسب مبلغ التمويل والصيغة ونوع العميل . وبما أن الضمانات تؤخذ من العملاء كضمانة إضافية لحماية أموال البنوك من التعدي والتقصير ، نجد البنوك قبلت الضمان الشخصي ، ضمان النخيل والأشجار المعمرة ضمان عقاري ، ضمان الأموال المنقولة ،و أيضاً نجد ضمانات مقدمة في إطار الضمان التمويل الاجتماعي (مثل تمويل الأسر المنتجة) ومنحت فترة سداد أطول (عامين) في حالة التمويل الاجتماعي ونجد نوع من المرونة في ضمانات التمويل بالمبالغ الصغيرة لأغراض الإنتاج الزراعي الذي يقوم المزارع الصغير ،إن سياسات بنك السودان ترمي إلى تشجيعه .

أما في يختص بالإجراءات فيوجه بنك السودان بتبسيطها وخاصة لصغار المنتجين والأسر المنتجة ، أما في حالات التمويل للمشاريع الكبيرة فتعتمد الشهادات الصادرة من السلطات الزراعية⁽¹⁾.

(1) إبراهيم محمد بخيت ، أثر التمويل علي تنمية القطاع الزراعي في السودان الفترة 1991-2000م ، رسالة ماجستير ، جامعة النيلين ، ص 25.

المبحث الثالث

معوقات النشاط الزراعي في السودان

يعتمد النشاط الزراعي علي عوامل يرتكز عليها وهي التربة والخبرة والاستشارات الزراعية في أغلب البلدان تمارس طرقا مختلفة ،فأستخدام الآلات الميكانيكية والاصناف عالية الانتاج والتسميد وطرق الري ومقاومة الآفات وغيرها من تقنيات قديمة موروثه تؤدي الي استخدام كثرة الأيدي العاملة وزيادة نسبة الفاقد من المحصولات وبالتالي يقل العائد من المحصولات ورغم المساحات الواسعة . وتعاني اغلب المحصولات العربية من تخلف العمليات بعد الحصاد مثل النقل والتخزين والفرز والتدريج والتنظيف فضلا عن دراسة الأسواق العالمية . ولعل من اهم معوقات الانتاج الزراعي في بعض البلاد العربية ، ومنها السودان من نقص من طرق ووسائل النقل والمخازن والصوامع والثلاجات وغيرها . واعتماد الإنتاج الزراعي علي الآلات يؤدي إلي ارتفاع الاستثمارات اللازمة خصوصا اذا اضيفت اليها الاستثمارات اللازمة لمنشآت الري والبنية الأساسية ومن المعلوم ان جميع دول العالم العربي تقع ضمن العالم الثالث ولا يعتمد أغلبها علي عوائد نفطية مما انعكس علي إنتاجها الزراعي وحاجتها الي إستكمال احتياجاتها من الغذاء باستيرادها من الخارج فارتفعت ديون الدول ارتفاعا رهيبا⁽¹⁾.

مشاكل التنمية في القطاع المروي :-

برزت منذ أواخر السبعينات ظاهرة تدني الانتاج في القطاع المروي وخاصة في محصول القطن ولقد تضافرت عوامل كثيرة أدت الي قصور القطاع المروي عن بلوغ الأهداف الإنتاجية المخططة وفيما يلي استعراض لأهم تلك المعلومات .

(1) سلامة عبد الله ، رياضيات التمويل والاستثمار ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، بدون تاريخ ، ص 7.

عوامل بشرية :-

عزوف المزارعين عن الزراعة لأن ضعف العائدات لا تحفز المزارع علي البقاء في المزرعة ومتابعة العمليات الزراعية ومن ناحية اخري فإن ظهور حرف جديدة ذات دخول اعلي قد جذب اعداداً كبيرة من القادرين علي العمل .
انتشار التعليم ادي الي ظهور طبقة من ابناء المزارعين تفضل الاشتغال بأعمال اخري علي الزراعة .

النقص في الكوادر الإدارية المدربة في المشاريع المروية في المستويات المتوسطة والعليا والنقص في الكوادر الهندسية المدربة بسبب الانتقال إلي مواقع أخري ذات شروط عمل أفضل .

علاقات الانتاج التي كانت سائدة حتي موسم 1981/80م والتي كانت تقوم علي أساس الشراكة بين الحكومة والمزارع في محصول القطن . وبموجب نظام الحساب المشترك تخصص معظم بنود مصروفات المؤسسات الزراعية ويتم توزيع صافي إيراد القطن علي الشركاء بنسب معينة ويعتبر نظام الحساب المشترك مجحفا للمزارع ذي الانتاجية العالية لأن نفقات المدخلات الزراعية تسترد عن كل قنطار ينتج وليس فدان . ومن سلبيات نظام الحساب المشترك ايضا التأخير في صرف المستحقات للمزارعين لمدة قد تمتد الي سنتين مما يقضي علي العلاقة بين الجهد المبذول والمكافأة .
العمالة :

واجه القطاع المروي الحديث نقصا خطيرا في توفير العمالة الموسمية لجني القطن في بعض الاعوام . ويتضح وجود عجز في احتياجات العمال الموسمين لتعدد المشاريع . وايضا الارتفاع الملحوظ في اسعار المحاصيل التي تنتج في مناطق العمال الموسمين كالفول والسمسم والصمغ العربي ومن جهة أخري فإن الهجرة للدول العربية البترولية المجاورة قد شملت بعض العمال الزراعيين .

عوامل فنية:-

تدهور العمليات الفلاحية بسبب نقص المدخلات الزراعية من الآلات وقطع غيار وأسمدة ومبيدات .

نقص مياه الري وضعف كفاءة الترع والقنوات وذلك يرجع إلي ضعف برنامج الصيانة الناتج بصفة اساسية عن عدم توفير الاليات الكافية .

زيادة التكتيف في الدورات الحالية .أدي إلي زيادة الحشائش وصعوبة كفاءة محاربتها كما أدي الي زيادة الطلب علي الماء في نفس الوقت الذي قلت فيه كفاءة القنوات بحيث اصبح الماء المتاح في القنوات اقل من احتياجات المحاصيل المزروعة .

عوامل إقتصادية:-

وهذه العوامل ناتجة اصلا من نقص العملات الاجنبية الناتج عن تدهور الصادرات وزيادة الواردات و من جهة اخري يمكن تلخيص هذه العوامل في الآتي:-
عدم توفر الاعتمادات اللازمة لاستبدال وصيانة الاصول الثابتة ذلك لأن معظم الموارد المتاحة خصصت للمشاريع الجديدة وأن المبالغ المصدقة لمشروع الرهد في الفترة من 1978/77 - 1981/80م تساوي اضعاف الاعتمادات التي خصصت لسته مشاريع مروية أخري بما في ذلك مشروع الجزيرة .وفي حين أن كل الاعتمادات لمشروع الرهد تم صرفها فإن نسبة الصرف في المشاريع الاخري تراوحت بين 25-50% والسمة المشتركة بين كل المشاريع المروية هو النقص في الاليات المستخدمة في صيانة قنوات الري وتحضيرات الارض والعمليات الفلاحية وعمليات حصاد القمح والبقول السوداني .وقد يصل النقص في بعض المؤسسات إلي 70% من الإحتياجات الفعلية.

عدم توفر الاسمدة والمبيدات بالكميات المطلوبة وفي الأوقات الحرجة وقد تفاقمت هذه المشكلة في السنين الاخيرة .ومن ناحية اخري فإن الافتقار الي وسائل الترحيل والتخزين المناسبة في بورتسودان في المشاريع الزراعية يقلل من فعالية الاستفادة من الأسمدة والمبيدات الحشرية .

المشاكل والصعوبات التي تواجه خطط وبرامج التنمية الزراعية والدوافع والإجراءات لإصلاح السياسات الزراعية في السودان :-

أ/تتلخص المشاكل والصعوبات في سلبيات سوء استخدام الموارد المتبعة من رصد الإمكانيات التي يتصف بها كل موقع ومصادر التثقيح الحيوي .

ضعف البنية التحتية كالصحة والتعليم ومياة الشرب .

ضعف تراكم رأس المال نتيجة تغيرات المناخ الاقتصادي التضخمي الانكماشى لبعض السنوات عند بداية تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي دون دعم من أجهزة التمويل الدولية والاقليمية .

إجمال الصيانة والاستبدال في مقومات ومنشآت الري التي تعرقل خطط الانتاج ومشاريع الري الكبرى .

ضعف بناء القدرات في مواقع الإنتاج نتيجة لإهمال التدريب علي التقنيات والاساليب الحديثة في الإدارة والإنتاج ومن ثم تجريد المؤسسات والأجهزة الاخرى من الفعالية التي تمكنها من تنفيذ البرامج .

عدم توفير التمويل للقطاع الزراعي في الوقت المناسب وكذلك عدم توفير الخدمات الزراعية اثر سلبيا علي الإنتاج وعلي بناء المخزون الإستراتيجي المستهدف للخطة .

عدم التقيد بتطبيق القرارات وتنفيذ السياسات الموجهة أدي إلي ارتفاع اسعار السلع الزراعية وذلك بسبب إزدواجية الضرائب الزراعية المدفوعة بالولايات .

أفرزت خصخصة بعض المؤسسات الزراعية أثراً سلباً علي الانتاج بسبب عدم تهيئة الولايات التي آلت إليها للقيام بالدور التمويلي اللازم للانشطة الزراعية.

تدني الإنتاج بسبب عدم وجود جهاز فعال لتوفير المعلومات الزراعية والارشادية وكل الخدمات المطلوبة .

تحول دون المستوي المطلوب بالأسواق لافتقار أجهزة الزراعة لإدارة المواصفات .

ب- الدوافع لإجراءات إصلاح السياسات الزراعية الجارية :

تحريك جمود الاقتصاد:

ويلاحظ من أداء القطاع الزراعي ان المساحة المزروعة تضاعف كما زادت حصيلة الصادرات خلال الفترة الماضية ولكن الزيادة في قيمة الصادرات لا تتكافأ مع التوسع الكبير في المساحة المزروعة لأن التوسع الأفقي لم يواكب توسع رأس المال لمضاعفة الغلة، ويرجع ذلك الي ضعف إستخدام الحزم التقنية وضعف استخدام التقانة وضعف البنيات الأساسية وضعف خدمات مكافحة للآفات والأمراض. ويعود عدم الطرق التقليدية الي شح التمويل المصرفي وضعف التمويل الذاتي وبسبب ارتفاع الضرائب وعدم مواكبة سياسة التسعير لظروف القطاع الزراعي وإرتفاع معدلات التكلفة⁽¹⁾.

المشاكل التي تواجه القطاع الزراعي وسياسات تنمية القطاع:

مما سبق يتضح أن القطاع الزراعي هو القطاع الرائد في الاقتصاد السوداني، والزراعة في السودان تمثل قطاع الإنتاج الزراعي مما جعله عرضة للتذبذبات والتقلبات إلى اتسم بها الإنتاج الزراعي ، بسبب اعتماده على مستويات هطول الأمطار ونفشى الآفات الزراعية وانعكست اثاره على معدلات النمو في الاقتصاد السوداني⁽²⁾.

واتضح مما سبق مدى تذبذب الإنتاج الزراعي من عام إلى آخر في جميع المحاصيل سواء كانت غلال أو محاصيل صادر أو حبوب زيتية ويمكن إن الإشارة إلي معوقات القطاع الزراعي في عدة أسباب منها :

-التمويل :

من أهم المشاكل التي تواجه نمو وتطور القطاع الزراعي في السودان عدم توفر التمويل بالقدر الكافي وتزداد مشاكل التمويل عند تدنى التسويق او إصابة المحصول بآفات زراعية .

⁽¹⁾محمد الحسن الخليفة /قسم السياسات التمويلية والنقدية - الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء -

المنتدي الشهري ابريل 2000م الإدارة العامة للإحصاء والبحوث والمعلومات ورقة، ص 2

⁽²⁾ عبد الوهاب عثمان : منهجية الإصلاح الاقتصادي فى الودان ، مطابع العملة السودانية ، الخرطوم ، الطبعة

الثانية ، 2006م - ص 128 .

يؤدي عجز الكثير من المزارعين عن تسديد الديون التي عليهم فادى ذلك إلى عزوف المصارف عن تقديم التمويل للمشاريع الزراعية .

-ضعف استخدام التقانات الحديثة في الانتاج:

يعتبر استخدام التقانات الحديثة في الزراعة لرفع الإنتاج ضعيفاً للغاية، وذلك أما بسبب عدم توفرها أو لكلفتها العالية (كالجرات والحاصدات)أوعدم معرفتها (كالأصناف)، إضافة لذلك فإن استنباط التقانات محلياً يعود لضعف الإنفاق على البحث العلمي، بالإضافة لعدم التمكن من استخدام وتوطين التقانات المتاحة. من الخارج يعتبر من الأسباب التي تعيق تقدم القطاع الزراعي وتؤدي أيضا إلى تدنى الإنتاجية.

- التسويق والتسعير :

يعتبر الإنتاج الزراعي إنتاج موسمي ، وهذا يتطلب سياسة للتسويق جيدة حتى تتمكن المشاريع أو المزارعين من بيع إنتاجهم والحصول على عائد مجزى وقامت مؤسسات متخصصة في السودان عبر فترة من الزمن بتصدير وتسويق المحاصيل السودانية منها شركة الصمغ العربي والشركة العربية لتنمية الثروة الحيوانية وشركة السودان للاقطان ، بالإضافة إلى ضعف وسائل الدعاية والإعلان للسلع أيضا محاصيل الغلال تتركز صوامعها في مناطق محددة وبعيدة عن مناطق الاستهلاك وهذه المناطق أحيانا تقتقر إلى الطرق المعبدة ، مما يجعل عملية انسياب المحاصيل صعبة .

إما الأسواق العالمية فنجد دائما التذبذب في أسعار القطن حتى إن تسويق القطن مرتبط بأسواق محددة الأمر الذي يستدعي وضع سياسات جديدة للتسويق والانفتاح على أسواق جديدة وأيضا تحسين جودة المنتج لكي ينافس مع السلع العالمية .

أما التسعير فالدولة لا تلتزم بأسعار المحاصيل وتترك الأمر برمته للسوق فكان من الطبيعي إن تنخفض الأسعار في موسم الحصاد ثم ترتفع بعد ذلك بمعدلات تعكس مستوى الوفرة، ولكن الخطورة في مثل هذه السياسية إن الأسعار قد تنخفض دون أسعار السلم المتفق عليها مع

المصرف فيضطر المنتج للبيع

بالخسارة لمقابلة متطلباته والالتزامات الأسرية ثم يعجز لاحقاً عن تسديد المال المستلف (1).

ولهذا تعمل كل الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة ودول الاتحاد الاوربي على تطبيق سياسة تسويق وتسعير تؤمن للمزارع العائد المجزئ من خلال أسعار التركيز أو الأسعار الدنيا ، ثم تسمح للزراع بحرية البيع إن حصلوا على أسعار اعلي إذاباعوا وأعادوا للبنك المديونية ،وان لم يحصلوا على سعر مجزي في غضون ثلاثة أشهر تستلم مؤسسة التسويق الزراعي المحصول وتقوم بسداد قرض البنك وتتولى بعد ذلك تخزين وتسويق المحصول .وتتم ممارسات مماثلة في كل الأقطار بالنسبة للمحاصيل الإستراتيجية .

- ضعف الميكنة الزراعية :

يعتبر وجود إعداد وقدرات عالية من الجرارات والمعدات الزراعية من المتطلبات الأساسية لرفع إنتاجية المحاصيل وحل مشاكل العمالة ، وتطبيق العمليات الإنتاجية بكفاءة عالية وكلفة قليلة وتعانى الميكنة الزراعية من مشاكل قلة العددية وعدم كفاية الجرارات والمعدات الزراعية وتدنى قدرتها الحقلية ، وعدم إحلال الجرارات والمعدات الزراعية التي أكملت عمرها الاقتصادي كما يعانى قطاع الميكنة من الكفاءة المدنية للمشغلين ومن عدم تبنى الآلات الحديثة المتطورة .

- المخاطر الطبيعية :

تتمثل المخاطر الطبيعية في الجفاف وعدم انتظام الأمطار وفي الآفات الزراعية ، حيث نجد إن كمية الأمطار وتوزيعها تعتبر عاملاً أساسياً في إنجاح المواسم الزراعية وخاصة الزراعة المطرية ، بالإضافة إلى أعشاب النيل التي تعمل على عدم إيصال المياه عبر القنوات بالقدر المطلوب إضافة إلى القطع الجائر للغابات .

(1) التقرير الاستراتيجي السوداني 1998م ، ص 177 .

- ضعف البنية التحتية المساندة للقطاع الزراعي :

يعانى القطاع الزراعي من الضعف الشديد في البنية التحتية المساندة والتي تشمل الطرق الزراعية والريفية والنقل والتخزين والكهرباء ومياه الشرب والاتصالات إضافة للمحاجر والمراكز البيطرية بالإضافة إلى انخفاض حجم القروض والعون للسودان في المنظمات العالمية والدولية والتي كانت تستغل في إعادة تأهيل المشاريع المروية وإعادة إصلاح المعدات والآليات الزراعية والطلبات وأيضا نمت الحشائش في قنوات الري بصورة كبيرة أدت إلى تدهور كفاءة الري وتقليل المساحات المزروعة وتدنى الإنتاجية .

- السياسات المالية :

تستعمل الضرائب كأداة للتحكم في الاقتصاد القومي وتوجيهه بصورة تمكن من التغلب على بعض الاختناقات التي توجه لتنشيط الاقتصاد⁽¹⁾ وتعتبر الضرائب من أهم المصادر لإيرادات الدولة ، وقد ظل القطاع الزراعي يسهم عن طريق الضرائب المباشرة وغير المباشرة في دعم الخزينة العامة . ثم زادت أعباء القطاع الضريبي في السنوات الأخيرة نتيجة لتبنى نظام الحكم الاتحادي ونظام الحكم الشعبي المحلي⁽²⁾ عمل مع الأجهزة الولائية في مختلف أنحاء السودان على فرض ضرائب ورسوم محلية لتسيير قطاعاتها المختلفة⁽³⁾.

- ضعف انتشار المصارف :

بالرغم من الانتشار الذي حدث في المصارف في السنوات الماضية إلا أن التمويل المصرفي في السودان لا يزال ضعيفاً ، فقد قدر وجود مصرف لكل (79) ألف مواطن ، بينما يرتفع المتوسط بحيث يكون هنالك مصرف لكل (10) ألف مواطن في الدول النامية ومصرف لكل (4) ألف مواطن في الدول الصناعية، مما يضعف تأثير هذه المصارف على القطاع الزراعي لأنها مركزة

(1) عثمان إبراهيم السيد ، الاقتصاد السوداني ، مرجع سبق ذكره ، ص 79 .

(2) سليمان سيد احمد الزراعة وتحديات العولمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 86 .

(3) الفرق بين الضرائب والرسوم انظر عثمان إبراهيم السيد ، الاقتصاد السوداني ، ص 72 .

بشكل اساسى في المدن والمناطق الحضرية مما قلل فرص الاستفادة منها في التنمية الزراعية وخاصة في الولايات الغربية والجنوبية (1) .

- ضعف كفاءة العنصر البشرى :

يعتبر العنصر البشرى احد أهم العوامل التي ساهمت في تدنى الإنتاجية الزراعية في السودان ، ليس ذلك فحسب بل إن ضعف أداء العنصر البشرى في السودان يشكل تحدياً كبيراً في طريق النهوض بالإنتاجية بالإضافة إلى غياب برامج رفع القدرات والتأهيل لمواكبة التكنولوجيا والتطورات الحديثة بالإضافة إلى ضرورة تغيير مفاهيم الكوادر البشرية نحو زيادة الإنتاجية خاصة إن العامل السوداني يميل إلى الكسل .

- ضعف التكنولوجيا المستخدمة وغياب المعلومات :

يعتمد القطاع الزراعي في السوداني على الأيدي العاملة ويعتبر السودان من الدول الفقيرة من حيث استخدام التقانات كما سبق ذكره فنجد أن السودان لا يواكب تقنيات العالم الزراعية الحديثة حيث يعاني من نقص في الكوادر المتخصصة في مجال الميكنة الزراعية ، بالإضافة إلى عدم توفر بيانات إحصائية دقيقة تساعد في حل مشاكل القطاع الزراعي ووضع السياسات لحلها . هذا الوضع لغياب المعلومات لا يتناسب بطبيعة الحال مع المستجدات في التجارة الدولية والتي تقوم في إطار ثورة المعلومات والشفافية والتقانة الحديثة والتجارة الالكترونية ، ومن ثم اتخاذ القرارات بالسرعة المطلوبة وفق معلومات دقيقة وحديثة وموثقة ، وبعد ظهور الحاسب الآلى والشبكة العالمية لم تعد هناك مشكلة في الحصول على المعلومات لحظة بلحظة ، ولكن المشكلة في إنشاء الآليات ومدتها بالكوادر المقتدرة والإمداد الفني والمادي ، وهذا يعيد الأمر مرة أخرى لقصور الاعتمادات المخصصة للقطاع الزراعي ، وفي واقع الأمر لقصور سياسات الاقتصاد الكلى.(2)

(1) سليمان سيد احمد الزراعة وتحديات العولمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 87 .

(2) سليمان سيد احمد الزراعة وتحديات العولمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 89

الشواهد على ضعف الراهن للقطاع الزراعي :

- كل تلك المعوقات التي تعترض تقدم القطاع الزراعي أدت إلى تردى الوضع الراهن للقطاع الزراعي في السودان ويمكن تلخيص أهمها في الآتي :
- 1/ انخفاض الإنتاجية كماً ونوعاً : مما أدى إلى إن ترتفع تكلفة الإنتاج ويقل العائد وبالتالي تضعف المقدرة التنافسية للمنتجات السودانية في السوق العالمي والسوق المحلي خاصة في ضوء الانفتاح العالمي وكانت المحصلة النهائية اتساع دائرة الفقر والإعسار وتزايد معدلات الهجرة من الريف إلى المدن .
 - 2/ التذبذب العالمي للإنتاج من موسم إلى آخر : يجعل مسألة الأمن الغذائي على درجة عالية من المخاطرة ، خاصة إذا ما وضع في الاعتبار ضعف المكون النقدي للمنتجات التسويقية في معظم النظم الزراعية وبخاصة القطاع المطري .
 - 3/ الإهمال والتخلي عن الزراعة : والذي تعكسه معدلات الهجرة المستمرة والمتزايدة من الريف للمدن والتي تشكل ظاهرة ذات تأثير سلبي متعاظم على الأمن الغذائي . في وقت تشكل فيه نسبة سكان الريف نحواً من 70% من اجمالي سكان البلاد مما أدى إلى تحول المهاجرين من منتجين إلى مستهلكين ، ويعزى ذلك إلى ضعف عائد الزراعة بالإضافة إلى اختلال الوزان بين القطاعات الاقتصادية المختلفة في غير صالح العالمين في القطاع الزراعي
 - 4/ التدهور البيئي المستمر : نظراً للجفاف والتصحر وعدم ترشيد استخدام موارد الأرض والماء ، حيث لا توجد ضوابط لإدارة الموارد الطبيعية والمحافظة عليها الأمر الذي أدى إلى الرعي الجائر وتدهور المراعى وقطع الأشجار ، هذا بجانب قلة الاستثمار في الإنتاج الزراعي الغابي .
 - 5/ استيراد العديد من المنتجات : التي يمكن إنتاجها محلياً بكفاءة اقتصادية مثل القمح والفول وبعض المحاصيل الزراعية الأخرى والقصور في استغلال إمكانيات التصدير في المنتجات ذات الميزة النسبية وعدم الاستفادة من السوق المتنامي للمنتجات العضوية المصدرة .

الفصل الرابع

النشاط الزراعي في ولاية نهر النيل

المبحث الأول: الزراعة في ولاية نهر النيل

المبحث الثاني: واقع القطاع الزراعي بمنطقة الدراسة (ولاية نهر النيل)

المبحث الثالث: الإعصار في التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل الأسباب والمعالجات

المبحث الأول
الزراعة في ولاية نهر النيل
النشاط الزراعي في ولاية نهر النيل:

ولاية نهر النيل هي إحدى الولايات التي أنشئت بعد تقسيم السودان إلى 26 ولاية وهي تقع بين خطي عرض 16 - 22 درجة شمال وخطي طول 32 - 35 درجة شرقاً تحدها من الشمال الولاية الشمالية ومن الشرق ولايتي كسلا والبحر الأحمر ومن الجنوب ولايتي الخرطوم والقضارف ومن الغرب الولاية الشمالية تضم الولاية خمس محافظات (الدامر - شندي - المتمة - بربر - أبو حمد) وأهم مدن الولاية عطبرة وتوجد بها رئاسة السكة حديد، الدامر وتوجد بها رئاسة الحكومة، شندي، بربر، وأبو حمد.

تبلغ مساحة الولاية 124 ألف كيلومتر مربع ومناخها الإقليم الصحراوي وشبه الصحراوي حيث يبلغ معدل الأمطار بين صفر في شمال الولاية و100 ملم في جنوبها ويبلغ عدد سكان الولاية حسب تقديرات عام 2002م 905,685 نسمة بمعدل نمو 2% توزيعهم كالتالي:-

نسبة سكان الحضر 32.6%. ونسبة سكان الريف 67.4%.

تعتبر ولاية نهر النيل من الولايات الزراعية ذات الميزة النسبية في الإنتاج من ناحية موقعها الجغرافي وتوفر الأراضي الزراعية (حوالي ثلاثة مليون فدان) ووفرة المياه من النيل والمياه الجوفية ومياه الأودية والخيران. تتركز المياه الجوفية في الحوض النوبي الذي يغطي 50% من مساحة الولاية وتقدر مياهه ذات الهيدرولوجية المميزة بمخزون 3000 مليار من مياه الأمطار وفيضان نهر النيل وعطبرة، وأعماق الحفر في الولاية بين 300 - 650 قدم بإنتاجية تصل إلى 50 ألف جالون في الساعة ونوعية الري بالولاية فيضي وبالألات الرافعة والأمطار. ويلائم مناخ الولاية لإنتاج العديد من المحاصيل الاقتصادية بجانب

ملائمته لتربية الثروة الحيوانية لأنها تقع في نطاق البيئات الخالية من الأمراض.⁽¹⁾

وسياسة الولاية هي إدخال تربية الحيوان في الدورة الزراعية. والثروة الحيوانية تمثل النشاط الثاني لسكان الولاية بعد الزراعة ويعمل بها حوالي 25% من جملة سكان الولاية وأهمها الإبل والأبقار والماعز والضأن والفصيطة الخيلية. تعتبر الولاية الأقرب والأنسب لإنتاج الصادر خاصة وإن بها بنية أساسية تتمثل في طريق الأسفلت الذي يربطها ببورتسودان كذلك خط السكة حديد، الأرض الخصبة والمياه العذبة والطاقة بكافة أساليب توليدها ووسائل الاتصال الحديثة والجهاز المصرفي المتطور وحرية حركة النقد المحلي والأجنبي وحرية حركة العمالة المحلية والأجنبية كما أنها تشتهر بإنتاج الموالح ويتوقع أن تتحسن ظروف الصادر بها مع تطور مشاريع الطاقة الجارية الآن.

والسياسة الإدارية بالولاية نجحت في جعل الاستثمار مفتوحاً بكافة رؤوس الأموال المحلية والإقليمية والعالمية وتحظى المشاريع الاستثمارية فيها بكل الميزات الاستثمارية، وسرعة اتخاذ القرار والإجراءات الإدارية المنضبطة والمواكبة لسياسات الاقتصاد الوطنية والإقليمية والعالمية وخبرات النخبة في القيادات الإدارية المؤهلة. وتمتاز الولاية بالاستقرار والأمن، وتعدد الموارد الاقتصادية وأثمنها الإنسان الذي يتمتع بقدر عالي من الوعي مما يدفع بعجلة التنمية الاقتصادية بهذه الولاية وقد اجتمعت كافة الاستراتيجيات الاقتصادية ودراسات وبرامج التنمية على أن ولاية نهر النيل تحظى بكل أسباب النهضة الاقتصادية الشاملة التي يتبوأ بها السودان من موقعه المؤثر على واقع ومستقبل الحضارة الإنسانية.

إذاً إن ولاية نهر النيل تعد كنزاً من كنوز السودان ورغم ذلك نجد الاستثمار في هذه الولاية يسير ببطء ملحوظ لوجود بعض المشاكل والمعوقات وبالرغم من وجود المناخ المناسب للاستثمار.

(1) محمد المصطفى أحمد، الأستثمار الزراعي بولاية نهر النيل، المقومات والمعوقات والمشاكل والحلول، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة شندي، كلية الإقتصاد والتجارة وإدارة الأعمال، ص 18 - 23.

بولاية نهر النيل ثلاث مواسم زراعية وهي الشتوي (330 ألف فدان) وبيبدأ التحضير له من أكتوبر وينتهي في أبريل وأهم محصولاته البصل والقمح والبقول المصري والفاصوليا والعدس والشمار والكسبرة والثوم والبطاطس والخضروات والنباتات الطبية والعطرية كالحلبة، والحرجل، والحناء، والكمون الأسود، إضافة للمحاصيل البستانية والمواالح والنخيل والأعلاف.

ويبدأ بعده الموسم الصيفي (80 ألف فدان) الذي يتم التحضير له في أبريل وينتهي في أغسطس وأهم محصولاته الذرة، الذرة الشامية، الأعلاف المختلفة، السمسم، الفول السوداني، زهرة الشمس، ثم موسم الدميرة (150 فدان) التي تتزامن مع الفيضان وبيبدأ التحضير لها في سبتمبر وينتهي في أكتوبر وأهم محصولاتها الذرة الرفيعة، والخضروات والتمور وتبلغ مساحة الأراضي المروية بالفيض حوالي (250 ألف فدان). ويتسم القطاع الزراعي بالولاية بالآتي:-

- صغر حجم الحيازات الزراعية.

- الاعتماد في الري على الآلات الرافعة.

- ارتفاع التكاليف الإنشائية للفدان.

- ارتفاع تكلفة مدخلات الإنتاج.

الموارد الزراعية بولاية نهر النيل:⁽¹⁾

تغطي ولاية نهر النيل مساحة قدرها 124 ألف كيلومتر مربع (29.4 مليون فدان) وموقع الولاية في الجزء الشمالي في السودان أكسبها ميزة نسبية لحدودها مع خمسة ولايات إضافة إلى حدودها مع جمهورية مصر العربية وفي الجزء الجنوبي من الولاية تقع مدينة شندي.

(أ) المناخ:

يتحكم المناخ إلى حد كبير في نوعية وإنتاجية المحاصيل المختلفة فمناخ الولاية شبه قاري وملائم لإنتاج العديد من المحاصيل (البستانية والحلقية) وكمية الساق من الأمطار يتأرجح سنوياً بين 150 - 250 ملم جنوب الولاية (شندي)

(1) محمد المصطفى احمد، مرجع سابق ، ص 18 - 23.

وأقل من 2 ملم أقصى شمال الولاية. التباين السنوي في كمية الأمطار والجفاف أحد الميزات المناخية الهامة بالولاية.

(ب) الموارد البشرية:

يلعب توزيع الموارد الطبيعية وخاصة موارد المياه والأراضي الدور الرئيسي والأول في التوزيع المكاني للسكان. فالتوزيع غير المتكافئ لهذه الموارد انعكس في توزيع نسبة السكان ومناطق الاستيطان البشري حيث يتمركز السكان في الولاية حول ضفاف النيل ونهر عطبرة وأوضحت التقارير أن سكان الولاية حوالي مليون نسمة.

(ج) الموارد الطبيعية:

1. الأراضي:

أوضحت الدراسات التي أجرتها المنظمة العربية للتنمية الزراعية (1983م) أن الموارد الأرضية في الولاية يمكن تصنيفها إلى أراضي عالية الصلاحية وأراضي متوسطة الصلاحية وأخرى هامشية الصلاحية بجملة مساحة قدرها 3.2 مليون فدان ويتركز الاستغلال الحالي للأراضي في الشريط الضيق الممتد على طول ضفتي نهر النيل وعطبرة في أراضي التروس السفلي (أراضي الجزر والجروف) والوسطى (أراضي الكرو) بينما تكمن إمكانيات زراعية هائلة في التروس العليا ومناطق الوديان التي تخترق الصحراء متجهة إلى النيل والتي تمثل أكثر من 90% من الأراضي الصالحة للزراعة بالولاية.

2. الغطاء النباتي:

المراعي الطبيعية تتركز المراعي الطبيعية في الجزء الجنوبي الشرقي للولاية وفي الأودية والخيران وعلى ضفتي نهر النيل وعطبرة وتقدر المساحة الكلية للمراعي الطبيعية بالولاية بحوالي 40 ألف كيلو متر مربع يقع الجزء الأكبر منها في شندي نسبة لوجود معدلات أمطار عالية أضف إلى ذلك كمية مياه الأمطار التي تجلبها الوديان من خارج الولاية لهذه المناطق (وادي الهواد - العواتيب) وتقدر طاقة المرعي بعدد 17 وحدة حيوانية لكل كيلومتر مربع في المنطقة الرعوية في الولاية.

3. الغابات:

ولاية نهر النيل أحد أكثر ولايات السودان فقراً من ناحية الموارد الغابية رغم ذلك يمثل استغلال هذه الموارد الشحيحة مصدراً هاماً للدخل لقطاع كبير من سكان الريف وتمثل الغابات المحجوزة مساحة 116602 فدان بعدد 91 غابة وتمثل 30% من مساحة الولاية وهناك مساحة 48721 فدان كغابات تحت الحجز بالولاية تسهم غابات الولاية بنسبة 25% من احتياجات سكان الولاية أضف إلى ذلك ما توفره الغابات من المنتجات الخشبية والشجرية، وأهميتها البيئية والحفاظ على التربة وإثرائها فيها وصد الرياح وتلطيف الجو.

هنالك مشائل على مستوى بعض القرى قامت بها المشاريع التي كانت تعمل في مجال الغابات مثل مشروع التشجير وإعادة التشجير ومنظمة الساحل البريطانية التي قامت بتشجير المناطق بالولاية بشجرة المسكيت والتي قامت بتخطيط جزء كبير بمحلية شندي وخاصة الريف الجنوبي وذلك نسبة لما تعانيه هذه المناطق من الزحف الصحراوي والرمال التي أدت إلى فقدان الكثير من الأراضي الزراعية.

(د) الموارد المائية:

1- المياه السطحية:

(أ) نهر عطبرة:

تتمتع الولاية بموارد مائية سطحية هائلة والمتمثلة في نهري النيل وعطبرة وفي مدينة شندي تمثل مياه النيل عصب الحياة حيث يعتمد اعتماداً أساسياً عليها باعتبارها المورد المائي الأساسي كما يجلب فيضان نهر النيل كميات كبيرة من الأسماء والتي لها دور كبير في تجديد خصوبة الأراضي الزراعية بالمدينة خاصة مناطق الحياض (الري الفيضي).

(ب) الوديان والخيران الموسمية:

هنالك بعض الأودية والخيران التي تجلب المياه في موسم الأمطار وتتفاوت في كميتها من عام إلى آخر حسب معدل هطول الأمطار لسنوي وتزخر المنطقة بالعديد من الوديان التي تجري في اتجاهات متباينة وتصب في نهر النيل.

وبالمنطقة اودية رئيسية وبنسبة كبيرة والتي مصادر الكثير منها خارج الولاية حيث معدل هطول الأمطار أكثر وبالتالي تمتاز بجلبها كميات وفيرة من المياه ومنها وادي الهواد بمحلية شندي بمساحة 75 ألف فدان، الكرمت بمساحة 15 ألف فدان، وتعتبر هذه الأودية ذات أهمية قصوى وكبيرة للسكان بتلك المناطق النائية عن مصادر المياه الدائمة حيث تتوفر فيها المياه والرعي وكذلك بها الأراضي الزراعية المطرية وهي مركز تجمعاتهم ويعتمدون عليها في حياتهم المعيشية. فالمجال مفتوحاً لاستغلال هذه الموارد عن طريق إنشاء السدود لنثر المياه وبرمجتها لأغراض الزراعة وبالفعل تم إنشاء سد العوتيب كأول سد نموذجي بطاقة تخزينية قدرها 10 ألف متر مكعب. هنالك كمية من الحفائر تم تحديدها ويجري العمل في تأهيل بعضها وتعتبر من أهم مصادر توفير مياه الشرب وأيضاً هنالك العديد من التروس والدوانكي والآبار السطحية.

2- المياه الجوفية:

تتواجد المياه الجوفية بولاية نهر النيل بكميات وفيرة حيث يغطي خزان الحجر الرملي النوبي 50% من مساحة الولاية وهو من أجود أنواع الخزانات الجوفية في العالم ويقدر الاحتياطي من المياه الجوفية بالولاية بحوالي 300 مليار متر مكعب، وفي مدينة شندي تبدأ الأعماق من 450 قدم وتتناقص جنوباً حتى منطقة السلمة قبلي إلى 150 قدم في اتجاه الصخور الأساسية بينما تزيد أعماق الحفر الجوفي في المناطق الشرقية للمدينة إلى عمق 750 قدماً.

أغلب الآبار الجوفية الموجودة حالياً بغرض مياه الشرب ومصممة لهذا الغرض بأقطار صغيرة أغلبها يتراوح بين 8.65 و 8.85 بوصة وإنتاجها يتراوح من 40 - 60 متر مكعب/ الساعة أما الآبار التي تصمم لأغراض الإنتاج الزراعي تكون بأقطار 10.75 بوصة فما فوق لتعطي أقل إنتاجية 100 متر مكعب/ الساعة.

يمكن استغلال المناطق الزراعية الواقعة على بعد 30 كيلومتر من النيل كأحسن مناطق يمكن أن تعطي إنتاجية عالية للآبار الجوفية بغرض الزراعة أما المناطق البعيدة من النيل فإنها تحتاج إلى مزيد من الدراسات وحفر الآبار الجوفية

التجريبية بالمواصفات المطلوبة للزراعة وذلك لأن نهر النيل المصدر الرئيسي لتغذية الخزانات الجوفية حيث تزداد إنتاجية الآبار المحفورة بمحاذاة النيل مع انخفاض قليل من مستوى المياه الجوفية عند الضخ من الآبار.

ويمكن اختيار وتحديد مناطق تروي جوفياً مثل:-

- المنطقة الواقعة جنوب شندي حتى منطقة السلمة قبلي.
- شمال مدينة شندي حتى ديم القراي وكذلك المنطقة الشرقية لطريق التحدي.
- منطقة النقع بالمتمة مع التركيز على الأجزاء الواقعة في اتجاه النيل والاستفادة من تجربة مشروع الشيخ عبد الباسط.
- المناطق البعيدة من النيل من الضفتين والتي تقع ضمن نطاق الخزان الجوفي عادة ما يكون مستوى الماء بعيداً وأعماق الآبار كذلك كبيرة تصل إلى 750 قدم الشيء الذي يضاعف التكاليف الزراعية ويمكن استغلالها للشرب ولتنمية الثروة الحيوانية بهذه المناطق.

(2) السياسات الزراعية: (1)

- كان التوسع الزراعي أفقياً ورأسياً هو هدف قومي وولائي يخدم إستراتيجية القطاع الزراعي في زيادة إنتاج المحاصيل الغذائية كالقمح ومحاصيل عالية القيمة تصلح للتصدير لذلك نجد أن سياسات وأهداف وزارة الزراعة تبلورت في:-
- زيادة المساحات المزروعة وتنفيذ المشاريع التي بدأ العمل بها وتكملة امدادات مشاريع التنمية وذلك بزيادة 50 ألف فدان سنوياً.
 - استغلال الأودية الهامة لتسهم في الإنتاج الزراعي والحيواني مثال وادي أبوسباغ "10 ألف فدان" ووادي الهواد "5 ألف فدان".
 - استثمار أراضي نهر عطبرة في موسم الفيضان نسبة لسهولة ربيها وتبلغ مساحتها 500 ألف فدان.
 - الاستغلال الأمثل والكامل للأراضي المربوطة للزراعة التي تشمل مشاريع القطاع الخاص "665 ألف فدان" ومشاريع القطاع التعاوني "18 ألف فدان" ومشاريع التنمية الزراعية "76 ألف فدان".

(1) محمد المصطفى محمد، مرجع سابق ص 27.

- الاهتمام بالمحاصيل البستانية وإدخال أصناف بستانية عالية الجودة.
 - توسيع قاعدة الخدمات البيطرية.
 - تشجيع ومتابعة برنامج مشروع الزحف الأخضر سنوياً.
- كانت هذه أهم أهداف القطاع الزراعي خلال فترة الإستراتيجية القومية الشاملة في ولاية نهر النيل.

(3) تقييم الإستراتيجية القومية الشاملة - ولاية نهر النيل - المجال الزراعي:

تم التوسع في الرقعة الزراعية في الولاية حيث تمت زراعة محاصيل مختلفة وقد واكبت الأفقية زيادة رأسية بحيث زادت إنتاجية الفدان الواحد. في المجال البستاني تم توزيع 75 ألف شتلة نخيل و25 ألف شتلة موالح، وتم تجهيز السدود وتم نثر البذور في مناطق الرعي إضافة إلى الجهود المبذولة لمكافحة التصحر وتم إنشاء صندوق التنمية الزراعية للمساعدة في التمويل الزراعي وتم إنشاء إدارة توطين القمح بالولاية كما ساهمت الولاية في إنشاء شركات توطين القمح وتم توزيع 300 ألف فدان كمشاريع استثمارية للمستثمرين من داخل وخارج البلاد لاستثمارها في المجال الزراعي.

ولكن هنالك معوقات ومشاكل تجابه القطاع الزراعي بولاية نهر النيل نذكر منها:-

1. معوقات تتعلق بالمناخ الصحراوي وشبه الصحراوي التي تكاد تنعدم فيه الأمطار.
2. صغر الحيازات الزراعية التي تنحصر على شريط النيل.
3. الاطماء التي تتعرض له الطلمبات على النيل.
4. صعوبة الحصول على قطع الغيار وارتفاع أسعارها مقارنة بأسعار بيع المنتجات الزراعية.
5. عدم توفر التمويل في الوقت المناسب.
6. عدم توفر وسائل التخزين والتصنيع وخاصة الفواكه.
7. مشاكل نزاعات الأراضي بسبب الملكية والميراث.

كل هذه المشاكل ساهمت في تدني إنتاجية القطاع الزراعي مما انعكس ذلك في تدني مساهمة القطاع الزراعي كقطاع رائد وأساسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بلاضافة الى ظاهرة الإعسار الزراعي التي انعكست آثاره الاقتصادية والاجتماعية السالبة على المزارعين.

جدول (3-1-3) يوضح المساحة الكلية وتاريخ الإنشاء لمشاريع وحدة التعمير والمشاريع الرائدة بمحافظة شندي والمتممة

عدد المزارعين	مساحة الامتداد	المساحة الكلية بالفدان	تاريخ الإنشاء	اسم المشروع	
1939	-	5000	1917	قندتو	محلية شندي
800	1250	6550	1981	كبوشية	
-	200	2370	1973	السيال	محلية المتممة
-	1200	4500	1971	كلي	
-	-	4500	1973	الكمير وطيبة	
-	-	-	-	الخواض	
-	-	4500	1971	الضواب	
-	-	-	-	-	
5843	2650	27420		المجموع	

المصدر وزارة الزراعة- ولاية نهر النيل

من الملاحظ في الجدول صغر الحيازة بالنسبة لمشروع قندتو وذلك بمقارنة المساحة بعدد المزارعين

(3) ملكية الأراضي الزراعية (نظم الحيازة):

معظم الأراضي الزراعية أراضي حكومية مؤجرة من قبل المزارعين بنظام الحكر (وهي إيجار بقيمة اسمية لفترة طويلة) كما يمتلك بعض المزارعين أراضي ملك حر.

والجدير بالذكر لقد كانت الأراضي الزراعية بالمشروع تعتمد على الري من نهر النيل بالشادوف والساقية وري الحياض وكانت ملكاً للمزارعين قبل صدور قانون عام 1905م والذي نص على أن كل الأراضي البور والغابات والأراضي الغير مأهولة بالسكان ملك للدولة ، ثم جاء مرسوم حيازة الأراضي لسنة 1930م والذي نص على أن للحكومة حق في الحيازة الكاملة والتصرف في الأراضي بمنحها للأشخاص المناسبين لتميتها بعقود إيجار تصل إلى فترة 99 سنة بفئات اسمية. وعليه معظم أراضي المشروع من هذا النوع من الحيازة حيث تصل إلى 90% من أراضي المشروع.

(4) التمويل:

يعتبر التمويل أهم مدخل للعملية الإنتاجية وتعدد مصادر المزارعين للحصول على رأس المال منها موجوداته ومدخراته الخاصة أو الاعتماد على إعانات بنائه أو من خلال الاقتراض الرسمي (البنك الزراعي أو صندوق تنمية الزراعة والمصارف الأخرى)، أو الاقتراض غير الرسمي من تجار الشيل وهم التجار المحليون في القرى ومراكز الأسواق حيث يقوم التاجر بتسليف المزارع ما يحتاجه على أن يسدد المزارع ما عليه للتاجر من المحصول عند الحصاد وعادة ما يكون الاتفاق على السعر مقدماً وفي الغالب يكون أقل من السعر الحقيقي للمحصول وقت حصاده. أما الاقتراض الرسمي من البنك الزراعي (باعتباره الرائد في هذا المجال وانه له عشرة أفرع بالولاية كما أن عائداته وفوائده المادية (1.25) في الشهر نقل عن فوائد البنوك التجارية الأخرى (2-3% في الشهر) ويعلل مدير البنك الزراعي فرع شندي عن أخذ البنك فوائد أرباح لتسيير أعماله ويتم الاقتراض بشرطين هما الضمان الشخصي المعزز بشيكات وهذا يعني أن يأتي المزارع بمن يضمنه لدى البنك على أن يقوم الضامن بتقديم شيك للبنك بقيمة الضمان العقاري هو أن يرهن المزارع عقاره للبنك وهذه من الإشكاليات التي تعوق وصول التمويل لصغار المزارعين وذلك لصغر حيازات الأراضي بسبب الوراثة

والتي غالباً ما تكون مسجلة باسم الجد الكبير الذي يكون في إعداد الأموات. أما نوعية التمويل يشمل فقط المدخلات الزراعية التي تشمل الجازولين والسماد والبذور والآليات بفائدة قدرها 15% على أن يسدد هذا القرض نقدي أو محاصيل بسعر السوق في تاريخ السداد.⁽¹⁾

من خلال هذه الشروط نلاحظ أن صغار المزارعين لا يستفيدون من خدمات البنك الزراعي لأنهم لا يمتلكون عقارات لرهنها لدى البنك ولا يجدون ضامناً لهم لفقرهم كما أسعار المدخلات الزراعي بالبنك أعلى من أسعارها بالأسواق لذلك نجد كثير من المزارعين يلجأون إلى تجار الشيل أو الاعتماد على معاونات أبناءهم المهاجرين.

ونتيجة لتدني الإنتاجية وتفتت الملكية يعجز كثير من المزارعين بتسديد ديونهم إلى البنك مما يعرضهم للحبس وكثير منه الآن بالسجون ويزداد البنك على إيجاد الضمانات الكافية شرطاً للتمويل كما نلاحظ أن الاعتماد الكبير على معاونات الأبناء المهاجرين في مشروع قندتو يؤثر سلباً على الإنتاج الزراعي نتيجة لإهمال المزارعين للزراعة لعدم جدواها اقتصادياً⁽²⁾.

5) المؤسسات التمويلية:

توجد بمحافظة شندي أفرع كل من بنك الخرطوم، البنك الإسلامي السوداني، بنك الادخار، بنك النيلين كلها لها دور في التمويل الزراعي أما أكبر المؤسسات التمويلية هي البنك الزراعي وتشير معلوماته أن 49% من التمويل متاح للزراعة يذهب إلى كبار المزارعين بالزراعة الآلية و 40% إلى المشاريع الحكومية و 11% فقط تذهب إلى صغار المزارعين في كل السودان حسب ميزانية 2005م للبنك الزراعي وتعتبر ولاية نهر النيل واحد من أثل ثلاثة ولاية بالنسبة لحجم التمويل لصغار المزارعين والتمويل الموجه بشكل 10 - 15 من إجمالي احتياجات المزارعين⁽³⁾.

(1) البنك الزراعي ، شندي 2005م، نقلاً عن محمد مصطفى أحمد ، مرجع سابق ، ص 111.

(2) محمد مصطفى أحمد السابق، ص 80 - 81

(3) البنك الزراعي 2005، نقلاً عن المرجع السابق، ص 81.

6) التسويق:

ويشمل الترحيل والتخزين والعمليات التسويقية والتسهيلية الأخرى من فرز وتصنيف وتعبئة وغيرها ويعتمد تسويق المحاصيل في منطقة الدراسة على القطاع الخاص حسب قانون العرض والطلب إذا كثر العرض انخفض السعر وإذا قل العرض زاد السعر ويبدأ التسويق في أقرب مركز للإنتاج كالقري، والأسواق الصغيرة. وهذه الأسواق الابتدائية مربوطة بأسواق الجملة ومراكز التجميع كما في شندي ثم الأسواق النهائية وهي عادة الخرطوم وعادة ما يبيع المزارعون محصولاتهم حسب الحاجة لتجار القرية أو أصحاب اللواري والشاحنات - أما بالنسبة للأعلاف والخضر والفواكه فيقوم المزارعون ببيعها للوسطاء الذين يتولون عملية الحصاد والترحيل والبيع. وتعتبر اللواري والشاحنات هي أدوات الترحيل الرئيسية على الرغم من أن المنطقة موصولة بخط سكة حديد إلى الخرطوم (السوق الرئيسي) إلا أن دورها ضعيف وتجد أن كثير من المزارعين يبيعون محصولاتهم عند الحصاد أو مباشرة بعده ويعزون ذلك إلى عدة أسباب هي:-

- الحاجيات الحياتية للأسرة.
- الحاجة إلى شراء مدخلات الإنتاج.
- عدم وفرة المخازن وملاءمتها.
- للإيفاء بتسديد الديون.

أما التغيير في الأسعار فهو نمط تقليدي بهذه المنطقة حيث تنخفض أسعار المحاصيل بصورة واضحة مباشرة بعد الحصاد ثم تبدأ الارتفاع بعد ذلك ويستفيد من ذلك التجار حيث يبيع معظم المزارعين محصولاتهم عند الحصاد.

المبحث الثاني واقع القطاع الزراعي بمنطقة الدراسة (ولاية نهر النيل) المقابلة الشخصية رقم (1)

البنك الزراعي السوداني - فرع شندي تأسس عام 1959م أول فرع في الولاية الشمالية وتم الافتتاح في العام 1961 وأول مقر له في سجن شندي الحالي هو بنك حكومي تنموي خدمي يتبع الي وزارة المالية وبنك السودان يعمل وفق السياسة المالية والنقدية العامة الصادرة من بنك السودان و يقوم بتمويل القطاع الزراعي بالمحلية حتى عام 1992م تم تطبيق سياسة التحرير الاقتصادي قبول الودائع المصرفية ويعمل وفق مبدأ الربح والخسارة . والتمويل الزراعي في البنك الزراعي السوداني - فرع شندي ينقسم الي نوعين حسب الأجل الي تمويل زراعي قصير الأجل وهو تمويل تشغيلي (جازولين - أسمدة ومبيدات وتقايي) لصغار المزارعين وأيضا تمويل زراعي متوسط الأجل يكون في شكل سلع رأسمالية (وحدات ري وأجهزة الري المحوري والآلات الزراعية والتركترات) .

وذكر أن أهم الصيغ الإسلامية ممارسة في البنك الزراعي السوداني - فرع شندي. صيغة المرابحة المباشرة مثل شراء (الأسمدة والخيش) .

وأيضا المرابحة للأمر بالشراء مثل شراء (وحدات الري وبعض التقايي) أي كل ما لم يمتلكه البنك من سلع يدخل في التمويل الزراعي (المرابحة للأمر بالشراء يقوم البنك الزراعي السوداني - فرع شندي بتمويل الموسم الزراعي الشتوي المروي ويبدأ تسليف العملاء المزارعين في شهر أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ويتم السداد التمويل الزراعي 15/ يوليو في العام القادم .

ويتم التمويل الزراعي وفقا لشروط أن يكون من مواطني محلية شندي وشهادة من السلطات الزراعية ووجود ضمان وفتح حساب جاري وعند تعثر العميل يقوم البنك بتسوية الديون ومعالجتها .

وأيضا يقوم البنك الزراعي السوداني - فرع شندي بتقديم التمويل الزراعي طويل الأجل (مثل تمويل مشروع البستنة ومشاريع الري المحوري) .

- وذكر السيد المدير أن أهم تحديات التمويل الزراعي بالفرع :
- 1/ ملكية الأرض التي يتم تمويلها من قبل الفرع وذكر لابد من إعادة هيكلة ملكية الأراضي الزراعية في المحلية
 - 2/ التدخلات السياسية عند تعثر بعض العملاء
 - 3/ مخاطر الإنتاج الزراعي مثل الآفات والكوارث الطبيعية
 - 4/ الغياب التام لوزارة الزراعة الولائية وأيضاً الاتحادية
 - 5/ قيام بعض السماسرة بشراء سلع التي يتم تمويلها من البنك الزراعي السوداني فرع شندي .

وقد ذكر أن أكثر العملاء تعثر في محلية شندي عملاء الريف الجنوبي للمحلية.(1)

المقابلة الشخصية رقم (2)

التمويل الزراعي نقصد به الأنشطة الزراعية بشقيها النباتي والحيواني ويقسم في البنك الزراعي التمويل الزراعي حسب الآجال الي تمويل قصير الأجل وهو في المجال النباتي يسمى التمويل الموسمي (الموسم الصيفي -الموسم الشتوي) وبترواح بين شهر الي 18 شهر .

وبالنسبة الي تمويل الأنتاج الحيواني (قوارب الصيد -السلالات المحسنة من الحيوانات- تسمين (العجول و الضأن والماعز) -الدواجن)

أما النوع الثاني من التمويل الزراعي هو التمويل متوسط الأجل وبترواح أجله من سنتين إلى خمس سنوات تمويل مدخلات الأنتاج الزراعية وايضاً تمويل الأنشطة الحيوانية (تربية الأبقار و الألبان و الضأن والماعز و الأبل)

أما النوع الثالث من التمويل الزراعي وهو التمويل الزراعي طويل الأجل وبترواح أجله خمس سنوات فأكثر وغير مستخدم نسبة لظروف خاصة بالبنك الزراعي .

(1) رشيد عثمان علي محمد ، مدير البنك الزراعي السوداني فرع شندي ، التاريخ : الثلاثاء 13/01/2015م ، الزمان:

15:12 ظهراً ، المكان: مكتب مدير الفرع

وعادة ما يكون التمويل قصير الأجل لتمويل التكاليف التشغيلية والتمويل متوسط الأجل للتكاليف الرأسمالية والتمويل الزراعي يعني منح الشخص رأسمال في شكل قرض يسترد بعد فترة زمنية متفق عليها بهامش ربح متفق عليها وبقعد قانوني بين طرفين وتتبع الأهمية النسبية للتمويل الزراعي كونه يسهم في تنمية وتطوير القطاع الزراعي ذلك من تحقيق أهداف البنك الذي يعمل بفاعلية لحشد الموارد والأمكانات المادية والمالية والبشرية ولتنمية رزاعية وحيوانية شاملة عبر وجود واسع وسط المنتجين يقدم من خلاله البنك الزراعي السوداني خدمات تمويلية وأرشادية ومصرفية متكاملة.

وتحدث عن الضمانات بالبنك الزراعي منها الضمانات الشخصية ضمان بالشيك وفقاً للسياسات التمويلية لبنك السودان المركزي إذا التمويل الزراعي في حدود 10-20 ألف جنيه. وايضاً الضمان العقاري (رهن العقار) كالأرض والمنقولات إذا كان التمويل الزراعي أكثر من 20 ألف جنيه- ضمان الرهن العايم (ظلمبات) وذلك عبرالمسجل التجاري الضمان الحيازي (ملكية الأراضي الزراعية)-ضمان النخيل.

كما ذكر من بيانات قطاع التمويل الزراعي ان 60 % من حجم إجمالي التمويل الزراعي توجه الي النشاط النباتي إن 40% من إجمالي التمويل الزراعي تخصص الي النشاط الحيواني ، كما تحدث عن كيفية منح التمويل الزراعي ويتم بعدة شروط منها:-

العميل يملك حساب بأسمه في البنك أن يكون هناك ترميز بعد دفع الحساب للأقرض الرزاعي وتطلب من العميل وأوراق ثبوتية والهدف من الترميز توضيح وفصل أسم كل عميل عند تشابه الأسماء والتطابق حتي الأسم الرابع ويتحكم في شبكة الترميز والأستلام بالبنك المركزي (EBS) يتقدم العميل بطلب الي مدير الفرع المعني ويوضح الغرض من التمويل الزراعي ونوع النشاط الرزاعي وايضاً اسمه وعنوانه وتلفونه ثم يتم تحويل الطلب إلي قسم الأستثمار بالفرع ويتم تقيد الطلب برقم ويسجل بأسمه ويحول إلي المدير الي الدراسة والتوصية وفقاً للوائح والسياسات التمويلية للبنك المركزي.

ويقوم موظف الأستثمار بتوضيح العميل جديد ام له تعامل سابق مع البنك وبعدها يحدد تعامل العميل السابق من حيث الألتزام بالسداد وموقف مديونية. بعد ذلك يصدق التمويل الزراعي من مدير الفرع ويكون ضمن سقف التمويل الزراعي المحدد والتفويض لمدير الفرع واي معلومات يراها موظف الأستثمار ذات أهمية . واتخاذ القرارات بمنح التمويل الزراعي إذا كان التمويل الزراعي أعلي من تفويض مدير الفرع يرفع الي مدير القطاع بالولاية وأذا كان التمويل الزراعي أعلي من تفويض مدير القطاع يرفع الي المدير العام للبنك الزراعي وغالبا ما تكون مبالغ التمويل الزراعي كبيرة ويكون الرهن يغطي المبالغ الممنوحة للتمويل وفي هذه الحالة توجد أستمارة طلب تمويل بعد كتابة المستندات المطلوبة من العميل وهناك إستثمارات (أ، ب) من بنك السودان وهي إقرار من العميل بموقف عملياته المصرفية مع البنوك الأخرى سواء إرصدة فى حالة الأفراد والشركات ومن المسندات المطلوبة في الأنتاج الزراعي والحيواني شهادة ملكية المشروع مع رفع دراسة جدوي أقتصادية للمشروع دراسة متكاملة وايضاً شهادة بحث بأسم المشروع أو عقد إيجار للمشروع المعني وشهادة سكن، فاتورة مبدئية في حالة التمويل الزراعي بصيغة المرابحة للأمر بالشراء أو صيغة المقاوله.

أما حالة الشركات لابد من شهادة التسجيل والترخيص ولائحة النظام الأساسي والتأسيس للشركة والميزانية العمومية لحساب الأرباح والخسائر وتكون مراجعة من المراجع العام مختومة من ديوان الضرائب للعام المالي الحالي والسابق وأي شهادات أخرى حسب نوع النشاط الذي يتم تمويله وبعد إكتمال الإجراءات يتم تصديق التمويل الزراعي من لجنة مكونة الفرع أو القطاع الذي تقدم بالتوصية النهائية لتصديق التمويل الزراعي بعد عمل مذكرة من مدير الفرع ومدير القطاع والمدير العام للبنك الزراعي السوداني

والمذكرة تتضمن اسم المشروع، (صاحب المشروع) وحجم التمويل المطلوب، الغرض من التمويل، الجدوي الفنية الإقتصادية ، الضمانات ،أجل التمويل وطريقة السداد، ثم بعد التوصية لمدير الفرع أو القطاع وبعدها يتم التنفيذ بمنح التمويل الزراعي وفقاً للصيغة التمويلية .

ولابد من شيكات للسداد حسب تاريخ الأستحقاق وكل التمويلات بواسطة عقود وفقاً للصيغ الإسلامية .

ومن أكثر الصيغ الإسلامية استخداماً للتمويل النباتي السلم، وصيغة المربحة للأمر بالشراء في كل الأنشطة الزراعية بشقيها النباتي والحيواني وكذلك صيغة المقاوله وصيغة الأستصاع وايضاً صيغة المشاركة وتكون بين البنك والعميل أما صيغة المربحة للأمر بالشراء لها الدليل الشرعي قال الله تعالي (أحل الله البيع وحرم الربا) وهي من صيغة من صيغ البيوع المشروعة وشرط الأساسي لها تحقيق الأمتلاك ويتم تنفيذها بواسطة عقد بين البنك والعميل حيث يقوم البنك بالشراء ويسمي تمويل عيني (السلعة يمتلكها البنك) وعند تحقيق الأمتلاك يمكن يكون التسليم للبنك وبإقرار العميل (طالب التمويل) وفقاً للمواصفات التي يرغبها العميل في السلعة .مما يحقق شرط القبول والإيجاب لإتمام العقد.

وصيغة البيع المربحة وهي تمويل عيني يمتلك البنك البضاعة في مخازن البنك (الآلات- الأسمدة-التقاوي) يتم التمويل ويكون عينياً و السداد يكون نقداً. أما صيغة السلم فهو تمويل نقدي والسداد يكون عينياً وهي القرض الحسن بواسطة عقد (آية الدين) في سورة البقرة الآية 264 وصيغته بيع آجل بعاجل ويكون الوزن معلوم والكيل وتحديد المواصفات في العقد وهو شرعية المتقاعدين (وزن وكيل معلوم) عند التسليم ومن الشروط الأساسية لعقد السلم تحديد السعر عند الإتفاق (يسمي سعر السلم). والبضاعة تسمى المسلم فيه والمسلم إليه (البنك)، ورب السلم الذي يدفع رأس مال السلم (البنك) يحدده للتسليم (السداد) في العقد إذا كان السعر زاد عن الثلث. سعر السلم المتفق عليه في العقد يوم التسليم أزال الغبن للبنك، أما إذا حدث العكس ونقص سعر السلم من الثلث من سعر السلعة تحدث إزالة الغبن يتحملها العميل وعند الدفع نقداً البنك يقوم بشراء السلعة السلم وعند تساوي سعر السلم مع البنك يدفع نفس السعر .

صيغة المشاركة تكون نقداً وعينياً عقد بين طرفين بنسبة يتفق عليها الطرفين تكون موضحة في العقد بين الطرفين ومن ناحية شرعية وهي خلط

المالين بحيث لا يمكن التمييز بينهما تتم في البنك يقدم طلب مشاركة يدرس الطلب بواسطة البنك ويحدد المساهمة أو نوع السلعة ويطلب معها دراسة جدوى بعد موافقة البنك ويوقع العقد بينهما ويفتح حساب المشاركة ويورد فيها المال من الطرفين عيناً أو نقداً ويسمي حساب المشاركة الذي يستخدم في الإيداع والتصفية وأما نظير الإدارة عادة أو غالباً ما يحدد بنسبة (20% - 25%) من أرباح المشاركة وتؤول الإدارة في الغالب الي الطرف الثاني (العميل) التصفية تتم كالاتي:

بعد إيداع كل الإيرادات في حساب المشاركة يخصم رأسمال المشاركة من إجمالي الإيرادات (الإيرادات - المصروف) للحصول علي العائد ويقسم البح كالاتي :-

أ/ نظير الإدارة (العميل) حسب النسبة المتفق عليها في العقد.

ب/ المتبقي من العائد بعد خصم نسبة الإدارة يقسم متبقي العائد بين الطرفين بنسبة مساهمة كل طرف ومن مميزات المشاركة الطرفان يشتركان في الربح والخسارة بنسبة مساهمة كل طرف ويتم في (الأنشطة التجارية)صيغة المضاربة أي الضرب في الأرض وجاء ذكرها في القرآن الكريم والسنة وهي تشغيل الودائع الإستثمارية وتتم بين طرفين العميل والبنك وهي نوعان:

- مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة ومن مميزاتا البنك يقوم بالإشراف والعميل.
 - بالجهد وهي من الصيغ الغير متدولة في النشاط الزراعي.
- صيغة المقاوله يتفق البنك مع شركة حفريات بواسطة عقد المقاوله حيث يتم حفر الآبار والدونكي والحفائر والسدود وشق الترع والقنوات في المجال الزراعي وبعد إنتهاء العمل يتم الأستلام طبقاً للمواصفات عقد المقاوله وبعده تتم إجراءات التمويل مع العميل ثم يمنح التمويل بصيغة المرابحة للأمر بالشراء.
- صيغة الإستصناع : يتم التمويل بهذه الصيغة للنشاط الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.⁽¹⁾

(1) د.حاتم عكاشة محمد جلي ، مدير إدارة تمويل الأنتاج الحيواني ،التاريخ : 2013/4/30م، الخميس الساعة الثانية

ظهراً، مكتبه بالبنك الزراعي السوداني الرئاسة - الخرطوم- المقرن.

المقابلة الشخصية رقم (3)

تكون إتحاد المزارعين بمحلية شندي عام 1994م ومن أهم أعماله حل مشاكل المزارعين بالمحلية كما يقوم بكل ما يتعلق بالزراعة في المحلية وأيضاً الأشراف علي التركيبة المحصولية بالتنسيق مع الإرشاد الزراعي والبحوث الزراعية ووقاية النباتات ومحاولة تغير التركيبة المحصولية التقليدية وصولاً ألي إنتاج زراعي للصادر والعمل علي بسنته المشاريع بالمحلية وتوجد بالمحلية 2900 مشروع زراعي تتبع للقطاع الخاص وسبعة مشاريع كبيرة وهي مشروع جمعية التقدم في حجر العسل ومشروع الشهداء في منطقة ديم أم طريف ومشروع قندتو ومشروع الجهاد بالمسيكتاب ومشروع كبوشية الزراعي ومشروع شركة البجرواية وشركة المسيكتاب الزراعية.

وذكر من أهم المحاصيل البصل ثم الفول المصري والبطاطس والخضروات والقمح في الموسم الشتوي وفي العروة الصيفية نجد العلف والخضروات وكذلك في موسم الدميرة .

وتحدث عن الدور الذي يقدمه الإتحاد لصغار المزارعين بالمحلية في بداية الموسم الشتوي يقدم التمويل الزراعي من البنك الزراعي فرع شندي وأيضاً فض النزاعات وحل مشاكل الحيازات وحث المزارعين علي تجديد الرخص الزراعية (للظلمبات) وتوفير الحاصدات في موسم الحصاد ومعالجة مشاكل انحسار المياه . كما تحدث عن أهم التحديات والصعوبات التي تواجه التمويل الزراعي بالمحلية عدم توفر التقاوي المحسنة وارتفاع مدخلات الإنتاج والتحضيرات الأولية للزراعة وأيضاً الهدام وانحسار مياه النيل والسيول في فصل الخريف والفيضانات والآفات الزراعية (مثل ذبابة الفاكهة و العسلة) مشكلة العمالة اليدوية وتتمثل في قلة العدد وارتفاع الأسعار .

وقد ذكر أن دورة الإتحاد أربع سنوات وفي نهاية الدورة يتم الإعلان عن اجتماع بالجمعية العمومية .توجد بالمحلية ثمانية اتحادات فرعية بالمحلية من حجر العسل إلى كبوشية . ويتم تقديم خطاب الدورة و الميزانية ومناقشة الميزانية

وإجازتها وبعدها الترشيح للمكتب التنفيذي للاتحاد . ويتم اختيار رئيس الاتحاد في الجمعية العمومية.

يعتمد الاتحاد اعتماد كلياً على البنك الزراعي فرع شندي في كل المواسم الزراعية وأشاد بتعامل البنك مع المزارعين بطريقة رشيدة كما أشاد بالأخ الرشيد مدير الفرع بإدارته الرشيدة والمفيدة وقد ذكر هو الركيزة الوحيدة للمزارع في المحلية وأشاد بدور البنك وبقيادته الرشيدة لدعم الاقتصاد الوطني لتعامله المحترم مع المزارعين . وخاصة في الموسم الشتوي . كما حث رئيس الاتحاد إدارة القطاع في الولاية بتقديم التمويل الزراعي في الوقت المناسب . كما ذكر انه لا توجد مشاكل في البنك في الحصول على التمويل وطريقة التحصيل كما طالب البنك بتوفير الآليات الحديثة ولا بد من إعادة النظر سياسة التأمين الزراعي الإجباري الى شركة تأمين توضح العلاقة بين الشركة والمزارعين حتي يتم إقناعهم بسياسة التأمين الزراعي⁽¹⁾

المقابلة الشخصية رقم (4)

تأسس الفرع في بداية التسعينات وتم إغلاقه وفي العام 2010م عاود نشاطه بمحلية المتمة حيث يمول البنك الزراعي محصول البصل والبطاطس (الغالبية العظمى للتمويل الزراعي لهذين المحصولين) وأيضاً محصول الفاصوليا والبرسيم بالإضافة للبقسنة . كما ذكر إن التمويل الزراعي بشقيه النباتي والحيواني يمنح للعملاء أفراداً وبالإضافة المشاريع الكبرى وهي مشاريع حكومية (مشروع المتمة ومشروع السيل ومشروع طيبة الخواض ومشروع كلي الزراعي) وهو تمويل زراعي موسمي قصير الأجل ومتوسط الأجل ومن أكثر الصيغ التمويلية شيوعاً صيغة المرابحة بشقيه وأيضاً يتم تمويل الآليات الزراعية والمحارث كما يقوم البنك بتمويل الحرفيين بواسطة التمويل الأصغر .

(1) محمد دين عبد الرحمن علي ، رئيس اتحاد المزارعين محلية شندي ، التاريخ : 2015/4/23م ، الخميس الساعة

العاشرة والنصف صباحاً ، قاعة التنمية شندي : مؤتمر مدراء البنك الزراعي السوداني الثاني : قطاع ولاية نهر النيل

ابريل 2015

كما تحدث مدير الفرع عن الدور الاقتصادي للبنك في المحلية بعد فتحه مرة أخرى في العام 2010م وقد بلغ حجم التمويل للمزارعين بما يقارب الإثني عشر مليار جنيه سوداني (12 مليار ج سوداني) مما أدى إلي انتعاش القطاع الزراعي . ومما زاد تطور الحياة الاقتصادية ، ارتفاع مستوى الدخل للأفراد بالمحلية وذلك بعد إنشاء كبري شندي المتممة مما أثر في الانتعاش الاقتصادي والفائض من تسويق البصل والبطاطس يتم تسويقه في الخرطوم وأيضا في ولايات السودان الأخرى (غرب السودان والنيل الأبيض) وذلك نسبة لوفرة الكمية المنتجة من هذه السلع (أي الإنتاج الكبير) وأيضا يتم تمويل القطاع الحيواني (أبقار) وتمويل قطاع البستنة لإنتاج الموالح وأيضا تمويل البرسيم وقد ذكر أن الغالبية العظمى لطالبي التمويل الزراعي من فئة الذكور وعند منح التمويل الزراعي يتم علي أساس السياسية التمويلية لبنك السودان وفقاً للشروط الآتية :-

امتلاك المزارع لمشروع زراعي - إن يكون الممول مواطن بالمحلية ويمارس مهنة الزراعة - فتح حساب بالفرع باسم العميل ويقوم البنك بتمويل ألفين عميل (2000) بالمحلية ويتم استلام التمويل الزراعي في الموسم الشتوي في بداية نوفمبر وحتى نهاية شهر يناير ويبدأ الاسترداد في منتصف يوليو.

ويمنح العميل التمويل علي أساس حجم المساحة المزروعة ويكون تمويل عيني (السماد والجازولين) وبعض العملاء يطلبوا وحدات ري وتوجد بالمحلية مشاريع كبيرة تعمل بالطاقة الكهربائية أما المشاريع الصغيرة الخاصة بواسطة الوقود. كما تحدث عن مخاطر التمويل الزراعي أن الزراعة بصفة عامة مخاطرها عالية نسبة لمحصول البصل وهو المنتج الرئيسي بالمحلية وإنتاجه بكميات كبيرة يتعرض لتذبذب الأسعار

وأیضا الكوارث الطبيعية (الأمطار والسيول) وفي العام السابق تعرضت لكارثة السيول والأمطار وأضرت بمحصول البصل بالمحلية يتدخل ديوان الزكاة بالمحلية وأيضا إدارة البنك بتجميد السداد ،كما يوجد بعض العملاء في الريف الجنوبي للمحلية يتأخرون في السداد

وذلك ثقافة العملاء بالنظر لدعم الحكومة للولايات كغرب السودان والبنك يقوم بزيارة ميدانية لمتابعة الإنتاج وكميته وذكر أن المخاطر الوحيدة هي الكوارث الطبيعية وقد ذكر بعض الصعوبات التي تواجه التمويل الزراعي التي تتمثل في مشكلة حيازة الأراضي الزراعية والمشاريع والتي تعتمد علي شهادة وزارة الزراعة (شهادة بحث) التي تمثل الضمان بمثابة رهن عقاري في شكل أرض زراعية كما أقتراح - تقنين الحيازات - إنشاء مشاريع كبيرة (1)

المقابلة الشخصية رقم (5)

يتم التمويل الزراعي حسب السياسة العامة للتمويل في بنك السودان و يتم منح التمويل الزراعي علي حسب الشروط والضوابط الآتية:

- أن لا يكون للعميل التزامات مالية اتجاه النظام المصرفي في السودان
- يوفر العميل مطلوبات التمويل (أرض زراعية- حظيرة)
- تقديم المستندات المطلوبة (أوراق نبوتيه)
- الحصول الرمز الائتماني
- شهادة النشاط من مجالس مهن الإنتاج الزراعي والحيواني مما يفيد أن العميل عضو ويمتلك هذا النشاط
- وقد ذكر من ضمن المعوقات للتمويل الزراعي قي الولاية بصفة عامة
- وجود عدد كبير من العملاء المزارعين يكون عليهم التزاماتهم مالية قديمة لم يتم تسديدها.
- عدد كبير من العملاء ليست لديه أوراق ثبوتيه.
- ضعف التدريب وضعف استخدام التقانات والحزم الزراعية الحديثة كالخبرات لها أثر علي الإنتاج وعدمها يؤدي إلي عدم التوسع في التمويل الزراعي.

(1) هاشم عبد الله عوض السيد طه ، الوظيفة: مدير البنك الزراعي السوداني فرع المنمة ، التاريخ: 2015/5/12م ،

الثلاثاء الساعة الواحدة ظهراً ، مكتب مدير البنك الزراعي السوداني فرع المنمة.

- تذبذب الأسعار للمحاصيل وضعف التسويق مثلاً زراعة البصل عند هبوط الأسعار يدخل المزارع في مشكلة التعثر مما يحد من التوسع في التمويل الزراعي. وبالنسبة للتمويل الأصغر عقبة التسويق تمثل عائق
- ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي أدت إلى ضعف منافسة الإنتاج الزراعي على المستوى الإقليمي والدولي وأيضاً في الأسواق المجاورة
- عدم الاهتمام بوسائل الترويج مثل التعبئة لمحصول البصل مثلاً أي عدم وجود ثقافة التعبئة.

كما تحدث عن القطاع البنك الزراعي ولاية نهر النيل تأسس في مطلع الستينات ويحتوي علي رئاسة القطاع في عطبره وفروعه في المحليات السبعة محلية أبو حمد وبها فرعي الشريك وأبو حمد و محلية البحيرة وبها فرع الكاب ومحلية ربر وبها فرع العبيدية ومحلية عطبرة وبها فرع عطبرة ومحلية الدامر وبها فرع الدامر ومحلية شندي وبها فرع شندي ومحلية المتمة وبها فرع المتمة وفرع ود حامد أي توجد بالولاية تسعة فروع .يتم التوزيع للتمويل الزراعي علي حسب المساحات الجغرافية لتحقيق سياسة البنك الزراعي السوداني لانتشار فروعه ومكاتبه وكل فرع يتخصص في محليته المعينة وفي القطاع يتم التخطيط للتمويل الزراعي بشقيه النباتي والحيواني وبعد وضع المقترحات من الفروع وتوضيح حجم المساحات المزروعة ونوع المحاصيل واحتياجات المحليات من المدخلات الزراعية في شكل طلبات من كل فرع والفرع ينسق مع مكتب الزراعة بالإضافة مجالس مهن المزارع الإنتاج الزراعي والحيواني. ترفع الموارد في شكل مبالغ وأرقام للقطاع في الولاية ويتم تجميع المبالغ والأرقام لكل الفروع في القطاع ثم تناقش في القطاع وبعدها الي رئاسة البنك الزراعي السوداني حيث تتم مناقشتها لتوفي حجم التمويل المطلوب بعد التصديق يتم تحديد السقوف التمويلية للفروع . وبذلك نكون لبينا احتياجات العملاء المزارعين بواسطة فروعهم والفروع تلعب دور رئيسي في توفير التمويل الزراعي للعملاء لأنها تبنت هذه الطلبات.

يتم تمويل الموسم الشتوي والصيفي والفيضي في حوض ودحا مد و حوض سلوه وأيضا في محلية الدامر نجد الري وذره العجارو أي نوع من أنواع الذرة). وأيضا تمويل الإنتاج الحيواني ي للتمويل هناك تجارب ناجحة في محلية شندي مشروع فابي فإن التمويل الزراعي لاستيراد الأبقار وتشبيد الحظائر ومعدات الألبان وتمويل معدات زراعية

وأيضا تمويل لإنتاج الأعلاف والحيوان ،تمويل زراعي لإنشاء مصنع لتصنيع السماد العضوي (السلاج) من مخلفات الأبقار .

وأيضا التمويل الزراعي في مجال إنتاج الدواجن اللحم والأفراخ وتشبيد الحظائر وأيضا تمويل أعلاف الدواجن والأمصال الطبية و تمويل مزارع الأسماك في محلية عطبرة ومحلية الدامر سياسة مشروع الأمن الغذائي . وأيضا في شندي لكنه قيد الإجراءات .

وأيضا تمويل مزارع اسماك في محلية البحيرة (فرع الكاب) حيث وساعدت عليه طبيعة المنطقة . وقد ذكر إن غنية بالموارد الزراعية ولكن العيب الأصلي في الموارد البشرية بالولاية .

ومن مقترحات وتوصيات الدكتور صلاح ليكون التمويل الزراعي له دور فعالا في الاقتصاد القومي:

- إتباع منهجية جديدة في إعداد الخطة التمويلية علي مستوى الولايات الجهات الرسمية تتمثل في وزارة الزراعة و إدارة التخطيط الاستراتيجي و مجالس الإنتاج الزراعي والحيواني و منظمات المجتمع المدني

وأيضا فروع البنوك بالإضافة إلي إدارة القطاع التي تشرف علي معرفة الاحتياجات للولاية وتعد بها الموازنة وترفع إلي المركز وإدارة البنك الزراعي تصدق التمويل الكلي المطلوب لكل الولايات وقد أتبع هذه في العام 2013م وأدت إلي زيادة المساحة المزروعة و زيادة الإنتاج والإنتاجية

واستخدام وإشراك أصحاب المصلحة في وضع الخطط التمويلية .

يوجد بالبنك الزراعي السوداني 120 فرع ومكتب في كل محليات وولايات السودان لكي تعود الفائدة علي كل السودان وهذا يحتاج للمعينات (مجالس إنتاج متخصصة) لكي يتطور الإنتاج الزراعي وتعم الفائدة للاقتصاد القومي وتبعد السماسرة ويصبح صاحب المصلحة الحقيقة هو المنتج الأصلي لكي يتخصص كل منتج في إنتاجه

- الاهتمام بإدخال الحزم التقنية في الآليات الزراعية وهذا يؤدي إلي زيادة الإنتاج والإنتاجية
- تقليل المهدر من المياه بواسطة الوسائل التقليدية للري وذلك باستخدام الوسائل الحديثة للري مثل الري المحوري ، والري بالتنقيط لأنه يركز للمياه نحو منطقة البذور .
- استخدام الآليات الزراعية يقلل من استخدام الأيدي العاملة الباهظة التكاليف.
- التحضيرات الأولية للأرض لابد إن تكون بصورة علمية ومتطورة .
- استخدام المبيدات والأسمدة والتقاوي المحسنة.
- الاهتمام بالتمويل الأصغر وذلك بإنشاء مراكز للدراسات الجدوى للمساعدة صغار المنتجين ووجود منافذ لتسويق منتجاتهم الزراعية .
- المستثمرين الأجانب والخليجين يجب توجيههم لاستثمار في محاصيل معينة (مثلاً إنتاج البرسيم يستهلك كمية كثيرة من المياه) أن يكون استثماراً موجهاً مصحوباً بإنتاج بعض السلع الإستراتيجية كالقمح والحبوب الزيتية لإنتاج الدقيق و الزيوت لابد من تقوم الدولة بالزامهم بزراعة هذه المحاصيل . (1)

المقابلة الشخصية رقم (6)

تحدث عن علاقته بإتحاد المزارعين منذ العام 1984م بداية بسكرتير اتحاد مزارعي محلية المتممة ثم عضو في اتحاد مزارعي الولاية وتدرجت ووصلت إلي

(1) د . صلاح عجيب الشفيق حمد ، مدير قطاع البنك الزراعي السوداني ولاية نهر النيل ، التاريخ : 2015/5/17م ،

الثلاثاء الساعة الحادية ظهراً ، مكتب مدير القطاع البنك الزراعي السوداني نهر النيل

نائب رئيس اتحاد مزارعي الولاية للدورة 2005م وهي دورة مستمرة إلى الآن ولم تحل بعد. وذلك بعد قيام قانون جمعيات الإنتاج الزراعي بموجبه تغير قانون إقامة الاتحادات وحلت الجمعيات للإنتاج الحيواني والزراعي وسجل كجمعية و أعضائها سبعة أفراد وسجل تسجيلاً رسمياً في المسجل العام لتقديم خدمات للمنتج الزراعي حيث تغيرت فكرة الاتحادات كأجسام مطلبيه إلى فكرة أجسام إنتاجية لتطوير العمل الإنتاج في المجال الحيواني والزراعي وأجيزت بقانون 2011 م بمرسوم دستوري الدور الذي يقدمه الإتحاد يقوم بحماية المنتج الزراعي والحيواني و قام بدور ممتاز حسب التطور الموجود في الجمعيات الموجودة في هولندا و جنوب أفريقيا كجمعيات زراعية من الفهم المطلي الي الإنتاجي بشقيه الحيواني والنباتي وإيضاً طريقة الحصول علي التمويل الزراعي وتطوره وإقامة المصانع الصغيرة لحماية المنتج وتطوير الإنتاج الزراعي.

محلية المتممة من المحليات التي يعتمد فيها المواطن بشكل أساسي علي الزراعة وتمتد الولاية من بقروسي شمالاً إلى قرية الحقنة جنوباً و توجد بها مشاريع حكومية كبرى مشروع (مديني- ود حامد - المتممة - السيال - الكمير - كلي) وهذه المشاريع إعاشة بدأت في عهد مايو في السبعينات كتأسيس أولي ثم تم تحويلها إلى بيارات كهربائية في عهد الإنقاذ وتعتبر من أكبر المشاريع الزراعية في المحلية استقراراً و إنتاجاً وتتبع لوزارة الزراعة الولاية.

كما توجد بالمحلية مشروعين بالري الفيضي في حوض ود حامد و حوض سلوه وتغمرها مياه الفيضان مساحتها تقدر (15000 فدان) و(13000 فدان) علي التوالي وتوجد مشاريع صغيرة خصوصية علي امتداد النيل وتتعدى (3000 مشروع)

كما توجد بالمحلية الإنتاج البستاني في الأماكن التي توفرت لها الحماية من الفيضان في مشروع (طيبة /الكمير - السيال - المتممة) أي شمال المحلية وهي من المناطق التي بدأت فيها البستنة قديماً جنينه كردمان وجنيه حاج علي إبراهيم فرح

كما توجد بالمحلية أراضي زراعية خلوية أهمها مشروع النقع وتبلغ مساحته 1500 فدان وكلها صالحة للاستثمار ومحلية المنمة من المحليات التي دخلها الاستثمار مؤخراً و بها أكبر مشروع في منطقة ود الحبشي وتقدر مساحته ب(217000 فدان) وأيضا مشروع بمنطقة الجريف وتبلغ مساحته (264000 فدان) وبدأت هذه المشاريع في إنتاج الأعلاف ونأمل أن تقدم خدمات لهذه المحلية وتعيد الاستقرار للمواطن حتي تكون الهجرة عكسية

تعتبر محلية المنمة من المحليات المتميزة في مجال الثروة الحيوانية وخالية من أمراض الحيوان ويجد بها إنتاج الألبان ولكن بطريقة فردية ولو تطورت يمكن أن تسهم في إنتاج الألبان . كما توجد بعض والأودية الخلوية (وادي التور و وادي البواطي) وبعض الآبار التاريخية مثل بئر الجعليين وبئر أم شويك.

وقال أن البنك الزراعي السوداني علاقته متميزة وذات خصوصية وهو بمثابة العمود الفقري للتمويل الزراعي في المحلية بصفة خاصة والولاية بصفة عامة ولكن التمويل الزراعي الذي يقدمه البنك عيني وغير كافي ويتمثل في الجازولين والسماذ فقط وهو يساعد المزارع كثيراً ولكن نأمل:

- أن يكون تمويلاً متكاملًا من التحضيرات الأولية للزراعة حتى الحصاد
- ليجنب المزارع اللجوء إلي التمويل (غير الرسمي) أو كما يسمى المشال أو الوضع
- ولابد من قيام ري مستديم في مناطق الري الفيضي من أجل استقرار الإنتاج الزراعي بهذه المنطقة وقيام البستنة
- لابد من حماية المشاريع الكبرى من الفيضان حتى تتبني قيام البستنة و تربية الحيوان
- التمويل لابد من يكون مبكراً وتسهيل الإجراءات حتى يمول المزارع في زمن قصير
- زيادة القرض الزراعي الممنوح من (20000 ج) إلي (40000 ج)
- الضمان شخصي ويكون بشيك وفي حدود (20000 ج) إذا تعدي ذلك يكون تعدي ذلك يكون ضماناً عقارياً كأرض زراعية

علاقة الاتحاد مع الوزارة علاقة محدودة لا تقدم الخدمات الأ للمشاريع الحكومية الكبرى ولكن لا توجد علاقة بين الوزارة الولائية وصغار المزارعين يقدم البنك تمويل أصغر لتمليك وإنتاج الحيوان كما يقوم بتمويل المحاصيل الآتية البصل، البطاطس ، الفول المصري والبسته والتقاي والشتول عمر خمس سنوات وهنا بتمويل متوسط الأجل ، أما تمويل التقاي المحسنة لازال ضعيف لأن التمويل لايتعدي السمد والجاولين وبرجع ضعف التمويل الزراعي ألي صغر حجم المساحة المزروعة وعدم وجود شهادة البحث (تقنين الحيازات) . وهذه مشكلة متعددة الأطراف تتمثل في إدارة الزراعة بالمحلية وأيضاً إدارة المساحة والحدة الإدارية وإدارة الاستثمار وإدارة الأراضي وإدارة التسجيلات لكي تقنن الحيازة التي تخص المزارع المنتج .

كما ذكر أن الهدف الرئيسي من قيام الجمعيات الزراعية تقنين الحيازات بالاتفاق مع الجهات المذكورة أنفاً ليكون تمويل المنتج بطريقة سهلة وميسورة ويكون تمويل شاملاً لكل العمليات الزراعية . ولذلك نأمل أن يصدر قرار بأن يكون التمويل الزراعي عبر الجمعيات الزراعية ويوزع علي الجهات المختصة بالتمويل الزراعي

كما تحدث عن الغياب التام لقانون التأمين الزراعي وعزي ضعفه وفشله لأنه قانون تجاري وطبق علي الإنتاج الزراعي ولم ينجح لكثير مخاطر الإنتاج الزراعي لأنه تمويل جزئ وليست تمويل شامل وطبق في بداية التسعينات وتوقف لضعف رأس مال البنك .

البنك الزراعي فرع شندی يعتبر الأول في الولاية الشمالية ، مما أثر علي أداء البنك الزراعي فرع المتمة وتوقف عن العمل في بداية التسعينات وإعيد فتحه في العام 2010م وعاد بقوة وتم تمويل المنتجين بطريقة ممتازة مما ساعد في استقرار الزراعة بالمحلية ولذلك يعتبر الفرع تجربة رائدة للتمويل الزراعي مع معالجة بعض ما ذكر آنفاً

وتحدث عن استرداد الديون (السداد) وذكر أن العقبة الرئيسية في طبيعة المحاصيل التي تنتجها المحلية البصل والبطاطس وهي محاصيل أساسية البنك لا يقبل شراء هذه المحاصيل ويكون السداد نقداً ويتعامل البنك بطريقة ممتازة للعميل بالسداد سنوياً.

ولكن سياسة التسويق هي التي أضرت بالإنتاج الزراعي في المحلية حيث يتحكم التجار في السوق في سعر المنتجات الزراعية مما يؤثر علي أسعار المنتجات الزراعية إذ يؤدي انخفاض الأسعار الي قلة العائد أي يكون ضعيف مما يعوق سداد المديونية بالنسبة للعميل.

الضوابط البنكية (إدارة الزراعة بالمحلية والجان الشعبية) المفروض تعطي بيانات ومعلومات تكون للمزارع المنتج الحقيقي حتى لا يتم تمويل العملاء الذين لهم علاقة بالإنتاج الزراعي مما يعيق السداد وبالتالي يؤدي إلي تعسر العميل وبالتالي تعسر البنك وتؤثر علي ربحية البنك وأدائه كما تحدث عن بعض التوصيات والمقترحات

- عدد الفروع بالولاية معقولة ولكن لابد من زيادة رأس المال
- التركيز علي البستنة عن طريق التمويل الأصغر لطول أجله لتخصص الولاية في إنتاج الموالح بحيث تغطي السوق المحلي والإقليمي
- محصول البطاطس والبصل لابد من قيام مصانع صغيرة تحويلية لتغطية السوق المحلية وتصدير الفائض
- تعميم تجربة البيوت المحمية في كل محليات بالولاية وتعتبر من التجارب الناجحة⁽¹⁾

(1) التوم إبراهيم الحسن زياد ، عضو المجلس التشريعي ولاية نهر النيل ونائب رئيس اتحاد المزارعين ولاية نهر النيل ورئيس اتحاد مزارعي محلية المتممة ، التاريخ: 14/5/2015م ، الثلاثاء الساعة الواحدة و نصف ظهراً ، بمنزله قرية الشايقية الريف الجنوبي محلية المتممة.

المبحث الثالث

الإعسار في التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل الأسباب والمعالجات

تمهيد:

يعتبر الإعسار من أهم المشاكل التي أرقت المزارعين في القطاع الزراعي المروي والمطري وأصبح من أهم العوامل التي تهدد مسيرة الإنتاج الزراعي في السودان خلال السنوات الأخيرة.

ومن المعلوم أن معظم المزارعين يعتمدون على الاقتراض لتمويل نشاطهم الزراعي وذلك لقلة مدخراتهم الذاتية ولكن لعدة أسباب تحول معظمهم إلى معسرين زراعيين وأدى ذلك إلى ظهور آثار اقتصادية واجتماعية متتالية وتبعتها آثار قانونية كما إن ظاهرة التمويل المتعثر باتت تشكل هاجساً مخيفاً للجهاز المصرفي واتحادات المزارعين وأفراده.

وعليه تجري هذه الدراسة لتحديد الأسباب المرتبطة بحساب التكلفة الزراعية واقتراح معالجتها عبر أدوات محاسبة التكاليف وأهدافها ومن ثم محاولة الوصول إلى نموذج لقائمة تكاليف زراعية تتوافق مع النشاط الزراعي مع إمكانية تفصيلها إلى نماذج تتناسب مع إدراك المزارعين بحيث أن تجميعها يعطي قائمة تكاليف كاملة للمشروع الزراعي وتحدد التكلفة الفعلية لمبيعات المشروع الزراعي.

(1) مفهوم الإعسار وتعريف الإعسار الزراعي:

أ) مفهوم الإعسار لغةً وإصطلاحاً:-

1. الإعسار في اللغة مصدر عسر والعسر اسم مصدر وهو الضيق والشدة والصعوبة قال تعالى: (سيجعل الله بعد عسراً يسراً)، وقال تعالى: (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة) والعسرة قلة ذات اليد وكذلك الإعسار.⁽¹⁾
2. هو عدم القدرة على النفقة أو أداء ما عليه من مال ولا كسب وقيل هو زيادة خرجه عن دخله.⁽²⁾

(1) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة: 2005م، ص418

(2) فقه المصارف الإسلامية، أحد بدله <http://www.badlah.com/org/page305>

3. ضبط الإعسار شرعاً الذي يوجب النظر أن لا يكون للمدين دين زائد عن حوائجه الأصلية يعني نقداً أو عيناً والحوائج الأصلية (المسكن والغذاء والكساء ونحوها).⁽¹⁾

والفرق بين الإعسار والإفلاس معناه في اللغة هو الانتقال من حالة اليسر إلى حالة العسر وفي الاصطلاح أن تكون ديون الشخص أكثر على أمواله ولا ينفك عن الدين أما الإعسار فقد يكون عن دين أو عن قلة ذات اليد. وعن علاقة التفليس بالإفلاس قال الشيبلي إن الإفلاس يكون بفعل المدين نفسه بان يتحمل من الديون ما يزيد على أمواله أما التفليس هو حكم القاضي عليه أنه مفلس.⁽²⁾

ب) تعريف الإعسار:

يعرف الإعسار بأنه حالة من حالات المدين الذي تزيد ديونه على حقوقه أي تربو ديونه على أمواله. للإعسار صورتان:-

1. **الإعسار الفعلي:** هو زيادة ديون المدين جميعها الحالية والمؤجلة على قيمة أمواله.

2. **الإعسار القانوني:** هو حالة قانونية تنشأ من زيادة ديون المدين المستحقة الأداء على أمواله فتلك الديون المؤجلة وهي التي تجيز شهر الإعسار ضده ويكون ذلك بمقتضى حكم قضائي بناء على طلب أحد الدائنين أو المدين نفسه مع مراعاة القاضي لظروف المدين قبل إشهار إعسار المدين المعسر عن التصرف في أمواله وغيرها وهناك آثار أخرى تترتب على الدائنين. ويكون انتهاء حالة الإعسار بطريقتين:-

أ. بحكم قضائي تصدره المحكمة المختصة في حالة إذا أصبحت ديونه المدينة لا تزيد على أمواله.

(1) الصديق محمد الأمين وآخرون، لجنة الفتوى، موضوع الإعسار ، فتاوي مسيرة الزكاة.

(2) د. يوسف الشيبلي، إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام، ورقة قدمت في المؤتمر الفقهي الثالث للمؤسسات المالية الإسلامية، سبتمبر 2008م، الأنباء .

ii. إذا قام المدين بوفاء ديونه التي حالت دون أن يكون شهر الإعسار أثر على حلولها. (1)

3. **الإعسار الزراعي:** هو حالة من حالات العجز والوفاء بالالتزامات بصورة عامة وفي المجال الزراعي هو عجز المزارع المنتج عن الوفاء بالتزاماته المالية تجاه المصارف والأفراد والجهات الممولة نتيجة فشل الزراعة. (2)

في تعريف آخر هو فشل المزارع المعسر في الإيفاء بمديونيته وليس لديه أصول لبيعها والأصول في الغالب عبارة عن تراكتور أو منزل مرتهن لدى البنك الدائن. (3)

ج) الإعسار الزراعي:

هنالك عدة أسباب قد تؤدي إلى الإعسار الزراعي، فمنها ما هو متعلق بالمشروع الزراعي نفسه أو المزارع صاحب المشروع ومنها ما هو متعلق بالجهة الممولة البنك الزراعي مانح التمويل. ومن أهم الأسباب بصفة عامة كما ذكرها رئيس البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي:-(4)

1. عدم دقة المعلومات التي تم منح القرض على أساسها أو التي قامت عليها دراسة الجدوى.
2. عدم سلامة أساليب التحليل بالبنك.
3. وجود أخطاء في السياسة الائتمانية للبنك الزراعي.
4. وجود نقص في كفاءة موظفي الائتمان الزراعي.
5. ضعف نسبة التمويل الذاتي للمشروع.

(1) الإعسار من ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، اخر تحديث 24 ديسمبر 2015م ، <http://ar.wikipedia.org/wiki>

(2) القصارف على أعتاب الموسم الجديد، عبد المنعم أبو إدريس ، جريدة الصحافة، العدد 5297، 2008/3/18م.

(3) محمد عثمان محمد سعيد، وزارة الزراعة، ورقة الإعسار الزراعي في السودان، وزارة الزراعة والغابات، يونيو 2002م.

(4) حديث رئيس البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي لجريدة الأهرام، 18 يوليو 1990م، ص11، نقلاً عن محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، الإسكندرية: منشأة المعارف بالإسكندرية، 1977، ص385.

6. عدم التزام أجهزة البنك بالشروط الموضوعية لمنح القروض مما يؤثر على سلامة التحصيل.
 7. الإهمال في تطبيق الشروط الجزائية المقررة في حالة التأخير عن السداد في مواعيد الاستحقاق.
 8. عدم أمانة المقترض فيما يقدمه من بيانات ومعلومات.
 9. عدم التزام المقترض بما يقدمه البنك من توجيهات ونصائح.
 10. عدم استخدام القرض جزئياً أو كلياً فيما صرف من أجله.
 11. عدم استقرار السياسات الحكومية الزراعية تجاه المشروعات الزراعية.
- أما الأستاذ محمد عثمان سعيد من وزارة الزراعة فقد أوضح تسعة أسباب للإعسار كالاتي:-⁽¹⁾

1. أسباب مرتبطة بالبنيات الأساسية مثل قنوات الري ومراكز الخدمات والطرق.
2. ارتفاع تكاليف الإنتاج وضعف العائد.
3. تدني إنتاجية القطاع الزراعي وضعف استخدام التقنية.
4. مشاكل التمويل وعدم توفره في مواعيده.
5. عوامل طبيعية مثل الجفاف والفيضانات والسيول وغيرها.
6. مشاكل تسويق المحاصيل.
7. الآفات الزراعية.
8. غياب المظلة التأمينية.
9. أسباب أخرى مرتبطة بالمزارعين والبنوك والسياسة العامة.

(2) تطور ظاهرة الإعسار الزراعي في السودان:

إن ظاهرة الإعسار ظاهرة قديمة منذ عرف الإنسان تبادل المنافع وإدراكه لحاجته للآخرين في سبيل تأمين حياته واستقراره وتنمية مقدراته والسعي نحو

⁽¹⁾ محمد عثمان محمد سعيد، وزارة الزراعة، ورقة الإعسار الزراعي في السودان، وزارة الزراعة والغابات، يونيو 2002م، ص5.

تحقيق غاياته والمشاركة مع الآخرين في بناء مجتمع الكفاية والرفاهية والعدل والسلام.

وعليه وبالرغم من قدم ظاهرة الإعسار الزراعي في السودان إلا أن مشكلتها تفاقمت في القرن الماضي.

وبما أنه يصعب القضاء قضاء كاملاً على الإعسار باعتباره هنالك أسباب خارجه عن الإرادة ولكن يمكن اتخاذ تدابير كافية للحد من تكراره والتقليل من آثاره السالبة ومعالجة الأسباب التي يمكن التحكم فيها حتى يكون في حدود النسب المعقولة المعروفة عالمياً.

ولكن ظاهرة الإعسار الزراعي تتداخل مسبباتها مع قطاعات أخرى ونواحي اقتصادية واجتماعية حتى أن هنالك تداخل في تفسير من هو المزارع المعسر وما هي الشروط التي تنطبق عليه؛ لذلك تم تكوين لجان إعسار للنظر في تحديد المعسرين وكيفية المعالجة.

ولكن عندما نتناول حجم المبالغ المتعثرة لدى الأجهزة المصرفية والتمويلية الرسمية نجدها تشكل المكون الرئيسي للمبالغ المتعثرة أو الديون غير المستردة للبنوك التي قامت وتقوم بتمويل القطاع الزراعي إذ أن بعض أصحاب هذه الديون غير المستردة ليسوا بالضرورة ممن تنطبق عليهم شروط،

ولذلك فإن هنالك مفارقات بين عدد المعسرين وحجم إعسارهم بموجب تحديدات لجان الإعسار في الولايات وبين حجم وعدد المبالغ الكلية المتعثرة أو الديون غير المستردة للبنوك الممولة وكمثال لهذه المفارقة فقد ورد في تقرير عمل لجان الإعسار بولاية القضارف الذي استلم بتاريخ 2002/5/15م من السيد رئيس اتحاد عام مزارعي السودان أن الحالات المنظورة حتى ذلك التاريخ بالقضارف قد بلغت 1510 مزارعاً والمعسرين كلياً كان عددهم 1361 مزارعاً بينما المتعسرين جزئياً كانوا 88 مزارعاً والباقي اعتبرتهم اللجان غير معسرين وعدد 61 مزارعاً فالمشكلة في النهاية عجز في استرداد كل أو جزء من التمويل المصرفي للقطاع الزراعي بآثاره السالبة ومسبباته.

بالإشارة إلى الديون نجد أن التعثر في استرداد الديون في القطاع المطري قد ظهر بصورة حادة منذ موسم 93/92 وحتى موسم 2002/2001م وبدرجات متفاوتة في المواسم والمواقع المختلفة حسب حدة الأسباب أما في القطاع المروي وخاصة المشاريع القومية فقد شهد موسم 99/98م ذروة التعسر بالنسبة لمحفظه البنوك حيث بلغت ديون المحفظة المتعثرة مبلغ 1209100628 دينار في ذلك الموسم أما بقية المواسم فقد تمت معالجتها بتدابير متنوعة من وزارة المالية والاقتصاد الوطني وبنك السودان وشركة الأقطان وإدارات المؤسسات. في موسم 2001/2000م كان حجم التمويل المقدم للمشاريع القومية المروية من محفظة البنوك وبنك السودان وشركة الأقطان مبلغ 115.220 مليار دينار وكان ما تم تسديده مبلغ 4420 مليون دينار وبلغ الرصيد المتعثر 10.8 مليار دينار تكلفت وزارة المالية والاقتصاد بتحملها إذ كان هنالك حرص كامل على تسديد الالتزامات الخارجية ومستحقات البنوك التجارية. ولم تنتهي بعد تصفيات تمويل المواسم 2002/2001م إذ بلغت ديون البنوك التجارية المتعثرة على القطاع الزراعي حتى نهاية أبريل 2002م حوالي 6.3 مليار دينار في القطاعين المروي والمطري بينما بلغت الديون المتعثرة على المؤسسات المروية القومية الأربعة حوالي 12.4 مليار دينار من جهات متعددة بما في ذلك شركة الأقطان والمحفظة وجهات أخرى. بما أن التمويل الرسمي للقطاع الزراعي (حكومي ومصرفي) يمثل نسبة لا تتعدى حوالي 19% إذ أظهرت دراسة مبدئية أعدتها الإدارة العامة للتخطيط والاقتصاد الزراعي للمحاصيل الحقلية الرئيسية الذرة، الدخن، القمح، السمسم، الفول السوداني، والبقوليات الشتوية في ذلك الموسم كان مبلغ 250.8 مليار دينار والتمويل المنفذ كان 47.6 مليار دينار مما يعني أن جل التمويل هو تمويل غير رسمي وهو أيضاً يتعرض لنفس أسباب الإعسار والتعثر الذي يتعرض له التمويل الرسمي مما يشير إلى حجم مشكلة الإعسار والتعثر الذي يتعرض له القطاع الزراعي إذا أخذنا في الاعتبار تعثر السداد للتمويل الرسمي وغير الرسمي.⁽¹⁾

(1) المرجع السابق، محمد عثمان محمد سعيد، وزارة الزراعة، ورقة الإعسار الزراعي في السودان، وزارة الزراعة والغابات، يونيو 2002م.

ولكن عندما أعلنت الدولة في بداية التسعينات سياسة التحرير الاقتصادي بدأت ظاهرة الإعسار تلقي بظلالها على المزارعين في القطاع الزراعي لعدم إخضاع هذه السياسة للدراسة وشهد العام 2000 - 2001م ضجة إعلامية كبيرة فيما لم يشهد العام 2003م أي إثارة للموضوع حتى ظن الكثيرون أن الأمر قد عولج ولكن وضح أن هذا غير حقيقي وفي أحدث تقرير صادر عن اتحاد المزارعين أن عدد المعسرين الزراعيين بلغ 8456 مزارعاً والمديونية تفوق ثلاثة مليار دينار. أضاف نائب رئيس اتحاد عام مزارعي السودان غريق كمبال قال أن قضية الإعسار قضية متجددة بتجدد المواسم الزراعية مبيناً أن هذه القضية لم يوجد لها حل ناجع حتى الآن وعزا ذلك لتقاعس الحكومة وأجهزتها التنفيذية لأن السياسات الزراعية لم تضع مسألة الإعسار كأولوية مؤكداً أن ذلك قاد إلى تضخم مشكلة الإعسار كل عام والبنوك تطارد المعسرين.⁽¹⁾

أضاف رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية باتحاد مزارعي السودان عضو لجنة الزراعة بالمجلس الوطني بالإضافة إلى المعسرين الذي بلغ عددهم 8456 بمبلغ إجمالي 3.434195.058 دينار وهناك عدد من المتعثرين.

هنالك فرق بين (الإعسار والتمويل المتعثر)* حيث أن عدد المتعثرين 1733 مزارعاً بمبلغ 1749683.105 لتصبح جملة المزارعين المعسرين والمتعثرين 10189 بمبلغ إجمالي 5,183,878,163 دينار.⁽²⁾

إذا كانت تلك الأسباب التي أدت إلى ظاهرة إعسار المزارعين وتفاقت حتى أصبحت مشكلة إعسار المزارعين حثت بلغ عدد المزارعين المعسرين والمتعثرين 10189 بمبلغ إجمالي يعادل ثلاثين مليون جنيه بحساب اليوم. وقطعاً كان لذلك آثاره الاجتماعية من سجون للمزارعين المعسرين وتشريد للأسر

(1) نائب رئيس اتحاد مزارعي السودان، إعسار المزارعين ظاهرة متجددة وغياب لآفاق الحل، جريدة الصحافة العدد 5297، 2008/3/18م.

* أوضح سراج الدين عثمان مصطفى، أن التمويل المتعثر هو إخفاق العميل في سداد التزاماته عند استحقاقها وبالتالي يؤثر في رأس مال المصرف وربحيته.

(2) رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية لاتحاد مزارعي السودان، السيد/ بكاش طلحة إبراهيم، جريدة الصحافة العدد 5297، 2008/8/18م.

وأثارها الاقتصادية على البنوك الزراعية وآثارها الاقتصادية وفي وقف النشاط الزراعي مما يخلق فجوة في الدخل القومي والنتائج القومي الإجمالي وحقيقة قياس هذه الآثار الكبيرة يحتاج إلى دراسة وبحث وجهد لمعالجتها. إذن مازالت هذه الظاهرة تحتاج إلى مزيد من البحث العلمي المنظم وفي كافة المجالات ومشاركة كافة الأطراف ذات الصلة بل تحتاج إلى الاستعانة بالتجارب الدولية الناجحة في هذا المجال.

(3) الآثار المترتبة والمحتملة للإعسار في القطاع الزراعي: (1)

أ) الآثار السالبة على الجهاز المصرفي:

1. تقليل الأموال المتاحة لدى الأجهزة المصرفية لتمويل القطاع الزراعي لمقابلة الاحتياجات المتزايدة للتمويل في ظل تصاعد تكاليف الإنتاج ومدخلاته.
2. التأثير على كفاءة استخدام الموارد المالية للجهاز المصرفي لخلق وإيجاد موارد إضافية وتحسين الموقف المالي والاقتصادي للبنوك.
3. التأثير على قدرات الأجهزة المصرفية والتمويلية وتوسيع أنشطتها الاستثمارية الأخرى.
4. في حالات تفاقم المشكلة يكون التأثير على قدرة تلك الأجهزة من الوفاء بالتزاماتها الضرورية أو القيام بدورها بكفاءة في النشاط الكلي للاقتصاد.

ب) الآثار المترتبة على القطاع الزراعي والمزارعين:

1. حرمان العديد من المتأثرين بالإعسار من مواصلة أنشطتهم الزراعية إما نتيجة حبسهم في السجون أو عدم وجود جهات أخرى لتمويلهم والتأثير المباشر على الزراعة وتهديدها بالتوقف في حالات تفاقم المشكلة واتساع دائرتها لتشمل أعداداً كبيرة من المنتجين.

(1) محمد عثمان سعيد عبد الله سيراب ، اطلاله على بعض قضايا وهموم الزراعة بالسودان ، الخرطوم، 2004م، كتاب لمجموعة من المقالات نشرت في صحف الرأي العام والأيام والصحافة، لعامي 2003-2004م.

2. عجز البلاد عن تأمين احتياجاتها الغذائية واستغلال مواردها الزراعية الضخمة وعجز القطاع الزراعي عن الوفاء بالتزاماته نحو أنشطة الاقتصاد الأخرى.

ج) الآثار المترتبة على الاقتصاد الكلي:

1. زيادة الفقر باتساع دائرته وزيادة نسبة البطالة.
2. عدم الاستقرار والإخلال بالأمن والهجرة واضطراب السلام الاجتماعي.
3. التأثير المباشر سلباً على مجمل أنشطة الاقتصاد الكلي واضطراب تنفيذ الخطط والبرامج الموضوعة في حالة تفاقم المشكلة.

د) القطاعات المتأثرة بالإعسار في القطاع الزراعي:

يكاد لا يخلو قطاع من قطاعات الزراعة النباتية من مشكلة الإعسار وتعثر استرداد الديون بدرجات متفاوتة ويأتي على رأس القائمة القطاع المروي ويليه القطاع الآلي المطري وبدرجة أقل بكثير القطاع المطري التقليدي. هذه الديون المتعثرة تخص البنوك التجارية والبنوك المتخصصة بالنسبة للقطاع المطري وجهات تمويلية أخرى إضافة للبنوك بالنسبة للقطاع المروي (المؤسسات القومية المروية الأربعة والقطاع الخاص المروي). الاقتراض والتمويل والاسترداد بالنسبة للمؤسسات المروية القومية هي مسئولية تلك المؤسسات بالإنابة عن المزارعين، أما بالنسبة للقطاع المطري والقطاع الخاص المروي فالمسئولية تقع على الأفراد الممولين وهم أكثر المجموعات تأثراً بالإجراءات التي تتخذها الأجهزة المصرفية لاسترداد ديونها لذلك لا يعتبر البعض الوضع في المؤسسات المروية القومية إعساراً بالمعنى المعروف بالرغم من أن ديونها المتعثرة إنما هي في الأصل عجز بعض منتجها من الوفاء بالتزاماتهم المالية لتلك المؤسسات. في دراسة أجرتها وزارة الزراعة والغابات في أبريل 2002م للوقوف على موقف الديون المتعثرة والإعسار في القطاع الزراعي بالنسبة للتمويل الرسمي كان الموقف كالاتي:-

أ) الديون المتعثرة للبنوك (21 بنكاً) على القطاع الزراعي حتى نهاية أبريل 2002م 6.3 مليار دينار.

ب) الديون المتعثرة على المؤسسات المروية القومية الأربعة لجهات متعددة حتى موسم 2001م / 2002م 12.4 مليار دينار .
الجملة: 18.7 مليار دينار.

وكانت إجراءات استرداد تلك الديون مستمرة. والجدير بالذكر أن تلك الديون هي ديون متراكمة وحتى موسم 2001م - 2002م وقد أظهرت تلك الدراسة أن مصرف المزارع التجاري والبنك الزراعي وبنك النيلين وبنك الخرطوم على التوالي على رأس قائمة البنوك ذات الديون المتعثرة على القطاع الزراعي. وعند توزيع مديونيات البنوك على الولايات تصدرت ولاية القضارف قائمة الولايات الأكثر تعثراً. مديونيات المؤسسات القومية المروية الأربعة (الجزيرة - الرهد - حلفا - السوكي) تضمنت مديونيات البنوك وجهات حكومية وشركات خدمات .. الخ. هنالك ديون متعثرة لصناديق دعم الزراعة ببعض الولايات غير متضمنة لما تم حصرها من الديون المذكورة آنفاً لعدم اكتمال معلوماتها في ذلك التاريخ. الصورة قد تغيرت بالطبع الآن على ما كان الحال عليها في أبريل 2002م وهو أمر يحتاج للوقوف عنده لإعادة التقويم.

(4) المعالجات التي تمت لقضية الإعسار في القطاع الزراعي: (1)

منذ ظهور التعثر والإعسار في القطاع الزراعي بصورة حادة بعد تطبيق سياسات تحرير الاقتصاد السوداني والإجراءات التي صاحبت ذلك من ضخ كميات كبيرة من السيولة والتوسع في تمويل القطاع الزراعي ودخول البنوك التجارية في التمويل الزراعي بصورة واسعة تنفيذاً للسياسات الاقتصادية الكلية إذ اتخذت الأجهزة المعنية في الدولة العديد من التدابير المتنوعة لمحاصرة ظاهرة الإعسار والحد من آثاره السالبة على القطاع الزراعي والجهاز المصرفي وعلى الاقتصاد الكلي بصورة عامة وفي كثير من الأحيان تدخلت القيادة العليا للبلاد وخاصة رئاسة الجمهورية للحيلولة دون توقف التمويل للقطاع الزراعي بسبب قضية الإعسار مع السعي لإيجاد معالجات لتخفيف وطأته على الجهاز المصرفي وعلى القطاع الزراعي والمزارعين. كما أن الجهاز المصرفي قد اتخذ العديد من

(1) محمد عثمان سعيد، ورقة عمل الزراعة والغابات، مرجع سابق، ص 21-22.

التدابير التي تمكنه من مواصلة دوره في خدمة القطاع الزراعي والاقتصاد الكلي وقد شكل التمويل الزراعي ومشاكله بما في ذلك الإعسار أحد أكبر هموم وزارة الزراعة والغابات ووزارات الزراعة الولائية واتحادات المزارعين منذ إعلان سياسة تحرير الاقتصاد السوداني كما سعت أجهزة الرعاية الاجتماعية للبلاد وعلى رأسها ديوان الزكاة بدور فاعل في تخفيف العبء على كثير من المعسرين في القطاع الزراعي ومازالت تشهد ساحة القطاع الزراعي التدخلات اللازمة من كافة الأجهزة المعنية للحد من آثار الإعسار السالبة وفيما يلي نستعرض في نقاط أبرز التدابير التي تمت وتتم لمحاصرة وتجاوز آثاره السالبة.

اتخذت الدولة عدة إجراءات لتخفيف آثار الإعسار في القطاع الزراعي

نوجزها فيما يلي:-

1. صدور توجيهات من السيد رئيس الجمهورية بتكوين لجان ولائية لمعالجة قضية الإعسار وياشرت تلك اللجان أعمالها.

2. توجيه السيد رئيس الجمهورية لديوان الزكاة بالعمل فوراً بتحمل جزء من المبالغ المتعثرة للمعسرين المعتمدين بواسطة اللجان الولائية وقد قام ديوان الزكاة بسداد بعض الديون المتعثرة ونسبة لقلّة المبالغ المعتمدة في ميزانية الزكاة لمقابلة تلك الالتزامات فقد ظلت شكوى المعسرين قائمة.

ويشير التقرير الوارد من ديوان الزكاة أن حوالي 45.5% في المتوسط من مجمل الجباية في السودان يأتي من الإنتاج الزراعي ويوضح أن ما تم جبايته من زكاة الزروع في العام 2001م كان 6 مليار دينار وأشار بان زكاة الزروع بولاية القضارف في حدود 94.5% من إجمالي جباية الولاية في أغلب الأحيان و95% في النيل الأزرق، 88% في ولاية سنار و7% في أعالي النيل ويضيف التقرير بأن ذات الولايات أكثر إعساراً تليها ولايات نهر النيل، الخرطوم، كسلا، وبقيّة الولايات.

بند الغارمين في ميزانية ديوان الزكاة يمثل 6% وهو مصرف ولائي ويدخل المعسرون في القطاع الزراعي ضمن آخرين في الصرف من هذا البند وقد حددت أولوية الصرف لغرم ضرورات الحياة (المأكل، والمشرب، والعلاج)

لمحدودية البند ويقوم الديوان في معظم الأحيان بدعم بند الغارمين في الولايات من الميزانية المركزية حيث حدد ديوان الزكاة دعمه لمصرف الغارمين للولايات بميزانية 2002م بمبلغ 215,000,000 دينار من ميزانيته المركزية وقد تم اعتماد توزيع 69.6% من مصرف الغارمين للإعسار في القطاع الزراعي للعام 2002م، ويرتب تقرير ديوان الزكاة الولايات على حسب حجم إعسارها في القطاع الزراعي على النحو التالي: القضارف، سنار، النيل الأزرق، كسلا، نهر النيل، جنوب كردفان، اعلي النيل، الشمالية، الخرطوم، والبحر الأحمر (دلنا طوكر). كما هو واضح فإن محدودية مصرف الغارمين هي التي تحد من إسهامات ديوان الزكاة في معالجة قضايا الإعسار الأمر الذي يؤكد قول معظم الولايات بان إسهامات الزكاة غير كافية في معالجة قضايا المعسرين.

3. تحركات السادة وزير الزراعة والغابات والسادة الولاة ووزراء الزراعة بالولايات واتحادات المزارعين مع كافة الجهات لوضع معالجات لتخفيف وطأة المشكلة.

4. صدور منشور من السيد وزير العدل للنيابات بمعاملة المعسرين المعتمدين وفق شروط خاصة عند ارتداد شيكاتهم والإفراج عنهم بالضمانات العادية لحين النظر في قضاياهم بواسطة المحاكم.

5. صدور توجيهات من البنك المركزي واتحاد المصارف السوداني للبنوك بإمهال المعسرين المعتمدين مدة عام كامل لتدبير أمورهم للسداد قبل اتخاذ الإجراءات القانونية ضدهم.

6. قيام البنوك بجدولة تلك الديون المتعثرة على المعسرين كجزء من التسهيلات لاستردادها.

7. تكوين لجان عليا على المستوى المركزي لإيجاد حلول ناجزة لمشكلة الإعسار في القطاع الزراعي. وبالرغم من تلك الجهود تظل مشكلة الإعسار قائمة وفي حاجة إلى المزيد من الجهود لمحاصرتها ومعالجتها.

(5) مقترحات وتوصيات لمعالجة التعثر والإعسار في القطاع الزراعي:

أولاً: معالجات لحالة الإعسار والتعثر الماثلة:-

1. العمل على إيجاد فهم مشترك لتعريف المعسر وحاجاته الأساسية في أوساط المنتجين مع إصدار موجبات محددة وموحدة في إطارها اللجان الولائية للإعسار.
2. زيادة موارد ديوان الزكاة المخصصة لبند الغارمين.
3. النظر في تحمل وزارة المالية والاقتصاد الوطني لسداد جزء من الديون المتعثرة للبنوك التجارية كقرض حسن للمعسرين يرد فيما بعد على أقساط مريحة.
4. مواصلة جدولة المديونيات المتعثرة والتعامل مع المعسرين عند ارتداد شيكاتهم وذلك وفق منشور السيد وزير العدل في هذا الخصوص.
5. تقسيم حالات تعثر استرداد الديون من مصادرها الأخرى وتعامل هذه المجموعة بجدولة ديونها مع النظر في إمكانية إسقاط هوامش المربحات ويتم تمويلها للموسم الجديد.
6. إنشاء صندوق لدرء مخاطر الإنتاج الزراعي من جهات ذات الصلة للإسهام في معالجة هذه المشكلة.
7. توسيع مظلة التامين الزراعي التي تنفذها شركة شيكان في القطاع المروي (مشروع الجزيرة) لتشمل قطاعات الزراعة الأخرى.

ثانياً: معالجات مستقبلية ومستدامة:

1. وضع وتنفيذ خطة إستراتيجية بواسطة لجان فنية للقيام بإجراء المزيد من المسوحات الميدانية للإعسار في جانبه الرسمي وغير الرسمي لتكون المعالجات أكثر شمولاً واستيعاباً لكل أبعاد المشكلة.
2. مخاطبة الأسباب المؤدية للإعسار والتعثر والعمل على إيجاد حلول علمية وعملية وفق المرتكزات التالية:-
(أ) الانجازات الايجابية التي ستحدثها معالجات مسببات تعثر سداد الديون والإعسار في القطاع الزراعي.

(ب) الإمكانيات المتاحة لتنفيذ الحلول المقترحة لمسببات الإعسار في القطاع الزراعي وعلى ضوء هذه المرتكزات المذكورة أعلاه يمكن وضع وتنفيذ البرامج التفصيلية المرحلية للتصدي لهذه المشكلة التي نعتقد أنها تستحق بذل المزيد من الجهود حتى تتم السيطرة والتحكم عليها في حدودها المقبولة عالمياً واعتقد أن الأمر يحتاج إلى مشاركة فاعلة من كافة الجهات المعنية لتقديم مقترحات عملية إضافة في إطار خطوات جادة لمواجهة هذه المشكلة.⁽¹⁾

بعد الوقوف على ورش العمل والمعالجات والتوصيات التي وردت في هذا المجال. إذن بعد هذا الاستعراض للتمويل وضرورته الحتمية في النشاط الزراعي وظهور الأسباب التي حولت ذلك التمويل إلى إعسار زراعي فالأمر يحتاج إلى المزيد من التشخيص لهذه الأسباب ووضع الحلول المناسبة لمعالجتها، ويكون ذلك هو الخطوة الأولى نحو بحثنا، وهو كيف يكون أفضل استخدام أنماط التمويل الزراعي لتجنب الإعسار الزراعي لذلك لا بد من حصر الأسباب والمعوقات التي ترتبط بالإعسار الزراعي وبالتالي يتم العلاج بتحديد أهداف التمويل الزراعي حيث يتم وضع خطة تمويلية مبنية على دراسة جدوى اقتصادية بناءً عليها يتم منح التمويل الزراعي بالحجم الكافي وفي الوقت المناسب باستخدام أفضل الصيغ الإسلامية مع وضع خطة تمويلية قبل بداية النشاط الزراعي تبنى عليها قرارات التمويل الزراعي بحيث يحدد هدف التمويل الزراعي وطريقة صرفه وإنفاقه في كل مرحلة من مراحل الإنتاج الزراعي مع الوضع في الحسبان تكاليف العمالة والأجور والتكاليف الزراعية الكلية وأيضاً حساب التكاليف الإدارية والتمويلية والتسويقية ومنها يمكن إعداد حجم مناسب للتمويل الزراعي الممنوح للعميل.

بذلك يمكن أن نضمن حصر التمويل الزراعي وإدخاله كتكلفة في النشاط الزراعي المستهدف. وبناءً عليه تكون مساهمة التمويل الزراعي في الإنتاج الزراعي كاملة مما يعود بالدخل الكافي الذي يمكن المزارع من سداد التمويل الزراعي وزيادة مدخراته وضمان استمرارية التمويل المستقبلي.

(1) محمد عثمان سعيد ، ورقة عمل الزراعة والغابات، مرجع سابق، ص 72 - 73.

النهضة الزراعية لتطوير القطاع الزراعي :

إن تحقيق النهضة الزراعية وتطوير القطاع الزراعي أمر حتمي وضرورة قومية وذلك للأسباب الآتية : (1)

- أنها السبيل نحو تحقيق الاستقرار والأمن للمواطنين من الجوع والخوف .
- لان الأمن الغذائي هو مسئولية الدولة في المقام الأول .
- السودان مطالب في ظل العولمة وفتح الأسواق إمام تدفق السلع برفع الكفاءة الإنتاجية والمقدرة التنافسية ، وذلك عن طريق مواكبة النقلة التكنولوجية في العالم وباستغلال الميزات النسبية للولايات .
- هنالك حقوق مكتسبة في مياه النيل عجز السودان حتى الآن عن استثمارها بالكفاءة والفعالية المطلوبة ، الأمر الذي يغرى دول حوض النيل للمطالبة بإعادة النظر في توزيع هذه الموارد خاصة وان موضوع الأمن الغذائي أصبح يمثل الهاجس الأكبر لدول القارة الإفريقية .
- إن التحدي الذي يواجه البلاد الآن هو كيفية تحقيق أهداف قيمة الألفية 2000م والتي من أهمها تخفيض نسبة الفقراء بنحو 50% بحلول العام 2015م حيث إن الغالبية العظمى من هؤلاء الفقراء يعتمدون على القطاع الزراعي في بين الزراعة ونمو الصناعة معاشهم ، يصبح من الأهمية بمكان تحقيق نهضة زراعية شاملة برؤية متكاملة للتنمية ، توازن بين النمو الصادر والنمو للاستهلاك وتوازن بين الزراعة ونمو الصناعة وتوازن توزيع عائدات التنمية بين فئات وشرائح المجتمع مع استدامة التنمية .
- الطلب السريع والمتنامي على الغذاء وبالأخص المنتجات الحيوانية من جراء النمو السكاني وارتفاع دخل الفرد .

(1) احمد على قنيف :القطاع الزراعي الرعوي ، مؤتمر القطاع الاقتصادي ، المؤتمر الوطني ، ورقة عمل ، الخرطوم ، قاعة الصداقة ، 2005م .

أهداف النهضة الزراعية :

تهدف النهضة الزراعية إلى زيادة مساهمة القطاع الزراعي فى النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية وذلك عن طريق الأهداف الفرعية التالية :⁽¹⁾ .

أ- تنمية وحماية الموارد الطبيعية : وذلك باستصحاب مناهج التنمية المستدامة وحسن إدارة الموارد .

ب-زيادة دخول المشتغلين بالقطاع الزراعي : حيث إن القطاع الزراعي هو المستودع الذي يوسع دائرة العمالة الريفية ويوفر فرص العمل للقطاعات المختلفة.

ج- استقرار المنتجين في مناطق الإنتاج : وذلك بانتهاج سياسات تركيز الأسعار واستقرارها عن طريق تفعيل دور المخزون الاستراتيجي وصندوق درء المخاطر ورفع الجايبات ورسوم غير المقننة مما يؤدي إلى إحداث التوازن الجغرافي والاجتماعي عدلاً ومساواة .

الأمن الغذائي : يعنى تأمين الغذاء بكميات كافية ومستقرة وسليمة صحياً وذات نوعية جيدة ومغذية وبأسعار مناسبة لمقابلة حاجات البلاد مع توفير مخزون استراتيجي من الغلال يقي البلاد التأثيرات السالبة للتقلبات المناخية ، على إن تنتج البلاد حسب الميزات النسبية والتنافسية الإنتاجية .

هـ- تنمية الصادرات : وذلك من خلال إنتاج موجه للأسواق الخارجية وبالنوعية والجودة والمواصفات المطلوبة مع الاستثمار في البنيات الأساسية والخدمات المساندة للتسويق من نقل وتخزين (جاف ومبرد) بهدف رفع المقدرة التنافسية لصادرات البلاد الزراعية الحيوانية والنباتية .

و- التخفيف من حدة الفقر : وذلك يجعل الإنتاج الزراعي عملاً مربحاً وجاذباً ومنافساً في سوق العمل مع القطاعات الإنتاجية والخدمية الأخرى مع تكامل القطاع الزراعي مع القطاعات الأخرى وكل ذلك يؤدي إلى توفير فرص عمل إضافية ويحسن من التوزيع النسبي للدخول وبالتالي يخفف من وطأة الفقر .

(1) احمد على قنيف ، مرجع سبق ذكره ، ص 12 .

- والظروف التي يمر بها السودان اليوم تعتبر مواتية لتحقيق أهداف التنمية الزراعية لعدة أسباب منها :
- الاستقرار الاقتصادي بالتراجع في معدلات التضخم وتحسين الميزان التجاري مع استقرار سعر الصرف .
 - التحسن والتطور في إنتاج وتصدير البترول بما يوفره من موارد مالية إضافية يمثل نقطة الارتكاز والمحور الأساسي لإحداث النهضة الزراعية .
 - الوعي المتزايد الذي انتظم كافة الولايات بان القطاع الزراعي هو المصدر الرئيسي للنمو السريع والمتوازن وهو الذي يوفر فرص العمل من خلاله وبالتصدير للقطاعات الأخرى ، والتا يلعب دوراً أساسياً في تنميتها كقطاعات النقل والتصنيع الزراعي والغذائي وغيرها .
 - هناك العديد من المناطق بالسودان يمكن إن يم تخصيصها للإنتاج العضوي النباتي والحيواني والذي يستقطب سوقاً متزايدة يوماً بعد يوم خاصة في الدول المتقدمة ، والتي تعرض أسعاراً مغرية للغاية مما يمثل فرصة مواتية لزيادة حصة صادرات البلاد من هذه المنتجات والتي أيضاً تتسم بارتفاع قدرتها التنافسية نظراً لانخفاض تكلفة إنتاجها.
 - الرصيد النوعي من الكفاءات البشرية في المجالات الزراعية المختلفة .
 - نخلص إلى انه لا بد من الاهتمام بتنمية وتطوير القطاع الزراعي وإزالة العقبات التي تقف في طريق هذا القطاع الهام بوضع سياسات وتدابير تعمل على تنمية أخذة تكامل مكونات هذا القطاع مع بعضها البعض ، لان اي خلل في أداء القطاع الزراعي يؤثر سلباً وبشكل مباشر على الأداء الاقتصادي للبلاد ، الأمر الذي يعود إلى سد الفجوة الغذائية (الناشئة من احتياجات الاستهلاك الغذائي) من الخارج وهذا يمثل مدخلاً للهيمنة الأجنبية وان تعززت صورها وإشكالها (إغاثات معونات... الخ) .

الفصل الخامس

الدراسة الميدانية

المبحث الأول : إجراءات الدراسة الميدانية
المبحث الثاني : عرض وتحليل النتائج
المبحث الثالث : مناقشة الفرضيات

المبحث الأول

إجراءات الدراسة الميدانية

أداة الدراسة :

تم تصميم استبانته بشكل خاص لجمع البيانات بالاعتماد على الدراسات السابقة والمراجع للمواضيع المتعلقة بموضوع الدراسة وأراء عدد من أعضاء هيئة التدريس ذوى الخبرة في هذا المجال ، وذلك لتحديد فقرات الإستبانة ، وقد تم تحكيم الاستبانة من قبل ذوى الخبرة.

تم توجيه الإستبانة إلى عينة تتكون من 150 فرد من المزارعين الممولين من البنك الزراعي السوداني فرع شندي وفرع المتمة و تم الحصول علي 122 استبيان تتكون الإستبانة من المعلومات الشخصية للمبحوثين (النوع ،الحالة الاجتماعية ، العمر ، المستوي التعليمي ،المهنة ، سنوات الخبرة ،كيفية الحصول علي الأرض ،نوع التمويل الممنوح ، مساحة الأرض المزروعة بالفدان) عبارات الإستبانة :

تم توجيه عبارات الإستبانة إلى المزارعين الممولين من البنك الزراعي فرع شندي- فرع المتمة (عينة الدراسة) وقد احتوت الإستبانة على (41) سؤال و على كل فرد من عينة الدراسة تحديد إجابة واحدة لكل سؤال وفق مقياس ليكرت الخماسي (أوافق بشدة، أوافق ، محايد ، لا أوافق ، لا أوافق بشدة).

وقد تم توزيع عبارات الإستبانة على فرضيات الدراسة الثلاثة ، وقد اشتملت كل فرضية على عدة عبارات. الأساليب الإحصائية المستخدمة :

لتحقيق أهداف الدراسة وللتحقق من فرضياتها ، تم استخدام الطرق والإجراءات الإحصائية التالية:

- العرض البياني والتوزيع التكراري للإجابات.
- النسب المئوية.
- الوسط الحسابي.

-الانحراف المعياري

- اختبار مربع كاي لاختبار فرضيات الدراسة.

ولتطبيق الطرق والأساليب الإحصائية المذكورة أعلاه علي البيانات التي تم الحصول عليها من إجابات العينة تم استخدام برنامج التحليل الإحصائي (Spss) والذي يعد من أكثر الحزم الإحصائية دقة في النتائج كما تم استخدام برنامج Microsoft Office Excel 2007 في عمليات الرسم البياني

تطبيق أداة الدراسة :

وزعت الإستبانة على عينة الدراسة وتم تفريغ البيانات في جداول أعدها الباحث لهذا الغرض ، حيث تم تحويل المتغيرات الاسمية (أوافق بشدة ، أوافق ، محايد ، لا أوافق ، لا أوافق بشدة) إلى متغيرات كمية (1 2 3 4 5) على الترتيب . واعد الباحث الجداول والأشكال البيانية اللازمة لكل سؤال في الإستبانة كما يلي :

جدول (4-1-4) مقياس ليكرت الخماسي

المتوسط المرجح	المستوى/ الاتجاه
من 1 - 1.79	غير موافق بشدة
من 1.80 - 2.59	غير موافق
من 2.60 - 3.39	محايد
من 3.40 - 4.19	موافق
من 4.20 - 5	موافق بشدة

ثبات وصدق المفردات:

إن زيادة قيمة معامل ألفا كرونباخ تعني زيادة مصداقية البيانات من عكس نتائج العينة على مجتمع الدراسة.

كما يمكن حساب معامل الصدق (Validity) ، عن طريق حساب جذر معامل

الثبات ، وهو يعرف بصدق المحك .

إن الثبات يعني استقرار المقياس وعدم تناقضه مع نفسه، أي أن المقياس يعطي نفس النتائج باحتمال مساو لقيمة المعامل إذا أعيد تطبيقه على نفس العينة. أما الصدق فيقصد به أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه.

جدول (4-1-5) Reliability statistics (كل المحاور)

Cronbach's Alpha	N of items
0.696.	32

الجدول أعلاه يوضح أن قيمة معامل ألف كرونباخ تساوي 0.696 وهي مرتفعة وأن عدد العناصر هو 32 عنصر.

جدول (4-1-6):

عدد العبارات	الثبات	الصدق *
32	0.696	0.944

* تم حساب صدق المحك عن طريق جذر معامل الثبات.

المحور الأول: جدول (4-1-7)

N = 122

الترتيب	الاتجاه	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	لا	لا	محايد	أوافق	أوافق	العبارة	الرقم
				أوافق بشدة	أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة		
				العدد	العدد	العدد	العدد	العدد		
				%	%	%	%	%		
7	موافق	1.456	3.48	17	22	9	34	40	تفضيل عدد..	1
				13.9	18.0	7.4	27.9	32.8		
4	موافق	1.212	3.70	2	29	14	36	41	تفضيل عدد..	2
				1.6	23.8	11.5	29.5	33.6		
6	موافق	1.313	3.52	15	15	13	50	29	التمويل الزراعي..	3
				12.3	12.3	10.7	41.0	23.8		
9	غير موافق	1.272	2.57	22	55	12	19	14	سهولة الحصول.	4
				18.0	45.1	9.8	15.6	11.5		
10	غير موافق	1.324	2.55	25	55	8	18	16	يتم الحصول..	5
				20.5	45.1	6.6	14.8	13.1		
8	محايد	1.400	3.12	17	33	18	26	28	قصور. مظلة	6
				13.9	27.0	14.8	21.3	23.0		
11	غير موافق	1.196	1.99	57	36	5	21	3	صعوبة.. الحصول	7
				46.7	29.5	4.1	17.2	2.5		
3	موافق	1.153	4.02	7	12	1	53	49	ارتفاع تكاليف..	8
				5.7	9.8	0.8	43.4	40.2		
12	غير موافق بشدة	0.890	1.65	67	40	7	7	1	إجراءات منح..	9
				54.9	32.8	5.7	5.7	0.8		
5	موافق	1.269	3.61	8	24	10	45	35	مواعيد السداد..	10
				6.6	19.7	8.2	36.9	28.7		
1	موافق	1.028	4.13	3	11	6	49	53	ارتفاع تكاليف..	11
				2.5	9.0	4.9	40.2	43.4		
2	موافق	1.156	4.05	6	10	12	38	56	يقدم البنك..	12
				4.9	8.2	9.8	31.1	45.9		

المحور الثاني:
جدول (4-1-8)

N = 122

الترتيب	الاتجاه	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	لا	لا	محايد	أوافق	أوافق	العبارة	الرقم
				أوافق	أوافق			بشدة		
				العدد	العدد			العدد		
				%	%	%	%	%		
1	موافق	0.976	4.08	1	10	17	44	50	مشاكل التعثر لها..	1
				0.8	8.2	13.9	36.1	41.1		
4	موافق	1.159	3.75	8	12	16	52	34	مشاكل التعثر	2
				6.6	9.8	13.1	42.6	27.9	أثرت..	
9	محايد	1.325	3.11	16	30	22	32	22	التساهل في منح..	3
				13.1	24.6	18.0	26.2	18.0		
2	موافق	1.256	3.96	10	9	11	38	54	عدم متابعة..	4
				8.2	7.4	9.0	31.1	44.3		
3	موافق	0.992	3.78	2	10	34	43	33	تأخر التمويل..	5
				1.6	8.2	27.9	35.2	27.0		
10	غير موافق بشدة	0.898	1.77	58	40	20	2	2	تعثر التمويل..	6
				47.5	32.8	16.4	1.6	1.6		
6	موافق	1.272	3.57	4	31	18	29	40	عدم وجود..	7
				3.3	25.4	14.8	23.8	32.8		
7	موافق	1.267	3.53	11	18	19	43	31	يقوم البنك..	8
				9.0	14.8	15.6	35.2	25.4		
5	موافق	1.283	3.60	12	17	11	50	32	في الغالب..	9
				9.8	13.9	9.0	41.0	26.2		
8	موافق	1.549	3.47	21	19	12	22	48	يتابع البنك..	10
				17.2	15.6	9.8	18.0	39.3		

المحور الثالث:
جدول (4-1-9)

N = 122

الترتيب	الاتجاه	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	لا	لا	محايد	أوافق	أوافق	العبارة	الرقم
				أوافق	أوافق			بشدة		
				بشدة	العدد			العدد		
العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد					
%	%	%	%	%	%					
3	موافق	0.942	4.15	2	5	19	43	53	بعض صيغ..	1
				1.6	4.1	15.6	35.2	43.5		
6	موافق	1.356	3.49	9	30	14	30	39	معظم الممولين..	2
				7.4	24.6	11.5	24.6	32.0		
9	محايد	1.328	3.34	9	37	8	39	29	الالتزام. بالضوابط.	3
				7.4	30.3	6.6	32.0	23.8		
5	موافق	1.354	3.58	7	33	6	34	42	ارتفاع تكلفة..	4
				5.7	27.0	4.9	27.9	34.4		
8	محايد	1.533	3.37	22	21	10	28	41	عدم توفر..	5
				18.0	17.2	8.2	23.0	33.6		
2	موافق بشدة	0.834	4.24	1	5	10	54	52	عدم تفهم..	6
				0.8	4.1	8.2	44.3	42.6		
7	موافق	1.368	3.46	7	39	5	33	38	تراكم الديون..	7
				5.7	32.0	4.1	27.0	31.1		
10	محايد	1.308	2.98	14	42	20	25	21	تتم دراسة..	8
				11.5	34.4	16.4	20.5	17.2		
4	موافق	1.383	3.66	16	13	9	43	41	تتم الاستعانة..	9
				13.1	10.7	7.4	35.2	33.6		
1	موافق بشدة	3.687	4.66	1	3	14	40	64	لا يمنح أي عميل..	10
				0.8	2.5	11.5	32.8	52.5		


المبحث الثاني

عرض وتحليل النتائج

جدول (1-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير النوع

النسبة %	التكرار	الإجابة
98.4%	120	ذكر
1.6%	2	أنثى
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .
شكل (1-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير النوع



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برنامج اكسل 2007م


من الجدول والشكل (1-2-4) يتضح أن 120 من مجموع أفراد العينة وبنسبة 98.4% هم من الذكور. وهناك 2 من أفراد العينة بنسبة 1.6% من الإناث. ويلاحظ أن أغلب العاملين في النشاط الزراعي هم من فئة الذكور.

جدول (2-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير الحالة الاجتماعية

النسبة %	التكرار	الإجابة
27.9%	34	أعزب
72.1%	88	متزوج
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (2-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير الحالة الاجتماعية




المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول والشكل (2-2-4) يتضح أن 34 من مجموع أفراد العينة بنسبة 27.9% هم غير متزوجين. وهناك 88 من أفراد العينة بنسبة 72.1% هم متزوجين. نلاحظ أن غالبية أفراد العينة هم متزوجين مما يعكس اعتماد غالبية أفراد العينة على النشاط الزراعي.

جدول (3-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر

النسبة %	التكرار	الإجابة
16.4%	20	20 وأقل من 30 سنة
38.5%	47	30 وأقل من 40
23%	28	40 وأقل من 50
22.1%	27	50 سنة فأكثر
100%	122	المجموع

شكل (3-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر



المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (3-2-4) يتضح 20 من أفراد العينة وبنسبة 16.4% هم الذين يتراوح أعمارهم أقل من 30 عام ويوجد 47 من أفراد العينة بنسبة 38.5% وهم الذين ينتمون للفئة العمرية (30 وأقل من 40). ثم هنالك 28 من أفراد العينة وبنسبة 23.8% وهم الذين ينتمون للفئة (40 وأقل من 50 عام). وأخيراً هنالك 27 من أفراد العينة بنسبة 22.1% هم الذين أعمارهم 50 سنة فأكثر. ويلاحظ أن أغلب العاملين في المجال الزراعي تتراوح أعمارهم بين (30-40 عام). وهذا يدل على أن الفئة العاملة في المجال الزراعي هي فئة الشباب.

جدول (4-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المستوى التعليمي

النسبة %	التكرار	الإجابة
2.5%	3	أمي
7.4%	9	خلوة
26.2%	32	الأساس
35.2%	43	الثانوي
22.1%	27	الجامعي
6.6%	8	فوق الجامعي
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول رقم (4-2-4) يتضح أن 3 من أفراد العينة ونسبة 2.5% هم أميين لم يتلقوا أي تعليم وهناك 9 من أفراد العينة بنسبة (7.4%) من أفراد العينة هم الذين درسوا حتى الخلوة فقط. وهناك 32 من أفراد العينة بنسبة 26.2% هم الذين تلقوا تعليم حتى مرحلة الأساس فقط. وهناك 43 من أفراد العينة بنسبة 35.2% وهؤلاء تلقوا تعليم في المرحلة الثانوية ، كما يوجد 27 من أفراد العينة بنسبة 22.1% وهم الذين أكملوا تعليم حتى المرحلة الجامعية وهناك 8 من أفراد العينة بنسبة 6.6% وهم الذين حصلوا على دراسات فوق الجامعية.


ونلاحظ أن أعلى نسبة هم الذين تلقوا تعليم حتى المرحلة الثانوية.

جدول (5-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المهنة

النسبة %	التكرار	الإجابة
78.7%	96	مزارع
15.6%	19	موظف
0.8%	1	تاجر
4.9%	6	فلاح
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (3-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير المهنة



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برنامج اكسل 2007م


توزيع المهن لأفراد العينة من الجدول (5-2-4) والشكل (3-2-4) يتضح 98 من أفراد العينة بنسبة 78.7% هم من يعملون في المجال الزراعي. كما يوجد 19 من أفراد العينة بنسبة 15.8% هم موظفين ويعملون في المجال الزراعي. وهناك 1 من أفراد العينة بنسبة 0.8% هو تاجر ويعمل في المجال الزراعي . وأخيراً 6 من أفراد العينة بنسبة 4.9% هم فلاحين. أي أن غالبية أفراد العينة هم مزارعين.

جدول (6-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة في المجال الزراعي

النسبة %	التكرار	الإجابة
24.6%	30	أقل من 5 سنوات
18%	22	5 وأقل من 10 سنوات
57.4%	70	10 سنوات فأكثر
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (4-2-4) يوضح التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير سنوات الخبرة في المجال الزراعي



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (6-2-4) والشكل (4-2-4) يتضح أن 30 من أفراد العينة نسبة 24.6% هم من تتراوح خبرتهم في النشاط الزراعي لأقل من خمس سنوات. ويوجد 22 من أفراد العينة بنسبة 18% تتراوح خبرتهم في المجال الزراعي لفترة (5 وأقل من 10 سنوات). وأخيراً هنالك 70 من أفراد العينة بنسبة 57.4% تتراوح خبرتهم في المجال الزراعي لأكثر من عشر سنوات. ويعكس الجدول أن الغالبية من أفراد العينة هم أصحاب الخبرة في المجال الزراعي.

جدول (7-2-4) يوضح كيفية الحصول على الأرض

النسبة %	التكرار	الإجابة
55.7%	68	ملك
32.8%	40	إيجار
11.5%	14	حكومية
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

الجدول (7-2-4) يتضح منه أن 68 من أفراد العينة بنسبة 55.7% هم يملكون الأراضي الزراعية ، ويوجد 40 من أفراد العينة وبنسبة 32.8% حصلوا على الأراضي الزراعية عن طريق الإيجار ، وأخيراً هنالك 14 من أفراد العينة بنسبة 11.5% هم الذين يملكون الأراضي الزراعية الحكومية. نلاحظ أن أعلى نسبة هم الذين يملكون الأراضي الزراعية عن طريق الإرث.

جدول (8-2-4) يوضح نوع التمويل الممنوح

النسبة %	التكرار	الإجابة
40.2%	49	تمويل نقدي
59.8%	73	تمويل عيني
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (8-2-4) يتضح أن 49 من أفراد العينة بنسبة 40.2% هم يمنحون التمويل النقدي ، ويوجد 73 من أفراد العينة بنسبة 59.8% يمنحون التمويل العيني.

جدول (9-2-4) يوضح مساحة الأرض المزروعة بالفدان

النسبة %	التكرار	الإجابة
36.9%	45	أقل من 5 فدان
36.9%	45	أكثر من 5 فدان وأقل من 10
26.2%	32	10 فدان فأكثر
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (5-2-4) يوضح مساحة الأرض المزروعة بالفدان



المصدر : الدراسة لدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م


من الجدول (9-2-4) والشكل (5-2-4) يتضح أن 45 من أفراد العينة بنسبة 36.9% تبلغ مساحتهم الزراعية أقل من فدان ، كما يوجد أيضاً 45 من أفراد العينة وبنسبة 36.9% تتراوح مساحتهم الزراعية أكثر من 5 فدان وأقل من 10 فدان ، وأخيراً هنالك 32 من أفراد العينة بنسبة 26.6% تبلغ مساحتهم المزروعة 10 فدان فأكثر ، والجدول يعكس صغر المسافة المزروعة لأفراد العينة.

جدول (10-2-4) تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي النقدي

النسبة %	التكرار	الإجابة
32.8	40	أوافق بشدة
27.9	34	أوافق
7.4	9	محايد
18.0	22	لا أوافق
13.9	17	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحث ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (6-2-4) تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي النقدي




المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (10-2-4) والشكل (6-2-4) يتضح أن هنالك 40 من أفراد العينة بنسبة 32,8% يوافقون بشدة أن المزارعين يفضلون التمويل الزراعي النقدي ، ويوجد 34 من أفراد العينة بنسبة 27,9% يوافقون علي تفضيل المزارعين للتمويل الزراعي النقدي ، كما يوجد 9 من أفراد العينة وبنسبة 7,4% محايدون وهنالك 22 من أفراد العينة بنسبة 18% لا يوافقون علي تفضيل المزارعين للتمويل الزراعي النقدي ، وأخيرا يوجد 17 من أفراد العينة بنسبة 13,9% لا يوافقون بشدة على تفضيل المزارعين للتمويل الزراعي النقدي . ويبدو أن أغلب المزارعين يفضلون الحصول علي التمويل النقدي.

جدول (4-2-11) تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي العيني

النسبة %	التكرار	الإجابة
33.6	41	أوافق بشدة
29.5	36	أوافق
11.5	14	محايد
23.8	29	لا أوافق
1.6	2	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .
شكل (4-2-7) تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي العيني



المصدر : الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-11) والشكل (4-2-7) يتضح أن 41 من أفراد العينة بنسبة 33,6% يوافقون بشدة علي تفضيل التمويل الزراعي العيني، ويوجد 36 من أفراد العينة بنسبة 29,5% يوافقون علي تفضيل الحصول علي التمويل الزراعي العيني ، كما يوجد 14 من أفراد العينة وبنسبة 11,5% محايدون في رأيهم في تفضيل التمويل المزارعين للتمويل العيني ، وهناك 29 من أفراد العينة بنسبة 23,8% لا يوافقون علي تفضيل الحصول علي التمويل الزراعي العيني ، وأخيراً يوجد 2 من أفراد العينة بنسبة 1,6% لا يوافقون بشدة علي تفضيل الحصول على التمويل الزراعي العيني.

جدول (12-2-4) التمويل الزراعي كافي ويغطي الحاجة

النسبة %	التكرار	الإجابة
23.8	29	أوافق بشدة
41.0	50	أوافق
10.6	13	محايد
12.3	15	لا أوافق
12.3	15	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (12-2-4) يتضح أن 29 من أفراد العينة بنسبة 23,8% يوافقون بشدة علي أن التمويل الزراعي كافي ويغطي الحاجة ، ويوجد 50 من أفراد العينة بنسبة 41% يوافقون علي أن التمويل الزراعي الممنوح كافي ويغطي الحوجه كما يوجد 13 من أفراد العينة وبنسبة 10,6س % محايدون في رأيهم حول كفاية التمويل الممنوح، وهناك 15 من أفراد العينة بنسبة 12,3% لا يوافقون علي أن التمويل الزراعي الممنوح كافي ويغطي الحاجة ، وأخيرا يوجد 15 من أفراد العينة بنسبة 12,3% لا يوافقون بشدة على أن التمويل الزراعي الممنوح كافي ويغطي الحاجة . ويبدو أن كفاية التمويل الممنوح تحدد حسب المساحات المزروعة لذلك نجد أن هناك تباين في كفاية التمويل الممنوح للمبحوثين.

جدول (4-2-13) سهولة الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب

النسبة %	التكرار	الإجابة
11.5	14	أوافق بشدة
15.6	19	أوافق
9.8	12	محايد
45.1	55	لا أوافق
18.0	22	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (4-2-8) هنالك سهولة في الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب



المصدر : الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م


من الجدول (4-2-13) والشكل (4-2-8) يتضح أن 14 من أفراد العينة بنسبة 11,5% يوافقون بشدة علي أن هنالك سهولة في الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب ، ويوجد 19 من أفراد العينة بنسبة 15,8% يوافقون علي أن هنالك سهولة في الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب كما يوجد 12 من أفراد العينة وبنسبة 9,8% محايدون ، وهنالك 55 من أفراد العينة بنسبة 45,1% لا يوافقون في الحصول علي التمويل الزراعي بسهولة في الوقت المناسب، وأخيراً يوجد 22 من أفراد العينة بنسبة 18,0% لا يوافقون بشدة في الحصول على التمويل الزراعي بسهولة في الوقت المناسب. ويبدو أن اجراءات منح التمويل تحد من سهولة الحصول عليه في الوقت المناسب.

جدول (14-2-4) يتم الحصول علي التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية

النسبة %	التكرار	الإجابة
13.1	16	أوافق بشدة
14.7	18	أوافق
6.6	8	محايد
45.1	55	لا أوافق
20.5	25	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (9-2-4) يتم الحصول علي التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية



المصدر : الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (14-2-4) والشكل (9-2-4) يتضح أن 16 من أفراد العينة بنسبة 13,1% يوافقون بشدة علي أن التمويل الزراعي يتم الحصول عليه قبل البدء في العمليات الزراعية ، ويوجد 18 من أفراد العينة بنسبة 14,7% يوافقون علي أن التمويل الزراعي يتم الحصول عليه قبل البدء في العمليات الزراعية، كما يوجد 8 من أفراد العينة وبنسبة 6,6% محايدون، وهناك 55 من أفراد العينة بنسبة 45,1% لا يوافقون علي أن التمويل الزراعي يتم الحصول عليه قبل البدء في العمليات الزراعية ، وأخيراً يوجد 25 من أفراد العينة بنسبة 23,5% لا يوافقون بشدة علي أن التمويل الزراعي يتم الحصول عليه قبل البدء في العمليات الزراعية، يلاحظ أن التمويل الزراعي يبدأ في مواعيد محددة مما يجعل من الصعوبة الحصول عليه قبل بداية العمليات الزراعية .

جدول (4-2-15) قصور مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى

النسبة %	التكرار	الإجابة
23.0	28	أوافق بشدة
21.3	26	أوافق
14.8	18	محايد
27.0	33	لا أوافق
13.9	17	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (4-2-15) يتضح أن 28 من أفراد العينة بنسبة 23,0% يوافقون بشدة علي أن هنالك قصور في مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى ، ويوجد 26 من أفراد العينة بنسبة 21,3% يوافقون علي أن هنالك قصور في مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى ، كما يوجد 18 من أفراد العينة وبنسبة 14,8% محايدون في رأيهم حول قصور مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الأخرى، وهنالك 33 من أفراد العينة بنسبة 27,0% لا يوافقون علي أن هنالك قصور في مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى، وأخيراً يوجد 17 من أفراد العينة بنسبة 13,9% لا يوافقون بشدة على أن هنالك قصور في مظلة التمويل الزراعي للقطاعات الزراعية الأخرى .

جدول (4-2-16):- صعوبة الحصول علي التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
2.5	3	أوافق بشدة
17.2	21	أوافق
4.1	5	محايد
29.5	36	لا أوافق
46.7	57	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (4-2-10):- هناك صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي.



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-16) والشكل (4-2-10) يتضح أن 3 من أفراد العينة بنسبة 2.5% يوافقون بشدة علي أن صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي ، ويوجد 21 من أفراد العينة بنسبة 17.2% يوافقون علي أن هناك صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي ، كما يوجد 5 من أفراد العينة وبنسبة 4.1% محايدون ، وهناك 36 من أفراد العينة بنسبة 29.5% لا يوافقون علي أن صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي، وأخيراً يوجد 57 من أفراد العينة بنسبة 46,7% لا يوافقون بشدة علي أن هناك صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي. وفيما يبدو أنه لا توجد صعوبة في الحصول علي التمويل الزراعي في حالة إكمال كافة المستندات المطلوبة.

جدول (4-2-17):- ارتفاع تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل

النسبة %	التكرار	الإجابة
40.2	49	أوافق بشدة
43.5	53	أوافق
0.8	1	محايد
9.9	12	لا أوافق
5.7	7	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-17) يتضح أن 49 من أفراد العينة بنسبة 40,2% يوافقون بشدة علي أن هنالك ارتفاع في تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل ، ويوجد 53 من أفراد العينة بنسبة 43,5% يوافقون علي ارتفاع في تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل ، كما يوجد 1 من أفراد العينة وبنسبة 0,8% محايد في رأيه حول تكاليف التمويل الزراعي الممنوح، كما يوجد 12 من أفراد العينة بنسبة 9,9% لا يوافقون علي ارتفاع تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل ، وأخيراً يوجد 7 من أفراد العينة بنسبة 5,7% لا يوافقون بشدة على أن هنالك ارتفاع في تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل . وعلي ما يبدو أن هنالك تكاليف أخرى تعمل علي زيادة تكاليف التمويل الزراعي الممنوح مثل تجهيز المستندات المطلوبة وغيرها .

جدول (4-2-18): إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً للحصول عليه في الوقت المناسب

النسبة %	التكرار	الإجابة
0.8	1	أوافق بشدة
5.7	7	أوافق
5.7	7	محايد
32.8	40	لا أوافق
54.9	67	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (4-2-18) يتضح أن 1 من أفراد العينة بنسبة 0.8% يوافق بشدة علي أن إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً في الحصول عليه في الوقت المناسب ، ويوجد 7 من أفراد العينة بنسبة 5,7% يوافقون علي أن إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً في الحصول عليه في الوقت المناسب ، كما يوجد 7 من أفراد العينة وبنسبة 5,7% محايدون، وهناك 40 من أفراد العينة بنسبة 32,8 % لا يوافقون علي أن إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً في الحصول عليه في الوقت المناسب وأخيرا يوجد 67 من أفراد العينة بنسبة 54,9 % لا يوافقون بشدة على أن إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحياناً في الحصول عليه في الوقت المناسب ، وفيما يبدو أن اجراءات منح التمويل تؤثر في توقيت الحصول عليه .

جدول (4-2-19) مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
28.6	35	أوافق بشدة
36.9	45	أوافق
8.2	10	محايد
19.7	24	لا أوافق
6.6	8	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (4-2-11) مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي.



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-19) والشكل (4-2-11) يتضح أن 35 من أفراد العينة بنسبة 28,6% يوافقون بشدة علي أن مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي ، ويوجد 45 من أفراد العينة بنسبة 36,9% يوافقون علي أن مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي ، كما يوجد 10 من أفراد العينة وبنسبة 8,2% محايدون في رأيهم حول تأثير مواعيد السداد في استرداد التمويل الممنوح، وهناك 24 من أفراد العينة بنسبة 19,7% لا يوافقون علي أن مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي، وأخيراً يوجد 8 من أفراد العينة بنسبة 6,6% لا يوافقون بشدة على أن مواعيد السداد للتمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر علي استرداد التمويل الزراعي .

جدول (4-2-20):- ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
43.4	53	أوافق بشدة
40.2	49	أوافق
4.9	6	محايد
9.0	11	لا أوافق
2.5	3	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-20) يتضح أن 53 من أفراد العينة بنسبة 43,4% يوافقون بشدة علي أن ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي ، ويوجد 49 من أفراد العينة بنسبة 40,2% يوافقون علي أن ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي ، كما يوجد 8 من أفراد العينة وبنسبة 4,9% محايدون في رأيهم حول تسبب ارتفاع هامش الربح وقصر فترة التمويل في عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي، وهنالك 11 من أفراد العينة بنسبة 9,0% لا يوافقون علي أن ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي وأخيراً يوجد 3 من أفراد العينة بنسبة 2,5 % لا يوافقون بشدة على أن ارتفاع تكاليف هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت إلي عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي.

وعلي ما يبدو أن ارتفاع هامش الربح وضيق الفترة الزمنية من الأسباب الرئيسية التي أدت إلي احجام المزارعين عن التمويل الزراعي.

جدول (4-2-21):- يقدم البنك الزراعي السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية.

النسبة %	التكرار	الإجابة
45.9	56	أوافق بشدة
31.2	38	أوافق
9.8	12	محايد
8.3	10	لا أوافق
4.9	6	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (4-2-21) يتضح أن 56 من أفراد العينة بنسبة 45,9% يوافقون بشدة علي أن البنك الزراعي يقدم السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية، ويوجد 38 من أفراد العينة بنسبة 31,2% يوافقون علي أن البنك الزراعي يقدم السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية، كما يوجد 12 من أفراد العينة وبنسبة 9,8% محايدون، وهناك 10 من أفراد العينة بنسبة 8,3% لا يوافقون علي أن البنك الزراعي يقدم السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية ، وأخيراً يوجد 6 من أفراد العينة بنسبة 4,9% لا يوافقون بشدة علي أن البنك الزراعي يقدم السلفيات الموسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الزراعي الموسمية .

جدول (4-2-22):- التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي و الوقت المناسب .

النسبة %	التكرار	الإجابة
41.0	50	أوافق بشدة
36.1	44	أوافق
13.9	17	محايد
8.2	10	لا أوافق
0.8	1	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية، 2015م .

شكل (4-2-12):- التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي و الوقت المناسب .



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-22) والشكل (4-2-12) يتضح أن 50 من أفراد العينة بنسبة 41,0% يوافقون بشدة علي أن التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي و الوقت المناسب، ويوجد 44 من أفراد العينة بنسبة 36,1% يوافقون علي أن التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب كما يوجد 17 من أفراد العينة وبنسبة 13,9% محايدون، وهناك 10 من أفراد العينة بنسبة 8,2% لا يوافقون علي أن التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب وأخيراً يوجد 1 من أفراد العينة بنسبة 0,8% لا يوافق بشدة علي أن التعثر المصرفي يؤثر على منح التمويل الزراعي بالقدر الكافي و الوقت المناسب. ويبدو أن التعثرات أثرت علي قدرات المصارف في تمويل كافة المزارعين

جدول (4-2-23):- مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته.

الإجابة	التكرار	النسبة %
أوافق بشدة	34	27.9
أوافق	52	42.6
محايد	16	13.1
لا أوافق	12	9.8
لا أوافق بشدة	8	6.6
المجموع	122	%100

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-23) يتضح أن 34 من أفراد العينة بنسبة 27,9% يوافقون بشدة علي أن مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته، ويوجد 52 من أفراد العينة بنسبة 42,5% يوافقون علي أن مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته ،كما يوجد 16 من أفراد العينة وبنسبة 13,1% محايدون في رأيهم حول تأثير كفاءة البنك بالتعثرات، وهناك 12 من أفراد العينة بنسبة 9,8% لا يوافقون علي أن مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته ، وأخيراً يوجد 8 من أفراد العينة بنسبة 6,6% لا يوافقون بشدة علي أن مشاكل التعثر المصرفي أثرت على كفاءة البنك الزراعي وربحيته. وفيما يبدو أن مشاكل التعثرات أثرت علي ربحية المصارف.

جدول (24-2-4): التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي .

النسبة %	التكرار	الإجابة
18.0	22	أوافق بشدة
26.3	32	أوافق
18.0	22	محايد
24.6	30	لا أوافق
13.1	16	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع


المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (24-2-4) يتضح أن 22 من أفراد العينة بنسبة 18,0% يوافقون بشدة علي أن التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي ، ويوجد 32 من أفراد العينة بنسبة 26,3% يوافقون علي أن التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي ، وهناك 12 من أفراد العينة وبنسبة 9,8% محايدون ، كما أن هنالك 10 من أفراد العينة بنسبة 8,2% لا يوافقون علي أن التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي ، وأخيراً يوجد 6 من أفراد العينة بنسبة 4,9% لا يوافقون بشدة علي أن التساهل في منح التمويل الزراعي سبب رئيسي في تفاقم التعثر بالبنك الزراعي .

جدول (25-2-4): عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد .

النسبة %	التكرار	الإجابة
44.3	54	أوافق بشدة
31.1	38	أوافق
9.0	11	محايد
7.4	9	لا أوافق
8.2	10	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .
شكل (13-2-4): عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (25-2-4) والشكل (13-2-4) يتضح أن 54 من أفراد العينة بنسبة 44,3% يوافقون بشدة علي أن عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد، ويوجد 38 من أفراد العينة بنسبة 31,1% يوافقون علي أن عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد ، وهنالك 11 من أفراد العينة وبنسبة 9,0% محايدون، كما أن هنالك 9 من أفراد العينة بنسبة 7,4% لا يوافقون علي أن عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد ، وأخيراً يوجد 10 من أفراد العينة بنسبة 8,2% لا يوافقون بشدة علي أن عدم متابعة التمويل الزراعي الممنوح تساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد . ويبدو أن عدم متابعة التمويل الممنوح أحد أهم الأسباب التي ساعدت علي عدم التزام المزارعين بالسداد .

جدول (4-2-26): تأخر التمويل الزراعي للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيساً في مشاكل التعثر.

النسبة %	التكرار	الإجابة
27.1	33	أوافق بشدة
35.2	43	أوافق
27.9	34	محايد
8.2	10	لا أوافق
1.6	2	لا أوافق بشدة
%1000	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-26) يتضح أن 33 من أفراد العينة بنسبة 1، 27% يوافقون بشدة علي أن تأخر التمويل للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيساً في مشاكل التعثر، ويوجد 43 من أفراد العينة بنسبة 2، 35% يوافقون علي أن تأخر التمويل للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيساً في مشاكل التعثر، كما يوجد 34 من أفراد العينة وبنسبة 9، 27% محايدون ، وهناك 10 من أفراد العينة بنسبة 2، 8% لا يوافقون علي أن تأخر التمويل للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيساً في مشاكل التعثر ، وأخيراً يوجد 10 من أفراد العينة بنسبة 2، 8% لا يوافقون بشدة علي أن تأخر التمويل للموسم الزراعي يعتبر سبباً رئيساً في مشاكل التعثر ، وفيما يبدو أن تأخر التمويل يتسبب في فشل الموسم الزراعي وبالتالي يؤدي إلي التعثر.

جدول (4-2-27):- تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة.

النسبة %	التكرار	الإجابة
1.6	2	أوافق بشدة
1.6	2	أوافق
16.4	20	محايد
32.8	40	لا أوافق
47.6	58	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-27) يتضح أن 2 من أفراد العينة بنسبة 1,6% يوافقون بشدة علي أن تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة ،ويوجد 2 من أفراد العينة بنسبة 1,6% يوافقون علي أن تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة كما يوجد 20 من أفراد العينة وبنسبة 16,4% محايدون، وهناك 40 من أفراد العينة بنسبة 32,8% لا يوافقون علي أن تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة ، وأخيرا يوجد 58 من أفراد العينة بنسبة 47,6% لا يوافقون بشدة علي أن تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة .

جدول (4-2-28): عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها منح التمويل الزراعي أدى إلى التعسر في السداد.

النسبة %	التكرار	الإجابة
32.8	40	أوافق بشدة
23.8	29	أوافق
14.8	18	محايد
25.4	31	لا أوافق
3.2	4	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-28) يتضح أن 40 من أفراد العينة بنسبة 32,8% يوافقون بشدة علي أن عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها يمنح التمويل أدى إلي التعثر في السداد ، ويوجد 29 من أفراد العينة بنسبة 23,8% يوافقون علي أن عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها يمنح التمويل أدى إلي التعثر في السداد ، كما يوجد 18 من أفراد العينة وبنسبة 14,8% محايدون، وهناك 31 من أفراد العينة بنسبة 25,4% لا يوافقون علي أن عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها يمنح التمويل أدى إلي التعثر في السداد، وأخيرا يوجد 4 من أفراد العينة بنسبة 3,2% لا يوافقون بشدة علي أن عدم وجود الدراسة التي تم بموجبها يمنح التمويل أدى إلي التعثر في السداد.

جدول (4-2-29): يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله

النسبة %	التكرار	الإجابة
25.4	31	أوافق بشدة
35.2	43	أوافق
15.6	19	محايد
14.8	18	لا أوافق
9.0	11	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-29) يتضح أن 31 من أفراد العينة بنسبة 25,4% يوافقون بشدة علي أن البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله، ويوجد 43 من أفراد العينة بنسبة 35,2% يوافقون علي أن البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وحتى تحصيله، كما يوجد 19 من أفراد العينة وبنسبة 15,6% محايدون، وهناك 18 من أفراد العينة بنسبة 14,8% لا يوافقون علي أن البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله ، وأخيراً يوجد 11 من أفراد العينة بنسبة 9,0% لا يوافقون بشدة علي أن البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله ، و يبدو أن البنك يقوم بمتابعة التمويل الممنوح حتي السداد.

جدول (30-2-4): فى الغالب لا يتم اتباع القيود القانونية واللائحية فى تحصيل الديون المتعثرة

النسبة %	التكرار	الإجابة
26,2	32	أوافق بشدة
41,0	50	أوافق
9,1	11	محايد
13,9	17	لا أوافق
9,8	12	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من الجدول (30-2-4) يتضح أن 32 من أفراد العينة بنسبة 26,2% يوافقون بشدة علي أنه لا يتم اتباع القيود القانونية واللائحية فى تحصيل الديون المتعثرة ، ويوجد 50 من أفراد العينة بنسبة 41,0% يوافقون علي أنه لا يتم اتباع القيود القانونية واللائحية فى تحصيل الديون المتعثرة، كما يوجد 11 من أفراد العينة وبنسبة 9,1% محايدون في رأيهم حول اتباع القيود القانونية في تحصيل الديون المتعثرة، وهناك 17 من أفراد العينة بنسبة 13,9% لا يوافقون علي أنه لا يتم اتباع القيود القانونية واللائحية فى تحصيل الديون المتعثرة، وأخيراً يوجد 12 من أفراد العينة بنسبة 9,8% لا يوافقون بشدة علي أنه يتم اتباع القيود القانونية واللائحية فى تحصيل الديون المتعثرة.

جدول (4-2-31): فى الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب.

النسبة %	التكرار	الإجابة
39.4	48	أوافق بشدة
18.0	22	أوافق
9.8	12	محايد
15.6	19	لا أوافق
17.2	21	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

شكل (4-2-14): فى الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب.



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برنامج اكسل 2007

من الجدول (4-2-31) والشكل (4-2-14) يتضح أن 48 من أفراد العينة بنسبة 39,4% يوافقون بشدة على أنه فى الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء الذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب ، ويوجد 22 من أفراد العينة بنسبة 18,0% يوافقون على أنه فى الغالب يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء الذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب كما يوجد 12 من أفراد العينة بنسبة 9,8% محايدون، وهناك 19 من أفراد العينة بنسبة 15,6% لا يوافقون على ان البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء الذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب ، وأخيراً يوجد 21 من أفراد العينة بنسبة 17,2% لا يوافقون بشدة على ان البنك يقوم بمتابعة التمويل الزراعى الممنوح للعملاء الذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب.

جدول (4-2-32): بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل.

النسبة %	التكرار	الإجابة
43.4	53	أوافق بشدة
35.3	43	أوافق
15.6	19	محايد
4.1	5	لا أوافق
1.6	2	لا أوافق بشدة
100%	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-32) يتضح أن 53 من أفراد العينة بنسبة 43,4% يوافقون شدة علي أن بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل، ويوجد 43 من أفراد العينة بنسبة 35,3% يوافقون على ان بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل، كما يوجد 19 من أفراد العينة وبنسبة 15,6% محايدون، وهناك 5 من أفراد العينة بنسبة 4,1% لا يوافقون على ان بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل ، وأخيرا يوجد 2 من أفراد العينة بنسبة 1,6 % لا يوافقون بشدة على أن بعض صيغ التمويل الزراعي غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل.

جدول (4-2-33): معظم الممولين من العملاء ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها

النسبة %	التكرار	الإجابة
32.0	39	أوافق بشدة
24.6	30	أوافق
11.5	14	محايد
24.6	30	لا أوافق
7.3	9	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع


المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-33) يتضح أن 39 من أفراد العينة بنسبة 32,0% يوافقون بشدة علي أن معظم الممولين ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها ، ويوجد 30 من أفراد العينة بنسبة 24,6% يوافقون علي أن معظم الممولين ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها كما يوجد 14 من أفراد العينة وبنسبة 11,5% محايدون في رأيهم حول إلتزام معظم الممولين بسداد الأقساط في مواعيدها، وهنالك 30 من أفراد العينة بنسبة 24,6% لا يوافقون علي أن معظم الممولين ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها، وأخيراً يوجد 9 من أفراد العينة بنسبة 7,3% لا يوافقون بشدة علي أن معظم الممولين ملتزمون بسداد الاقساط في مواعيدها .

جدول (4-2-34): الألتزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
23.7	29	أوافق بشدة
32.0	39	أوافق
6.6	8	محايد
30.3	37	لا أوافق
7.4	9	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .
شكل (4-2-15): الألتزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي.



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-34) والشكل (4-2-15) يتضح أن 29 من أفراد العينة بنسبة 23,7% يوافقون بشدة علي أنه هنالك التزم بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي، ويوجد 39 من أفراد العينة بنسبة 32,0% يوافقون علي أنه هنالك إلتزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي، كما يوجد 8 من أفراد العينة وبنسبة 6,6% محايدون، وهنالك 37 من أفراد العينة بنسبة 30,3% لا يوافقون علي أنه هنالك إلتزام بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي ، وأخيراً يوجد 9 من أفراد العينة بنسبة 7,4% لا يوافقون بشدة علي أنه هنالك التزم بالضوابط البنكية عند منح التمويل الزراعي .

جدول (4-2-35): ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي يزيد من تعثر المزارعين.

النسبة %	التكرار	الإجابة
34.4	42	أوافق بشدة
27.9	34	أوافق
4.9	6	محايد
27.1	33	لا أوافق
5.7	7	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-35) يتضح أن 42 من أفراد العينة بنسبة 34,4% يوافقون بشدة علي أن ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي يزيد من تعثر المزارعين ، ويوجد 34 من أفراد العينة بنسبة 27,9% يوافقون علي أن ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي يزيد من تعثر المزارعين، ويوجد 6 من أفراد العينة وبنسبة 4,9% محايدون، وهناك 33 من أفراد العينة بنسبة عي يزيد من تعثر المزارعين . ويبدو أن ارتفاع تكاليف الانتاج تؤثر سلباً علي عائدات المزارعين وكذلك السداد مما يزيد التعثر . 27,1% لا يوافقون علي أن ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي يزيد من تعثر المزارعين ، يوجد 7 من أفراد العينة بنسبة 5,7% لا يوافقون بشدة علي أن ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي.

جدول (4-2-36): عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل

النسبة %	التكرار	الإجابة
33.6	41	أوافق بشدة
23.0	28	أوافق
8.2	10	محايد
17.2	21	لا أوافق
18.0	22	لا أوافق بشدة
100%	122	المجموع


المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من الجدول (4-2-36) يتضح أن 41 من أفراد العينة بنسبة 33,6% يوافقون بشدة علي أن عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل، ويوجد 28 من أفراد العينة بنسبة 23,0% يوافقون علي أن عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل، كما يوجد 10 من أفراد العينة وبنسبة 8,2% محايدون، وهناك 21 من أفراد العينة بنسبة 17,2% لا يوافقون علي أن عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل، وأخيراً يوجد 22 من أفراد العينة بنسبة 18,0% لا يوافقون بشدة علي أن عدم توفر المدخلات الزراعية بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل.

جدول (4-2-37) عدم تفهم بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
42.6	52	أوافق بشدة
44.3	54	أوافق
8.2	10	محايد
4.1	5	لا أوافق
0.8	1	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .
شكل(4-2-16) هناك عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

يتضح من الجدول (4-2-37) والشكل (4-2-16) أن 52 من أفراد العينة بنسبة 42,6% يوافقون بشدة علي أن هناك عدم تفهم من بعض المزارعين عن شروط وضوابط منح التمويل الزراعي، ويوجد 54 من أفراد العينة بنسبة 44,3% يوافقون علي أن هناك عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي، كما يوجد 10 من أفراد العينة وبنسبة 8,2% محايدون، وهناك 5 من أفراد العينة بنسبة 4,1% لا يوافقون علي أن هناك عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي، وأخيراً يوجد 1 من أفراد العينة بنسبة 0,8% لا يوافق بشدة علي أن هناك عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وضوابط منح التمويل الزراعي.

جدول (4-2-38) تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى تعثر السداد

النسبة %	التكرار	الإجابة
31.1	38	أوافق بشدة
27.0	33	أوافق
4.2	5	محايد
32.0	39	لا أوافق
5.7	7	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من جدول (4-2-38) يتضح أن 38 من أفراد العينة بنسبة 31,1% يوافقون بشدة علي أن تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى تعثر السداد ، ويوجد 33 من أفراد العينة بنسبة 27% يوافقون علي أن تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى تعثر السداد ، كما يوجد 5 من أفراد العينة وبنسبة 4,2% محايدون، وهناك 39 من أفراد العينة بنسبة 32% لا يوافقون علي أن تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى التعثر في السداد ، كما أن هناك 7 من أفراد العينة بنسبة 5,7% لا يوافقون بشدة بأن تراكم الديون على المزارعين تؤدي إلى التعثر في السداد .

جدول (4-2-39) تتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل

النسبة %	التكرار	الإجابة
17.2	21	أوافق بشدة
20.5	25	أوافق
16.4	20	محايد
34.4	42	لا أوافق
11.5	14	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .

من جدول (4-2-39) يتضح أن 21 من أفراد العينة بنسبة 17,2% يوافقون بشدة علي أنه يتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل ، ويوجد 25 من أفراد العينة بنسبة 20,5% يوافقون علي انه يتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل ، كما يوجد 20 من أفراد العينة وبنسبة 16,4% محايدون في رأيهم حول دراسة المركز المالي للعميل قبل منحه التمويل، وهناك 42 من أفراد العينة بنسبة 34,4% لا يوافقون بانه يتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل ، كما أن هناك 14 من أفراد العينة بنسبة 11,5% لا يوافقون بشدة بأنه يتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منحه التمويل.

جدول (4-2-40) تتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي.

النسبة %	التكرار	الإجابة
33.6	41	أوافق بشدة
35.2	43	أوافق
7.4	9	محايد
10.7	13	لا أوافق
13.1	16	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية ، 2015م .


من جدول (4-2-40) يتضح أن 41 من أفراد العينة بنسبة 33,6% يوافقون بشدة علي انه تتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي ، ويوجد 43 من أفراد العينة بنسبة 35,2% يوافقون علي انه تتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي، كما يوجد 9 من أفراد العينة وبنسبة 7,2% محايدون، وهناك 13 من أفراد العينة بنسبة 10,7% لا يوافقون على أنه تتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي، وأخيرا يوجد 16 من أفراد العينة بنسبة 13,1% لا يوافقون بشدة علي أنه يتم الاستعانة ببيوت الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل الزراعي .

جدول (4-2-41) لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة.

النسبة %	التكرار	الإجابة
52.5	64	أوافق بشدة
32.7	40	أوافق
11.5	14	محايد
2.5	3	لا أوافق
0.8	1	لا أوافق بشدة
%100	122	المجموع

المصدر : إعداد الباحثة ، من الدراسة الميدانية، 2015م .

شكل (4-2-17) لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة.



المصدر: الدراسة الميدانية للباحثة، برمانج اكسل 2007م

من الجدول (4-2-41) والشكل (4-2-17) يتضح أن 64 من أفراد العينة بنسبة 52,5% يوافقون بشدة على انه لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة، ويوجد 40 من أفراد العينة بنسبة 32,7% يوافقون على أنه لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة، كما يوجد 14 من أفراد العينة وبنسبة 11,5% محايدون، وهناك 3 من أفراد العينة بنسبة 2,5% لا يوافقون على انه لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة، وأخيرا يوجد 1 من أفراد العينة بنسبة 0.8% لا يوافق بشدة على انه لا يمنح اى عميل تمويل جديد ما لم يقوم بسداد المتأخرات السابقة. وعلى ما يبدو أن المصارف لا تمنح التمويل ما لم يتم التأكد من سداد كافة الالتزامات السابقة .

المبحث الثالث مناقشة الفرضيات

سوف يتم استخدام مربع كاي لجودة المطابقة لتحليل فرضيات الدراسة وإذا كانت القيمة الاحتمالية لهذا الاختبار اقل من مستوي المعنوية 0.05 فهذا يدل علي وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين علي العبارة ، لمعرفة لصالح من توجد هذه الفروق فننظر لقيمة الوسط الحسابي فإذا كانت قيمته تساوي :

5: الفروق لصالح الموافقين بشدة

4: الفروق لصالح الموافقين

3: الفروق لصالح المحايدين

2: الفروق لصالح غير الموافقين

1: الفروق لصالح غير الموافقين بشدة

وإذا كانت القيمة الاحتمالية اكبر من مستوي المعنوية 0.05 فذلك يدل علي عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين علي العبارة .

عرض وتحليل نتائج اختبار فرضيات الدراسة:-
المحور الاول: جدول (4-2-4) يوضح هنالك صعوبات وتحديات تواجه المزارعين بمنطقة
الدراسة في الحصول علي التمويل الزراعي مما يؤدي الي ضعف الأنتاج الزراعي

التفسير	الوسط الحسابي	القيمة الاحتمالية	درجات الحرية	القيمة المحسوبة لاختبار مربع كاي	العبارة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.48	000.	4	25.951	1- تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي النقدي
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.70	000.	4	42.672	2- تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي العيني
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.52	000.	4	40.295	3-التمويل الزراعي كافي ويغطي الحوجة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح غير الموافقين	2.57	000.	4	50.541	4- سهولة الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح غير الموافقين	2.55	000.	4	530984	5 -يتم الحصول علي التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية المختلفة
لا يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذه العبارة لصالح المحايدين	3.12	108.	4	70590	6- قصور مظلة التمويل الزراعي في القطاعات الزراعية الأخرى
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح غير الموافقين	1.99	000.	4	83.738	7 صعوبة الحصول علي التمويل الزراعي
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.02	000.	4	99.475	8- ارتفاع تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل

يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح غير الموافقين بشدة	1.65	000.		131.607	9- إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحيانا في الحصول عليه في الوقت المناسب
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.61	000.	4	41.525	10- مواعيد سداد التمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر في استرداد لتمويل الزراعي للبنك
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.13	000.	4	98.328	11 -ارتفاع هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.05	000.	4	77.180	يقدم البنك سلفيات موسمية مساعدة للعملاء لمقابلة تكاليف الانتاج الموسمية

عرض نتائج الفرضية الاولى من الجدول اعلاه ان غالبية عبارات الفرضية الاولى القيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000. وهي اقل من مستوي المعنوية 0.05 وهذا يدل علي وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين . أي ان الفرضية الاولى متحققة لصالح الموافقين

المحور الثاني : جدول (4-2-43) يوضح أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تفاخم الديون المتعثرة في البنك الزراعي (فرعي شندي – المتمة) و تدنى كفاءتها وربحيته

التفسير	الوسط الحسابي	القيمة الاحتمالية	درجات الحرية	القيمة المحسوبة لاختبار مربع كاي	العبارة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.08	000.	4	75.787	1- مشاكل التعثر لها اثر كبير في منح التمويل بالقدر الكافي والوقت المناسب
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.75	000.	4	55.213	2- مشاكل التعثر أثرت سلبا علي ربحية وكفاءة البنك
لا يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح المحايدين	3.11	135.	4	7.016	3-التساهل في منح التمويل سبب رئيسي في تقاوم مشاكل التعثر
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.96	000.	4	69.066	4-عدم المتابعة للتمويل الممنوح ساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.78	000.	4	50.049	5-تأخر التمويل للموسم الزراعي تسبب في مشاكل التعثر
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح غير الموافقين بشده	1.77	000.	4	98.164	6- تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.57	000.	4	31.361	7- عدم وجود دراسة كافية يتم بموجبها منح التمويل أدت إلى التعثر في السداد
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.53	000.	4	26.197	8-يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.60	000.	4	45.131	9-في الغالب لأ يتم إتباع القيود القانونية أو اللاتحيا في تحصيل الديون المتعثرة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.47	000.	4	31.033	10- يتابع البنك التمويل الممنوح للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب

عرض نتائج الفرضية الثانية من الجدول اعلاه ان غالبية عبارات الفرضية الاولى القيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000. وهي اقل من مستوي المعنوية 0.05 وهذا يدل علي وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين . أي ان الفرضية الثانية متحققة لصالح الموافقين.

المحور الثالث: جدول (4-2-4) يوضح أن الالتزام بالضوابط البنكية لتمويل الزراعي يساهم في حل مشكلات التمويل الزراعي

التفسير	الوسط الحسابي	القيمة الاحتمالية	درجات الحرية	القيمة المحسوبة لاختبار مربع كاي	العبرة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4051	.000	4	84.885	1- بعض صيغ التمويل غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.49	.000	4	25.459	2- معظم الممولين يلتزمون بسداد الأقساط في مواعيدها المحددة
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3034	.000	4	36.852	3- الالتزام بالضوابط البنكية من قبل الممولين
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.58	.000	4	45.787	4- ارتفاع تكلفة الإنتاج للمحصولات الزراعية يزيد من تعثر المزارعين
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.37	.000	4	21.33	5- عدم توفر مدخلات الإنتاج بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.24	.000	4	113.492	6- عدم تفهم من بعض المزارعين لشروط وصيغ التمويل
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.46	.000	4	47.180	7- تراكم الديون علي المزارعين يؤدي إلي التعثر في السداد
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	2.98	.001	4	18.410	8- تتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	3.66	.000	4	43.410	9- تتم الاستعانة ببيوتات الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل
يوجد فرق معنوي ذو دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين وهذا الفرق لصالح الموافقين	4.66	000.	4	119.885	10- لا يمنح أي عميل تمويل جديد ما لم يقود بسداد المتأخرات السابقة.

عرض نتائج الفرضية الثالثة من الجدول اعلاه نلاحظ ان غالبية عبارات الفرضية الثالثة القيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000. وهي اقل من مستوي المعنوية 0.05 وهذا يدل علي وجود فروق معنوية ذات دلالة احصائية بين اجابات المبحوثين . أي ان الفرضية الثالثة متحققة لصالح الموافقين

الخاتمة

أولاً النتائج :

توصلت الدراسة الي النتائج التالية من الدراسة المدانية

1. ارتفاع تكلفة الحصول على التمويل الزراعي
2. المصارف بالولاية تواجه عدم كفاية التمويل الزراعي
3. صعوبة الحصول علي ضمانات لعدم توفر المستندات عدم توفر العملاء بالمواصفات المطلوبة من ناحية الامانة والثقة والخبرة الاستثمارية
4. ضعف الايرادات المالية للبنك مما يشكل عائقا كبيرا للتمويل الزراعي
5. ضعف دخول المزارعين يؤدي الي ضعف مدخراتهم وبالتالي ضعف مساهمتهم في الايرادات المالية للبنك مما يزيد صعوبة التمويل الزراعي
6. ضعف الموارد المالية للبنك الزراعي ادي الي عدم توفير التمويل الزراعي الكافي لمواجهة الزيادة في الطلب علي التمويل الزراعي
7. تدني نسبة استرداد التمويل الزراعي للمزارعين نسبة لارتفاع تكاليف الانتاج الزراعي وتدخل بعض الجهات السياسية واتحادات المزارعين
8. عدم وجود اقسام فنية متخصصة لضبط وتوجيه التمويل الزراعي والتأكد من صرفه علي الانتاج الزراعي في مرحلة المختلفة
9. ارتفاع نسبة التعسر يؤدي الي فقدان الرغبة في منح المزيد من التمويل الزراعي
10. نقص اوعية التخزين للمنتجات الزراعية (الصوامع والمخازن)
11. التمويل الزراعي محفوف بالمخاطر العديدة لتعرض العملية الزراعية من بداية الانتاج وحتى التسويق للمخاطر مثل تقلبات الطقس والآفات الزراعية والهدام والزحف الصحراوي وانتشار شجرة المسكيت
12. ضعف اقبال المزارعين علي التمويل الزراعي وخاصة صغارهم وهم يشكلون الاغلبية في الولاية
13. صغر حجم المساحات المملوكة للمزارعين والغالبية العظمي منها تأتي عن طريق الارث
14. بعد المساحات المزروعة عن اماكن تواجد فروع البنك الزراعي في بعض الاماكن مما يزيد تكلفة التمويل ومدة الحصول علي

15. ضعف خدمات الارشاد الزراعي مما يؤثر علي عدم الالتزام بالحزم التقنية للنهوض بالانتاج الزراعي كما ونوعا
16. ارتفاع تكاليف النقل والترحيل بعد تدهور خط سكة حديد بالولاية
17. ارتفاع الضرائب والرسوم وانخفاض سعر الصرف وارتفاع معدل التضخم ادي الي ارتفاع تكلفة التمويل الزراعي

ثانياً التوصيات:

من خلال استعراض نتائج الدراسة تم استنباط التوصيات الآتية :-

1. ضرورة كفاية التمويل الزراعي علي ان يقوم البنك الزراعي بتوفير التمويل الزراعي اللازم للمدخلات الزراعية في كل موسم في وقت مبكر تمكينا للمزارع للقيام بالعملية الزراعية في وقتها وذلك من خلال تعزيز قدرات البنك
2. العمل علي خفض تكاليف الحصول علي التمويل الزراعي
3. توفير الخدمات الارشادية والمساعدة الفنية للمزارع بالولاية التي تؤدي بدورها لتحسين معدلات الانتاج الزراعي كما ونوعا
4. تغيير التركيبة المحصولية للمزارع بإدخال محاصيل وأصناف جديدة تبشر بإنتاجية عالية وتعمل علي تحسين دخل المزارع
5. لابد من وجود دور اشرافي ومتابعة من قبل البنك الزراعي للمزارعين الممولين والتأكد من استغلال هذا التمويل في الانتاج الزراعي
6. استخدام الاليات الحديثة في كل مراحل العملية الزراعية من اعداد الارض (الحرث) و حتي الحصاد والتخزين والتسويق
7. نشر الوعي الادخاري وتوعية المزارعين بمفهوم الادخار والعمل علي تشجيع الميل للادخار والحد من الاستهلاك بزيادة المواعين الأذخارية
8. ان يعمل البنك الزراعي علي زيادة عدد فروعه وتوزيعها جغرافيا بالولاية حتي يتمكن المزارعين من الاستفادة من التمويل الزراعي
9. تكوين محفظة للتمويل الزراعي في نهر النيل تساهم فيها البنوك العاملة بالولاية لتمويل الانتاج الزراعي لتخفيف مخاطر التمويل الزراعي
10. أن تولي حكومة الولاية اهتماماً بزيادة مصادر التمويل الزراعي واهتمامها بالسياسات المالية والنقدية التي تؤدي الي رفع كفاءة العملية التمويلية
11. ضبط استيراد البذور المحسنة والتقاوي التي اصبحت تستورد من الخارج بالموصفات المطلوبة
12. مراعاة وضع برامج مناسبة للسداد وان تكون بعد الحصاد مما يسهل عملية السداد

المصادر والمراجع

(1) القرآن الكريم (2) الأحاديث الشريفة:

1. أبو الحسن علي بن عمر البغدادي ، المتوفي سنة 385هـ ، سنن الدار قطني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت لبنان ، ط1 ، 1424هـ-2004م ، كتاب البيوع ، ج3 .
2. ابن ماجة أبو عبد الله القزويني ، المتوفي سنة 273هـ ، سنن ابن ماجة ، باب الشركة والمضاربة ، ج2 ، دار إحياء الكتب العربية .
3. الامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار الريان للتراث ، ج4 ، 1407هـ - 1986م ، ص 487.

(3) المراجع باللغة العربية:

1. حسن عبد الله الأمين : تقنيات المال في الإسلام - ماليزيا - 2002م.
2. حسن متوكل ، تطور الزراعة في السودان ، الخرطوم : دار هایل للنشر ، 2005م.
3. سلامة عبد الله - رياضيات التمويل والاستثمار - دار النهضة العربية - القاهرة - بدون تاريخ .
4. سليمان أبو صباح ، الإدارة المالية ، القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ، 2009م .
5. سليمان سيد أحمد السيد ، الزراعة وتحديات العولمة ، الخرطوم : مركز الدراسات الإستراتيجية ، 1999م .
6. صالح جبريل حامد ، التمويل الأصغر في السودان ، المفهوم ، النماذج والتطبيقات، ج1 ، الخرطوم شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، 2010م.
7. صديق طلحة محمد - بيع السلم التمويل والاستثمار ، شركة مطابع العملة السودانية ، الخرطوم - الطبعة الأولى ، 2006.

8. الصديق طلحة محمد رحمة ، التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل ، الخرطوم: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة ، 2006م.
9. الصديق محمد الأمين وآخرون، لجنة الفتوى، موضوع الإعسار ، فتاوي مسيرة الزكاة.
10. عبد الستار مصطفى الصياح ،سعود جايد مشكور العامري الإدارة المالية أطر نظريات وحالات عملية دار النشر مكتبة الملك فهد الوطنية ، 2010م ، ط4 .
11. عبد العزيز عبد الرحيم ، التمويل والإدارة المالية ، الخرطوم : شركة مطابع السودان للعملة ،2004م .
12. عبد العزيز عبد الرحيم سليمان الإدارة المالية ، الخرطوم: ، 2004.
13. عبد القادر أحمد سعد الرواس و سعد عبد الله سيد أحمد الكرم ، التمويل الزراعي والحد من ظاهرة الجوع ، ضرورة تعزيز قدرات البنك الزراعي السوداني ، مطبعة البنك الزراعي ، 2009م.
14. عبد الوهاب عثمان : منهجية الإصلاح الاقتصادي في السودان ، مطابع العملة السودانية ، الخرطوم ، الطبعة الثانية ، 2006م.
15. عبيد على أحمد الحجازي ، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض ، القاهرة : دار النهضة العربية 2004م .
16. عثمان إبراهيم السيد ، الفرق بين الضرائب والرسوم ، الاقتصاد السوداني.
17. فاروق علي البغدش الاقتصاد الزراعي ، حلب: منشورات جامعة حلب بدون تاريخ
18. فردويستون ، ويوجين برحهام التمويل الاداري ترجمة عدنان داغستان وعبد الفتاح السيد النعمان ،الرياض :دار المريخ للنشر ،2006.
19. محمد السعيد محمد ، الاقتصاد الزراعي، بغداد: بدون تاريخ .
20. محمد السعيد محمد، الاقتصاد الزراعي ، القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية، بدون تاريخ.

21. محمد حسن صوان : أساسيات العمل المصرفي - دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع - 2013م - عمان .
22. محمد رشاش مصطفى وآخرون، التمويل الزراعي، منشورات المكتب الإقليمي لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة : بدون تاريخ
23. محمد سعيد الفتيح مبادئ الاقتصاد الزراعي ، حلب : جامعة حلب 2004م .
24. محمد سليمان إبراهيم ، التمويل الزراعي وتجربة البنوك التجارية في التمويل الزراعي في السودان ، الخرطوم : دار جامعة الخرطوم للنشر 2005م .
25. محمد صالح الحناوي ، جلال إبراهيم العيد ، الإدارة المالية مدخل القيمة واتخاذ القرارات ، القاهرة : الدار الجامعية ، 2006م .
26. مدثر علي أحمد آخرون - جدوي انتاج القمح بمشروع الرهد إقتصادياً وفنياً.
27. المعجم الوجيز ، القاهرة: مجمع اللغة العربية، 2005 .
28. المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة: 2005م
29. مفلح عقل مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع ، ط1 مجلد1، 2008 .
30. ممدوح السيد دسوقي وآخرون - أساسيات في الاقتصاد الزراعي - الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان - بنغازي - بدون تاريخ.
31. منبر البعلبكي ، قاموس انجليزي ، عربي ، بيروت :دار العلم للملايين 2008م.
32. ميثم صاحب عجام ، نظرية التمويل والتمويل الدولي، طرابلس: دار زهران ، 2008م.
33. نظير رياض محمد الشحات ، الإدارة المالية والعولمة ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، 2013م .
34. نعيم نمر داؤود ، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي ، عماد ، دار البداية ناشرون وموزعون ، ط1 ، 2012م.

35. هشام جبر ، استخدامات الأموال في مشروعات التمويل الأصغر ، دورة أساسيات التمويل الأصغر ، أكاديمية السودان للعلوم المالية والمصرفية ، 2009م .
36. يوسف خياط بن منظور، لسان العرب المجلد الثاني ، بيروت: دار لسان العرب، نقلا عن بيلي إبراهيم احمد العليمي، عناية الاقتصاد الإسلامي بالزراعة، دار النهضة العربية، 2012م.
37. يوسف كمال محمد : المصرفية الإسلامية الأساس الفكري - دار النشر للجامعات ، بدون تاريخ .
- (4) الرسائل الجامعية:
1. إبراهيم محمد بخيت ،أشراف :عصام عبد الوهاب بوب. أثر التمويل علي تنمية القطاع الزراعي في السودان الفترة 1991-2000م ،رسالة ماجستير ، جامعة النيلين
 2. إبراهيم محمد اسحق عبد السلام ، إشراف الدكتور مصطفى نجم البشاري أثر التمويل المصرفي لقطاع الصادر على الميزان التجاري السوداني ، دراسة حالة بنك تنمية الصادرات ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل ، 2011م.
 3. حسين سليمان محمد أحمد ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة النيلين كلية الدراسات العليا ،التمويل الزراعي والتنمية الريفية دراسة ميدانية في مشروع النهود للائتمان التعاوني ،الخرطوم 2002م.
 4. عبد اللطيف إبراهيم أحمد علي ، المشكلات والمعوقات لتمويل مشروعات البنية التحتية ، رسالة دكتوراه في المحاسبة والتمويل ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2012م.
 5. محمد المصطفى أحمد ،الاستثمار الزراعي بولاية نهر النيل، المقومات والمعوقات والمشاكل والحلول، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة شندي ، كلية الإقتصاد والتجارة وإدارة الأعمال ، 2008م.

6. ندى مزمل إبراهيم دياب وإشراف الدكتور نور الهدى محمد بن عبد الرحمن أثر التمويل المصرفي في تنمية الصادرات غير البترولية ، دراسة حالة بنك تنمية الصادرات في الفترة من 2005م -2008م ، رسالة ماجستير ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، 2010م.

(5) الدوريات:

1. بكاش طلحة إبراهيم، رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية لاتحاد مزارعي السودان، جريدة الصحافة العدد 5297، 2008/8/18م.
2. سراج الدين عثمان مصطفى، أن التمويل المتعثر هو إخفاق العميل في سداد التزاماته عند استحقاقها وبالتالي يؤثر في رأس مال المصرف وربحيته. نائب رئيس اتحاد مزارعي السودان، إعسار المزارعين ظاهرة متجددة وغياب لآفاق الحل، جريدة الصحافة العدد 5297، 2008/3/18م.
3. عبد العظيم محمد حسن : مقترح لإنشاء صندوق للإقرار الزراعي في السودان، المصرفي ، تصدر عن بنك السودان ، الخرطوم ، العدد 80 ، ديسمبر 1996.
4. عبد المنعم أبو إدريس ، القضارف على أعتاب الموسم الجديد، جريدة الصحافة، العدد 5297، 2008/3/18م.
5. محمد عثمان سعيد عبد الله سيراب ، اطلاله على بعض قضايا وهموم الزراعة بالسودان (الخرطوم، ب ن، 2004م) ، (كتاب لمجموعة من المقالات نشرت في صحف الرأي العام والأيام والصحافة، لعامي 2003 -2004م).
6. محمد كمال خليل الحمزاوي، حديث رئيس البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي لجريدة الأهرام، 18 يوليو 1990م، اقتصاديات الائتمان المصرفي (الإسكندرية: منشأة المعارف بالإسكندرية، 1977).
7. محمد هاشم عوض : مجلة الدراسات السودانية ، معهد الدراسات الإفريقية والآسيوية ، جامعة الخرطوم ، العدد الأول ، المجلد الرابع ، يونيو 1973م.
8. محمد هاشم عوض الائتمان الزراعي في السودان - مجلة دراسات سودانية - الخرطوم - العدد الاول ، يوليو 1977م .

(6) المنشورات والمؤتمرات:

1. احمد على قنيف :القطاع الزراعي الرعوي ، مؤتمر القطاع الاقتصادي ، المؤتمر الوطني ، ورقة عمل ، الخرطوم ، قاعة الصداقة
2. إدريس على عبد الرحمن : تمويل الزراعة الآلية المطرية ، ورقة عمل ، وزارة الزراعة - الخرطوم ، 1999م .
3. بشير عمر محمد : الائتمان الزراعي السوداني "ورقة عمل " وزارة المالية - الخرطوم ، يوليو 1988م.
4. عثمان حمد محمد خير ، عصام الدين الماحي ،د. نجم الدين حسن ابراهيم ، عبدالرحمن محمد عبدالرحمن، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية والاسلامية ، مخطط المؤسسات النالية المساعدة للجهاز المصرفي .
5. عواطف يوسف محمد ، ورقة عمل عن السياسات التمويلية ، المعهد العالي للدراسات المصرفية ، 1996م .
6. محمد إبراهيم خليل ومحمود عوض احمد ، ورشة عمل قضايا الزراعة والثروة الحيوانية بمحافظتي شندي والمتمة، شندي 2002م
7. محمد الحسن الخليفة /قسم السياسات التمويلية والنقدية - الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء - المنتدى الشهري ابريل 2000م الإدارة العامة للإحصاء والبحوث والمعلومات ورقة.
8. محمد عثمان محمد سعيد، وزارة الزراعة، ورقة الإعسار الزراعي في السودان، وزارة الزراعة والغابات، يونيو 2002م.
9. منشورات الإدارة العامة للرقابة المصرفية ، بنك السودان المركزي ، الخرطوم 2005م.
10. المؤتمر الاقتصادي القومي الأول /مجلد القطاع الزراعي.
11. يوسف الشبيلي، إفلاس الشركات وإعسارها في الفقه والنظام، ورقة قدمت في المؤتمر الفقهي الثالث للمؤسسات المالية الإسلامية، سبتمبر 2008م، الأنباء.

(7) التقارير:

1. البنك الزراعى السودانى ، تمويل الزراعة والخدمات ، المساعدة فى المناطق الحضرية ، تقرير الخرطوم 1984م.
2. التقرير الاستراتيجي السوداني 1998 م .
3. البنك الزراعي السوداني : دليل المزارع ، الخرطوم ، 1980م.

(8) المراجع الأجنبية:

1. Rolffe Peacaek & Others, Financial Management Third Edition (Australian: Pty limited 2005)P.3 .
2. Lawrence J. Citmen. Principle of Managerial Finance Tenth Edition (USA: Lawrence-Gitmen, 2005), P.3

(9) المواقع الالكترونية:

1. فقه المصارف الإسلامية، أحد بدله
<http://www.badlah.com/org/page305>
2. الإعصار من ويكيبيديا الموسوعة الحرة ، اخر تحديث 24 يناير 2021 م ،
<http://ar.wikipedia.org/wiki>

الملاحق

ملحق (1)

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة شندى

كلية الدراسات العليا والبحث العلمي

المحترمين.

الأخ / الأخت

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

استمارة استبانة

بين يديك استمارة لجمع معلومات وبيانات تتعلق بدراسة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد بعنوان التمويل الزراعي في ولاية نهر النيل المشاكل والحلول دراسة حالة (البنك الزراعي السوداني - فرعي شندي والمتممة) في الفترة (2000-2015م) عليه أرجو كريم تفضلكم الإجابة عن الأسئلة المرفقة بوضع علامة (✓) مع ما يناسبك من إجابات في المكان المخصص لها مع مراعاة عدم ترك أسئلة بدون إجابات ، علماً بأن المعلومات والإجابات ستكون محل تقدير واحترام وسوف تعامل بسرية تامة لغرض البحث العلمي .

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا

الباحثة

المعلومات الأساسية

البيانات الشخصية:

- 1- النوع : ذكر أنثى
- 2- الحالة الاجتماعية: أعذب متزوج
- 3 العمر : أقل من 30 سنة 30 وأقل من 40 سنة 40 وأقل 50 سنة 50 سنة فأكثر
- 4-المستوي التعليمي: أمي الخلوة الأساس الثانوي
- الجامعي فوق الجامعي
- 5- المهنة : مزارع موظف تاجر فلاح
- 6- سنوات الخبرة في المجال الزراعي :أقل من 5 سنوات
- 5 وأقل من 10 سنوات 10 سنوات فأكثر
- 7- كيفية الحصول على الأرض : ملك إيجار حكومية
- 8-نوع التمويل الممنوح : تمويل نقدي تمويل عيني
- 9- مساحة الأرض المزروعة بالتمويل الزراعي :اقل من 5 فدان
- فدان واقل من 10 10 فدان فأكثر

المحور الأول : هنالك صعوبات وتحديات تواجه المزارعين بمنطقة الدراسة في الحصول علي التمويل الزراعي مما يؤدي إلي ضعف الإنتاج الزراعي

لا وافق بشده	لا وافق	محايد	أوافق	أوافق بشده	العبارة
					1- تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي النقدي
					2- تفضيل عدد من المزارعين التمويل الزراعي العيني
					3- التمويل الزراعي كافي ويغطي الحوجة
					4- سهولة الحصول علي التمويل الزراعي في الوقت المناسب
					5 - يتم الحصول علي التمويل الزراعي قبل البدء في العمليات الزراعية
					6- قصور في مظلة التمويل الزراعي في القطاعات الزراعية المختلفة
					7- صعوبة الحصول علي التمويل الزراعي
					8- ارتفاع تكاليف التمويل الزراعي الممنوح للعميل
					9- إجراءات منح التمويل الزراعي تؤثر أحيانا في الحصول عليه في الوقت المناسب
					10- مواعيد سداد التمويل الزراعي الممنوح للعميل تؤثر في استرداد لتمويل الزراعي للبنك
					11- ارتفاع هامش الربح وقصر فترة السداد للتمويل الزراعي من الأسباب التي أدت عزوف المزارعين عن التمويل الزراعي
					12- يقدم البنك سلفيات موسمية لمساعدة العملاء لمقابلة تكاليف الإنتاج الموسمية

المحور الثاني : هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تفاقم الديون المتعثرة في البنك الزراعي (فرعي شندي – المتمة) و تدنى كفاءتها وربحيتها

لا أوافق بشده	لأوافق	محايد	أوافق	أوافق بشده	العبارة
					1- مشاكل التعثر لها اثر كبير في منح التمويل بالقدر الكافي والوقت المناسب
					2- مشاكل التعثر أثرت سلبا علي ربحية وكفاءة البنك
					3-التساهل في منح التمويل سبب رئيسي في تفاقم مشاكل التعثر
					4-عدم المتابعة للتمويل الممنوح ساعد في عدم التزام المزارعين بالسداد
					5-تأخر التمويل للموسم الزراعي تسبب في مشاكل التعثر
					6- تعثر التمويل الزراعي يؤثر علي كافة الأطراف ذات العلاقة
					7- عدم وجود دراسة كافية يتم بموجبها منح التمويل أدت إلى التعثر في السداد
					8-يقوم البنك بمتابعة التمويل الزراعي في مراحل منحه وتحصيله
					9-في الغالب لأ يتم إتباع القيود القانونية أو اللائحية في تحصيل الديون المتعثرة
					10- يتابع البنك التمويل الممنوح للذين تم تمويلهم ويتأكد من صحة صرفه على الوجه المطلوب

المحور الثالث : يساهم الالتزام بالضوابط البنكية للتمويل الزراعي في حل مشكلات التمويل الزراعي.

لا أوافق بشده	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشده	العبارة
					1- بعض صيغ التمويل غير كافية الوضوح بالنسبة للعميل
					2- معظم الممولين يلتزمون بسداد الأقساط في مواعيدها المحددة
					3- الالتزام بالضوابط البنكية من قبل الممولين
					4- ارتفاع تكلفة الإنتاج للمحصولات الزراعية يزيد من تعثر المزارعين
					5- عدم توفر مدخلات الإنتاج بالقدر الكافي يزيد من تعثر العميل
					6- عدم تفهم بعض المزارعين لشروط وصيغ التمويل الزراعي
					7- تراكم الديون علي المزارعين يؤدي إلي التعثر في السداد
					8- تتم دراسة المركز المالي للعميل قبل منح التمويل
					9- تتم الاستعانة ببيوتات الخبرة لمعرفة الجدوى الاقتصادية للمشروع قبل منح التمويل
					10- لا يمنح أي عميل تمويل جديد ما لم يقود بسداد المتأخرات السابقة.

ملحق (2)

بنك السودان الزراعي
البنك الزراعي السوداني

طلب تمويل أفراد

التاريخ: / /

السيد/ مدير البنك الزراعي السوداني فرع شندي

الرجاء التكرم بالدخول معنا في عملية تمويلية وفقاً للمعلومات والمعطيات أدناه:

١/ الاسم رباعي:

٢/ رقم حسابي الجاري:

٣/ إثبات شخصيتي (بطاقة شخصية / رخصة قيادة):

رقم مكان الإصدار تاريخ الإصدار

٤/ رمزي الائتماني:

٥/ عنوان سكني:

رقم جوالي رقم هاتف المنزل

اسم وعنوان شخص يمكن الرجوع إليه:

رقم جواله:

٦/ عنوان مكان العمل:

اسم وعنوان شخص يمكن الرجوع إليه في مكان العمل:

رقم جواله:

٧/ عنوان البريد الإلكتروني:

٨/ التمويل المطلوب:

الغرض من التمويل:

حجم التمويل:

صيغة التمويل:

فترة التمويل:

٩/ الضمان المقدم:

اسم مقدم الطلب/

التوقيع/

الزراعي السوداني فرع شندي

شهادة السلطات الزراعية

السيد / مدير زراعة /

إشارة للموضوع أعلاه نرجو التكرم بمدنا بالمعلومات التالية عن مشروع المترة الخاصة
بالمواطن المذكور أدناه حتى نتمكن من النظر في تمويله

الاسم :
المنطقة :
نمرة المشروع أو المترة :
المساحة الكلية :
المساحة المستغلة فعلا حتى تاريخه :
سريان رخصة المشروع من إلي
هل يوجد نزاع حول ملكية الأرض وإدارة المشروع

.....
.....
.....

.. نوع المحصول بالفدان

..... /١ /٢
..... /٣ /٤

نوع الري

..... /١ كهرباء :
..... /٢ جازولين :

التوقيع :

..... التاريخ :
..... الختم :

{ توصية اتحاد مزارعي
الاسم : التوقيع :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البنك الزراعي السوداني / فرع شندي

عقد بيع مرابحة

أبرم هذا العقد في :

اليوم : من شهر : سنة : ١٤ هـ

اليوم : من شهر : سنة : م

بين كل من :

أولاً : السيد / السادة بنك الزراعي السوداني فرع شندي ويسمي فيما بعد لأغراض هذا العقد بالبنك (الطرف الأول)

ثانياً : السيد / السادة / ويسمي فيما بعد

لأغراض هذا العقد (بالطرف الثاني) .

بما أن البنك يمتلك

.....

وحيث أن الطرف الثاني طلب شراء البضاعة المذكورة عن طريق بيع المرابحة فقد أ

برما

بينهما العقد علي النحو الاتي : -

١/ باع البنك للطرف الثاني

.....

.....

.....

.....

بمبلغ

.....

يمثل هذا المبلغ ثمن شراء البنك

.....

وقدره مبلغ

.....

.....

.....

.....

.....

زائد المصروفات وقدرها مبلغ

ملحق (5) قائمة بأسماء محكمي أداة الأستبانة

م	الاسم	التخصص	الجامعة
1	د.أمل أبو زيد مختار	إدارة أعمال	شندي
2	د. عبد السميع الطيب طيفور	اقتصاد	شندي
3	د.مواهب قسم السيد أحمد	اقتصاد	شندي
4	أ. محمد الحسن الطيب المجذوب	تحليل إحصائي	شندي
5	د.الناير محمد علي الناير	تنمية اجتماعية	شندي
6	د.عبد الوهاب عبد الله يوسف	تنمية اجتماعية	شندي
7	د. التجاني الطاهر عبد القادر محمد	إدارة أعمال	شندي
8	د. صلاح الأمين الخضر عطا المنان	محاسبة	شندي